حائز على جائزة مسابقة
أفضل بحث حول شخصية الإمام علي(ع)

الشيخ يوسف علي سبيتي

المعارضة في الإسلام

قراءة في سياسة أمير المؤمنين علي(ع)
مع الخصوم من داخل الدولة



دار البلاغة



المعارضة في الإسلام

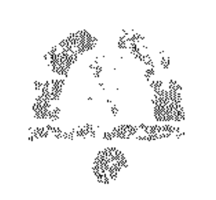
قراءة في سياسة أمير المؤمنين علي (ع)

مع الخصوم من داخل الدولة



المؤلف

الشيخ يوسف علي سبيتي



دار البلاغة

وكل مخلص ومضح في سبيل العدالة الاجتماعية والإنسانية، وعلى رأسهم الجنود المجهولون في المقاومة الإسلامية الأبطال، الذين لا نستحق معرفتهم إلا بعد نيلهم شرف الشهادة، الذي حُرمنا منه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين.

وبعد، فقد تشكلت لجنة للنظر في الأبحاث المقدمة استجابة لدعوة من الوحدة الثقافية المركزية في حزب الله للكتابة في ستة عناوين عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وأعطيت نسخ من الأبحاث لكل عضو، قرأها وسجّل ملاحظاته وتقويمه وانعقدت اللجنة بإدارة فضيلة الشيخ ناجي حمادة مسؤول فرع الأنشطة لإجراء التقويم النهائي وتوصّلت إلى قرار إعلان فوز البحث المقدّم من فضيلة الشيخ يوسف علي السبيتي تحت عنوان: «المعارضة في الإسلام: قراءة في سياسة أمير المؤمنين عليه السلام مع الخصوم من داخل الدولة». وذلك لتميزه بتقديم معالجة علمية لمسألة المعارضة داخل الدولة الإسلامية بالاستفادة من سيرة ونصوص أمير المؤمنين عليه السلام أثناء ولايته الحكم.

وغير خفي أن كثيراً من المسائل المتعلقة بالدولة، لم تحظ بمعالجة علمية طيلة قرون سابقة على المستوى الشيعي، أولاً: لعدم الابتلاء بها من جهة عدم قيام حكم إسلامي استناداً إلى مذهبنا إلا بحدود ضيقة. وثانياً: لأنّ نفس المصطلح ـ المفهوم لم يكن قد تبلور بعد حتى عند

غيرنا ومن غير المسلمين أيضاً. فضلاً عن استمراره موضوعاً للنقاش والحوار.

وهذا التميز في البحث، يتلازم مع استقلال الموضوع بالبحث دونما استطراد إلى غيره، ومع جدة في الطرح، ذلك أنّ العناوين المشابهة والمطروحة في ساحات الكتب أو في طيّات بعض العناوين لم تقدّم أطروحة مشابهة من حيث تحديد أحكام شرعية للمعارضة تجاه الحكم، أو أحكام شرعية للحكم تجاه المعارضة، بل كانت في غالبها أقرب إلى العرض التاريخي للأحداث والأفكار أو تعريف بالمجموعات السياسية والطوائف كما في كتاب يوليوس ڤلهوزن «أحزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الإسلام» والذي ترجمه الدكتور عبد الرحمن بدوي، أو كتاب الدكتور محمد عمارة «الإسلام وفلسفة الحكم» بأجزائه الثلاثة أو كتاب أحمد عباس صالح «اليمين واليسار في الإسلام» هذا بحدود اطلاعي ولا ألزم اللجنة. ولا أطيل في عرض الكتاب فإنه بين أيديكم، والباحث نفسه قد قدّم الكتاب للمناقشة باهتمام أكبر من اهتمامه بالمنافسة كما تبين لنا في حوارنا مع مراجعته في بعض القضايا الجزئية أو التفصيلية.

فمبارك له هذا العمل الجاد وندعو له بالتوفيق للاستمرار في عطاءات مفيدة.

الشيخ علي خازم
١٧ رجب ١٤٢٢
٤ ت١/ ٢٠٠١

شكر واعتذار

الشكر لله تعالى الحكيم العليم، الذي وفق لإتمام هـذا العمـل، برحمته التي كنت أشعر بها مما لا أستطيع وصفه.

والشكر للجنة الفاحصة «جناب الأخ العزيز فضيلة الشيخ علي خازم، الدكتور طراد حمادة والشيخ محمود كرنيب» على عنايتهم التي أولوها لهذا الكتاب من خلال اختياره ومراجعته، بالإضافة إلى اقتراحاتهم التي أخذت بعضها بعين الاعتبار.

وأخص بالشكر من أعضاء اللجنة جناب الأخ الفاضل الشيخ علي خازم، الذي أبدى حماسة ملحوظة للكتاب ولقيت منه تشجيعاً وأشكره على قراءته المتأنية والموضوعية للكتاب وعلى تصحيحه واقتراحاته التي أخذتها بعين الاعتبار.

ولن أنسى أن أشكر جناب الأخ العزيز الدكتور الفاضل الشيخ خنجر حمية، الذي كان أول من قرأ الكتاب وراجعه وصححه وقدم بعض الاقتراحات، وأيضاً أبدى إعجابه بالكتاب.

والشكر لزوجتي التي كانت تهيء كل الأسباب لنجاح هذا العمل والتي أبدت حماسها وتشجيعها وفرحها .

لهؤلاء جميعاً الشكر الجزيل ولهم من الله الثواب الجليل.

وأعتذر من القارئ الكريم إن وجد في الكتاب خللاً أو نقصاً في الشكل أو المضمون،

فإن الكمال لله تعالى وحده، وقد حاولت جهدي أن يكون الكتاب خالياً من أية شائبة .

بين يدي البحث

ـ ١ ـ

قد تكون قليلة الأبحاث والدراسات، حول السياسة التي اتبعها الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، مع الآخرين خصوصاً الخصوم، مع أن المواقف التي اتخذها اتجاه هؤلاء ليست بالقليلة، بل هي بالمقدار الكافي الذي يرسم سياسة كاملة في حالات الحرب والسلم تبدأ من كيفية الحوار وإقناعهم بالحجة الدامغة التي تثبت بطلان مواقفهم وتبين مقدار الصبر الكبير الذي لا حدود له، الذي كان يمتلكه هذا الرجل العظيم، ولا تنتهي عند كيفية إدارته للحرب عندما يستنفذ كل الوسائل المتاحة ويرى إصرار الخصم على ركوب خطيئته ولا يريد أن يرعوي حتى عند هذه الحالة لا يكون هو البادئ بالقتال، ولا يسمح لأصحابه بأن يكونوا هم البادئين بهذا القتال، وهو قد أوصى أفراد جيشه بذلك في صفين قبل لقاء العدو «لا تقاتلوهم حتى يبدؤوكم، فإنكم بحمد الله على حجة، وترككم إياهم حتى يبدؤكم حجة أخرى لكم عليهم»[1] هذا النص واضح في أن الأمير عليه السلام كان على بينة من أمره وأنه على الحق، فعندما يبدأ الخصم بالقتال فمعنى ذلك أنه قطع لغة الحوار وأراد الحرب، فتكون الحرب دفاعاً عن النفس والعقيدة.

وهو في غمرة الانتصار لم يأخذه الغرور، بل كان يرسم للانتصار وللقوة في قبال ضعف العدو وانكساره وهزيمته، يرسم أخلاقية قل نظيرها بل ينعدم. إنها أخلاقية الانتصار، التي تجعل للانتصار معنى خاصاً لا يخرج الإنسان عن إنسانيته

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٧٣، رقم ١٤، قسم الرسائل، تحقيق صبحي الصالح.

ولا يحوّله إلى مجرد طالب للانتقام والثأر، فهو يوصي أفراد جيشه إن كتب لهم الانتصار وكانت الهزيمة لعدوهم بقوله: «فلا تقتلوا مُدبراً، ولا تصيبوا مُعْوِراً، ولا تجهزوا على جريح، ولا تهيجوا النساء بأذى، وإن شتمن أعراضكم، وسببن أمراءكم، فإنهن ضعيفات القوى، إن كنا لنؤمر بالكف عنهن وإنهن لمشركات وإن كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية بالفهر أو الهراوة فيعيّر بها وعقبه من بعده»[1] فما دام أن الإنتصار قد حصل وهزم العدو فلا معنى لكل ما تقدم وهذا الأمر منطلقه نظرة الأمير عليه السلام للحرب، وهذا ما سوف أشير إليه بعد قليل. أما التعرض للنساء فليس بالأمر البطولي ما دمن لا يملكن القوة الكافية للحرب والقتال وإذا كان الأمر أنه لم يكن يحصل التعرض لهن في حربهم مع المشركين فمن باب أولى أن لا يحصل التعرض لهن وهن مسلمات، وإذا كان الرجل لا يتعرض للنساء بالحجر أو العصا حتى لا يعير ويصبح هذا العار في عقبه، فمن باب أولى ونحن مسلمون أن لا نتعرض لهن بأي أذى.

ولم تكن الحرب عند أمير المؤمنين عليه السلام، هدفاً وغاية بحد ذاتها فإن الأمير عليه السلام ليس داعية حرب، لأن الإسلام أيضاً ليس داعية حرب بل إن الأمير هو رجل السلام وداعية السلام، أما لماذا يحارب؟ فلنصغ إليه بكلنا وهو يقول: «فوالله ما دفعت الحرب يوماً إلا وأنا أطمع أن تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشو إلى ضوئي، وذلك أحبُّ إليَّ من أن أقتلها على ضلالها وإن كانت تبوء بآثامها»[2] إذن الحرب عند الأمير عليه السلام طريق ليهتدي الخصم ويثوب إلى رشده، والهداية عند الأمير عليه السلام أحب إليه من القتل ولو كان على ضلال ولو كان القتل بحق، أي قلب كبير كان يحمل، لا يريد لخصمه أن يكون ضالاً، ولا أن يموت على ضلاله، ما هو نوع العاطفة الذي كان يحمله قلبه، هل هي فقط عاطفة إنسانية؟ وإذا كانت إنسانية هل يحملها كل إنسان؟ لا ليست مجرد عاطفة إنسانية، وإلا لماذا لا يحملها بعض الناس، نعم ليست مجرد عاطفة إنسانية، بل هي عاطفة الإنسان السوي الذي يوازن بين الإنسان الروح والإنسان الجسد، فليس

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق، ص ٩١، رقم ٥٥.

الإنسان عنده مجرد جسم مادي إذا مات ماتت معه ماديته وإنسانيته، بل هو إنسان يملك إضافة إلى هذا الجسد روحاً سامية يريد لها أن تكون خالدة مع خلود الخالق، ولا يريد لها أن تضيف إلى موتها الأول موتات لا تعد ولا تحصى في ضلالها عن الحق والخالق، فعاطفته الإنسانية الكاملة الممزوجة بالعقيدة والروح لا تحب لخصمه أن يبوء بآثامه بسبب ضلاله عن الحق، فيقتله على ذلك.

ـ ٢ ـ

إننا عندما نتحدث عن رجل كأمير المؤمنين عليه السلام فإننا لا نتحدث عن مجرد قائد سياسي عاش في حقبة تاريخية، تعرض فيها لضغوط كبيرة من خصومه السياسيين، رافضين كونه على رأس السلطة والدولة. بل إننا نتحدث عن المثال والقدوة والأنموذج الذي قلّما تأتي الإنسانية بأمثاله ـ إذا لم نرد المبالغة في القول أن الإنسانية لم تأت بمثله إلى الآن ـ لمن يصبون إلى تحقيق العدالة للإنسانية المتعطشة لها وما زالت.

فإن من لا يعترف بأنه الإمام المفترض الطاعة والمنصوص عليه في الكتاب والسنة، مما هو مسطور في محله، لا يمكنه أن ينكر أنه الرجل الذي أجمعت الأمة على البيعة له، لم يخالف في ذلك إلا مجموعة صغيرة معروفة بمواقفها المعادية له عليه السلام. وحتى من خالفه لاحقاً كان قد أعطاه البيعة وإن تذرع بأنه إنما بايع مكرهاً تارة، أو أنه بايع بيده ولم يبايع بقلبه تارة أخرى، مع ما يتضمن ذلك من اعتراف بوقوع البيعة. وأن بعض من خالف بعد هذه البيعة، إنما يخالف إجماع الأمة هذا، وليس له الحق بهذه المخالفة وإنما عليه أن يدخل فيما دخل فيه الناس.

فإن ما حصل للأمير عليه السلام من البيعة، لم يحصل لمن قبله من الخلفاء الثلاثة، فإن الثالث منهم أخذها بعدما جعلت شورى بين ستة، والثاني بعد توصية خاصة وسرية من الأول، والأول أخذها بمبايعة سرية من مجموعة من المسلمين، فيما يُعرف بالسقيفة، كان البعض رافضاً لها، ثم أخذت من المسلمين قهراً وغلبة.

إذن، فإن أمير المؤمنين عليه السلام، هو صاحب الحق الشرعي والعرفي، في

هذه الخلافة سواء أخذنا بنظرية النص الشرعي، أو أخذنا بنظرية أن هذا الأمر شورى بين المسلمين، فإن من يخالف بعد ذلك، فهو إما مخالف لهذا التشريع أو للنص الشرعي، أو مخالف لما أجمع عليه المسلمون، وعلى كل حال فهو مدان، وللأمير عليه السلام الحق أن يحاربه إن وجد أن آخر الدواء الكي مع إصرار المخالف على المخالفة.

وهذا ما سوف يقودنا للحديث عن مشروعية المعارضة في الإسلام وهل يسمح الإسلام بوجود مثل هذه المعارضة؟

وإذا سمح لها فما هي حدودها؟

وإذا لم يسمح لها، فهل في هذا نقص في الإسلام؟ على مستوى نظام الحكم، وبالتالي تصح مقولة أن نظام الحكم في الإسلام، استبدادي دكتاتوري، لأنه حكم الفرد الواحد. مع ملاحظة أن نظام الحكم المعمول به في الدول الحديثة، قائم على أساس حكم الشعب، الذي يعني تبادل السلطات والسماح للمعارضة بالعمل.

وهذا ما سنعقد له فصلاً خاصاً، فانتظر.

- ٣ -

اعتمدت في هذه البحوث على ما جاء في نهج البلاغة، من خطب وكتب ومراسلات للأمير عليه السلام، في مواضع مختلفة ومواضيع متعددة، حيث كان له وجهة النظر الخاصة به، كونه عايش أحداثاً جساماً على الساحة الإسلامية وكان طرفاً في بعضها، ومتهماً من البعض بأمور معينة، وكان الوسيط في بعض تلك الأحداث وليس هناك من مصدر آخر بين أيدينا، يمكن أن يعطينا رأي الأمير عليه السلام في تلك المواقف المختلفة.

مع أن هناك من يشكك في نسبة بعض ما جاء في النهج للأمير عليه السلام أو يشكك في نسبة نهج البلاغة له عليه السلام، ولكل أسبابه، وليس الموضع موضع بحث في صدقية هذا التشكيك أو عدم صدقيته، وأسأل الله تعالى أن يوفقني لإتمام

ما كنت قد بدأته من بحث حول هذا الأمر، فقط أشير إلى أنه إذا شككنا في نسبة نهج البلاغة إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فكيف يمكننا أن نتعرف على رأي الأمير عليه السلام في أمور كان طرفاً في النزاع فيها، خصوصاً أن هناك اتهامات له يدافع في نهج البلاغة عن نفسه، وهناك حق له يبينه من خلال نهج البلاغة في خطب ومراسلات عديدة، فهل يمكن لمن يشكك في نسبة نهج البلاغة لأمير المؤمنين عليه السلام، أن يتحمل تبعات هذا التشكيك؟!

وعلى مستوى الروايات والوقائع التاريخية، فقد كان اعتمادي الأساسي على شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، وتاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبري، فإن الأحداث التاريخية التي جرت في الفترة المحكي عنها أصبحت شبيهة بالمسلمات، إذ لا أحد يناقش بوقائع مثل الجمل وصفين وما حصل من أحداث رافقت الثورة على الخليفة الثالث عثمان قبل مقتله وبعده، وتعاقب الأحداث الذي كانت نتيجته البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام وما حصل بعد البيعة من نكث من قد بايع، ورفضٍ لهذه البيعة من قبل معاوية ورفض الأمير عليه السلام الإبقاء على معاوية والياً على الشام، وبيان الأسباب الحقيقية والواقعية للأمير عليه السلام، والأسباب الظاهرية للأول، بالإضافة إلى أن تاريخ الأمم والملوك للطبري يعتبر المصدر الأول الذي وصل إلينا في تسجيل هذه الوقائع، وكل من جاء بعده أخذ منه ويلاحظ ذلك في شرح ابن أبي الحديد والكامل في التاريخ لابن الأثير وغيرهما، مع أن الطبري أيضاً نقل عن أبي مخنف أكثر هذه الوقائع.

أما توضيح مراد الأمير عليه السلام مما قد يرد في كلامه، فقد اعتمدت فيه على ابن أبي الحديد في شرحه، حتى لا أُتَّهم بالتعصب وعدم الموضوعية، فأكون محايداً قدر الإمكان، لا بمعنى الحياد السلبي، الذي يهضم حق صاحب الحق، بل الذي يبين حقه بالعقل والمنطق، خصوصاً أن أمير المؤمنين عليه السلام، بالنسبة لي ليس مجرد قائد سياسي أو عسكري، كان في حقبة تاريخية يتعاطف مع مظلوميته التي رافقته بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله، والتي استمرت إلى ما بعد مبايعته من قبل المسلمين، من رفض بعض الطامعين والطامحين لهذه البيعة رغبة في أن تكون له، وإن أدى ذلك الرفض إلى نكث البعض ما كان قد أعطاه للأمير عليه السلام.

ولا يعني هذا أن أقبل كل ما يذكره ابن أبي الحديد، وأنقل كلامه على طريقة الببغاء، بل إما أناقش ما يذكره إن وجدت موضعاً للمناقشة، أو لا أنقل كلامه أصلاً، كما حصل في شرحه[1] لكلام الأمير عليه السلام حول عائشة[2] بعد الانتهاء من موقعة الجمل. فإن كلام ابن أبي الحديد حول نظرة الأمير عليه السلام لعائشة ونظرة زوجته السيدة الزهراء عليها السلام أيضاً، لا يليق بمقام وشخصية الأمير عليه السلام ولا يليق أيضاً بمقام وشخصية الزهراء عليها السلام، لذلك نأيت نفسي عن ذكره حفاظاً على مقامهما الشريف والمبارك والسامي عن أن تحركه العواطف والمشاعر، والمواقف الشخصية الضيقة.

ولا يعني هذا كله أنني اقتصرت على هذين المصدرين بالكلية في الوقائع والأحداث التاريخية أو في فهم مراد الأمير عليه السلام بل حاولت أن أسجل فهمي الخاص لكلام الأمير عليه السلام في مجمل القضايا والأحداث أو أعتمد على مصدر آخر كتب وسجل وفهم ما لم يكتبه ويسجله ويفهمه المصدران المذكوران.

ـ ٤ ـ

لست في هذا الكتاب محققاً، ولا مؤرخاً، وإن حصل وذكرت بعض السرد التاريخي، فلما يقتضه سياق البحث، فإن الوقائع التاريخية التي حصلت لها علاقة مباشرة بموقف الأمير عليه السلام منها ومن رجالها.

ولست أيضاً في هذا الكتاب، باحثاً في الشؤون الاعتقادية على مستوى علم الأمير عليه السلام، بالغيب أو لا؟ وهل كان على اطلاع مسبق بالأحداث التي وقعت أو لا؟ فإن لهذا مجالاً آخر لعل الله تعالى يوفق للبحث فيه، فأرجو من القارئ الكريم أن يقرأ الكتاب قراءة متأنية بعيداً عن التشنجات والعصبيات، وأن لا يتهمني بأمور لا أريد الخوض فيها مما لا يتناسب مع الهدف من هذا الكتاب.

فإن الهدف الأساس منه، هو محاولة لقراءة في طريقة عمل الأمير عليه السلام

(١) انظر الجزء الخامس، ص ٦٦ - ٦٧. طبع دار نوبليس، بيروت.
(٢) نهج البلاغة، ص ٢١٨، رقم ١٥٦، تحقيق صبحي الصالح.

وسياسته مع الخصوم والمعارضين بعدما بويع له بالخلافة، هذه السياسة التي لا أدعي أني قد أوفيتها حقها، لأنها تحتاج إلى دراسة أوسع وأشمل، فكان دوري هو إضاءة من جانب قد تحمل الكثير من القصور، لعلها تساعد في فتح الباب أمام الباحثين والدارسين إما في تكملتها أو في النقض والنقد فتتلاقح الأفكار لتنتج ما هو أوسع وأشمل مما في هذا الكتاب، فتغنى المكتبة العربية والإسلامية بكتابات حول هذه السياسة، التي يمكن القول إنها عميقة الغور، منفتحة إلى أقصى درجات الانفتاح لم تترك الحوار في أحلك الظروف وأقصاها. امتلكت الحجة والبرهان فكان الخصم لا يمكنه إلا الإذعان لها، وإن لم يذعن ظاهراً وكابر، فلأنه لا يملك الحجة والبرهان.

ورتبت الكتاب على مقدمة ومدخل وفصول وخاتمة، أما المقدمة فكانت من أربع فقرات.

في الأولى أعطيت صورة إجمالية لسياسة الأمير عليه السلام مع الإشارة إلى قلة الأبحاث في هذا المجال. ثم القول إن الحرب كان لها هدف سام وإن الانتصار لا يأخذ من نفسه شيئاً، مع الإشارة أخيراً إلى قيمة الإنسان عند أمير المؤمنين.

وفي الثانية تحدثت فيها عن مكانة أمير المؤمنين في الفكر الإسلامي والثقافة الإسلامية والمجتمع الإسلامي وأنه ذو مكانة ومعرفة سواء أخذنا بنظرية النص على إمامته كما تقول الشيعة الإمامية، أو أخذنا بنظرية الشورى في اختيار الإمام أو الخليفة، وإنه في كلا الحالين هو صاحب حق وأن خصومه نازعوه حقه.

وفي الثالثة، بينت على ماذا اعتمدت من المصادر؟ سواء على مستوى الوقائع التاريخية، أو على مستوى الاحتجاجات التي كان يحتج بها الأمير عليه السلام على خصومه، ولماذا هذه المصادر بالذات؟

الرابعة، وهي لبيان خطة الكتاب.

أما المدخل ففيه ثلاثة عناوين، اقتضتها سياقات الكتاب، فكان البحث عن ضرورة وجود الدولة على المستوى الإنساني، المستفاد من كلام لأمير المؤمنين عليه السلام، ثم عن مفهوم الإمامة بمنظور عصري، لا يلغي الأسس

الأصلية لهذا الموضوع ويدخل روحاً جديدة لفهم معناه ودرك مرماه، والبحث الأخير كان حول الثوابت الأساسية التي كانت تحكم سياسة الأمير عليه السلام.

أما الفصول فكانت ثلاثة أيضاً، تحدثت في الفصل الأول في عناوين متفرقة عن السبب الحقيقي الذي أخرج أهل الجمل إلى البصرة ونكثهم للبيعة التي كانوا قد أعطوها للأمير عليه السلام، ولماذا اختاروا البصرة عن غيرها من البلدان ثم ادعاؤهم الإكراه على البيعة أو الكره لها، وإصرارهم على الحرب، وإصرار الأمير عليه السلام على عدم تسليم قتلة عثمان وأنه ليس من حقهم المطالبة بهم.

أما الفصل الثاني فقد خصصته للحديث عن معركة صفين بعد أن مهدت بذكر الأمور التي كان الأمير عليه السلام يحتج بها على أهل الجمل بما لم يحتج به على أهل صفين، وأنه عليه السلام بريء من دم عثمان ورفضه تسليم قتلة عثمان لمعاوية، ولماذا أصر عليه السلام على عدم إبقاء معاوية والياً على الشام؟ مع ما قد يجلبه ذلك من مصالح دنيوية آنية، ثم بينت أن الأمير عليه السلام مع ذلك أصر على طلب البيعة من معاوية وأهل الشام. وأنهيت هذا الفصل بفتنة رفع المصاحف.

وجعلت الفصل الثالث للحديث عما أنتجته فتنة رفع المصاحف من ظهور فرقة الخوارج، بعد أن مهدت بذكر السبب الذي جعل الأمير عليه السلام يدعو لعدم محاربة الخوارج وما هو الفارق بينهم وبين معاوية، ثم ختمت هذا الفصل بذكر الشبهات التي دخلت على الخوارج بعد الذي حصل في التحكيم من سلب حق الخلافة من يد الأمير عليه السلام، واحتجاجات الأمير عليه السلام وردوده لدفع هذه الشبهات.

أما الخاتمة فكانت لذكر الأقوال حول سياسة الأمير عليه السلام وأنه كان يملك من حسن التدبير وصحة الإدارة والسياسة ما لا يقارن به أحد.

بيروت ـ ضاحية الجهاد والمقاومة

بتاريخ ٢٣ صفر ١٤٢٢هـ

الموافق ١٧ أيار ٢٠٠١م

المدخل

الدولة ضرورة اجتماعية

«. . . وإنه لا بد للناس من أمير برّ أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلّغ الله فيه الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو وتأمن به السُبُل، ويؤخذ به للضعيف من القوي، حتى يستريح بَرٌ، ويستراح من فاجر»[1].

هذا النص المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام، يبين حقيقة إنسانية ثابتة وهي ضرورة وجود حاكم أو أمير، على خلفية حقيقة إنسانية أخرى، وهي (أن الإنسان مدني بطبعه) أو (أن الإنسان كائن إجتماعي).

وهذه المدنية، وهذا الاجتماع، يعنيان كما يقول الفارابي أن «كل واحد من الناس مفطور على أن يحتاج في قوامه، وفي أن يبلغ كمالاته إلى أشياء كثيرة، لا يمكنه أن يقوم بها وحده، بل يحتاج إلى قوم يقوم كل واحد منهم بشيء مما يحتاج إليه»[2].

أو كما يقول ابن سينا: «لم يكن الإنسان بحيث يستقل وحده بأمر نفسه، إلا بمشاركة آخر من بني جنسه، ومعاوضة ومعارضة تجريان بينهما يفرغ كل واحد منهما لصاحبه، عن مهمّ لو تولاه بنفسه لازدحم على الواحد الكثير»[3].

---

(١) نهج البلاغة، ص ٨٢، رقم ٤٠، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) نقلاً عن مقالة بعنوان (العقل والدولة في الإسلام)، رضوان السيد، مجلة الفكر العربي، ع ٢٢، ص ٢٦٦.
(٣) المصدر السابق، ص ٢٦٧.

ونزوع الإنسان إلى الاجتماع مع بني جنسه واهتمامه بتحقيق هذا الأمر، لا يلغي طبيعة اختلافه مع الآخرين وعنهم، والذي يؤدي في بعض الأحيان إلى التنازع والصراع معهم.

فإن منشأ هذين الأمرين أعني (الاجتماع والتنازع) ما جُبل عليه الإنسان من حبه لذاته، فهو لديه مصالح وحاجات لا تتحقق ولا يحصل عليها إلا من خلال الآخرين، إذ إن تحصيل الإنسان لحاجاته ولمصالحه بمفرده أمر عسير إن لم يكن مستحيلاً، وإذا اهتم بمصالح الآخرين وحاجاتهم فإنما لأنهما السبيل لتحقيق مصالحه وحاجاته، وإما لأنه قد حقق جميع مصالحه وحاجاته، مع أن الأمر الثاني نادر الحصول. إذ إن حاجات الإنسان لا تنتهي.

وحبه لذاته هذا يدفعه لأن يكون مختلفاً عن الآخرين، فهو يريد أموراً أو يحقق أشياء لا يريدها أن تكون عند الآخرين، وهذا يدفعه للاستقواء على الآخرين إن وجد أن تحقيق مصالحه يتوقف على ذلك، أو وجد أن الآخرين يقفون في سبيل تحقيق مصالحه كاملة وكما يراها هو. وهذا يعني تعارضاً في المصالح والحاجات، وهذا التعارض في المصالح يؤدي إلى التغالب والتنازع، وسبب هذا التنازع أن كل فرد من أفراد المجتمع ينظر إلى مصالحه وتحقيقها بالمنظار الذي قدمنا، فكل من يشعر أن هناك من يقف في طريق تحقيق مصالحه أو لا تصل مصالحه إليه كما يريد، سوف يعمل بشتى الوسائل للحصول عليها، ممن يظن أنه السبب في عدم حصولها أو تحقيقها، والآخر سوف يحاول الدفاع عن نفسه بشتى الوسائل أيضاً كي لا تتعرض مصالحه للخطر، خطر ما يظن أنه سلب لحقه أو ظلم له.

فبقاء هذا الأمر من الفعل ورد الفعل على المستوى الفردي أو الاجتماعي، يؤدي إلى الخلل في الأمن الاجتماعي، والخلل في تحقيق العدالة الاجتماعية.

وحاجة الإنسان إلى الاجتماع لتأمين حاجاته بالشكل الطبيعي، البعيد عن حالة الفوضى والخلل في الأمن الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية، تستلزم حاجته إلى من يحقق هذا الأمن والعدالة الاجتماعيين، إذ لا يستطيع المجتمع

بكامله، سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أن يحقق هذين الأمرين، لما يلزم من ذلك تعطيل الحياة الاجتماعية.

فكان لا بد من سلطة أو دولة تحقق هذين الأمرين، وتعطي صاحب الحق حقه، وتمنع سلب الحق من صاحبه.

فالفقرة السابقة المروية عن أمير المؤمنين عليه السلام، تنظر إلى وظيفة الدولة والسلطة من تأمين الأمن الاجتماعي، عبر تأمين سبل العيش الكريم، وليس هو في مقام التشريع، حتى يقال إنه أعطى شرعية للحاكم الجائر، بل في مقام بيان حقيقة إنسانية ثابتة يمكن أن نطلق عليها عنوان السيرة العقلائية، التي قامت على ضرورة أن يكون هناك قيّم على رأس المجتمع مهمته الأولى والأساسية تنظيم شؤون المجتمع وتأمين حاجات أفراده العديدة والمتنوعة والمتشعبة وعلى رأس هذه الأمور مجتمعة تحقيق العدالة الاجتماعية، التي يبحث الإنسان منذ الأزمنة الغارقة في القدم لتحقيقها، وهذا القيّم وإن اختلفت تسمياته عبر الأزمنة من رئيس العشيرة أو شيخ العشيرة أو الأمير أو الملك أو السلطان أو رئيس الجمهورية إلا أن هدفه بقي واحداً وهو ما تقدم ذكره.

فلا يصح القول (لو كان العدل الاجتماعي أمراً يقتضيه الطبع الإنساني اقتضاءاً أولياً فطرياً يستغني به عن التشريع الإلهي، لكان الغالب على المجتمعات في شؤونها هو العدل ومراعاة التساوي، مع أن المشهود دائماً ما هو خلاف ذلك، من إعمال للقدرة والغلبة وتسلط القوي على الضعيف وفرض مطالبه عليه واستعباد الغالب للمغلوب، وتسخيره في طريق مقاصده ومطامعه)(١).

إذ نحن في هذا الكلام أمام دعوى أن العدل الاجتماعي ليس أمراً فطرياً يقتضيه الطبع الإنساني، وهذه بدورها تنحل إلى قضيتين:

الأولى: أنه لو كان أمراً فطرياً، لاستغنى عن التشريع.

الثانية: أنه لو كان أمراً فطرياً، لاستطاعت المجتمعات الإنسانية تحقيقه،

---

(١) الشيخ مالك وهبي، الفقيه والسلطة والأمة، بحوث في ولاية الفقيه، ص ٤٢.

وحيث لم يتحقق فهو ليس أمراً فطرياً، لما نجد من الجور والظلم وتسلط القوي على الضعيف.

فهنا قضيتان متوقف عليهما القول لفطرية العدل الاجتماعي أو عدم فطريته، فعدم الاستغناء عن التشريع، وعدم قدرة البشرية على تحقيقه، يعني أنه ليس أمراً فطرياً.

ولا بد من الإشارة إلى أن هذه الدعوى جاءت في ضمن كلام لخصه المؤلف للعلامة الطباطبائي، في مقام الاستدلال على أن القرآن والسنّة لم يهملا أمر الحكم، وأن آية الولاية[1] وآية الاختلاف[2]، دليل على ذلك، ثم ساق الكلام للعلامة الطباطبائي في مقام تفسيره للآية، وبيان أن الاختلاف أمر فطري وهو الذي استدعى التشريع[3].

ومهما يكن، فلا يمكن إنكار أن طلب العدل الاجتماعي والبحث عنه والسعي لإيجاده، أمر فطري يقتضيه الطبع الإنساني، ولا يضره عدم استغنائه عن التشريع، ولا يضره أيضاً الأمثلة التي سيقت لإثبات المدعى.

فإنه يمكن القول، أنه أمر فطري، لكنه لا يستغني عن التشريع، إذ ليس قضية الأمر الفطري غناه عن التشريع، والأمور الفطرية التي لا تستغني عن التشريع الإلهي، وجودها ليس بعزيز، ويكون التشريع الإلهي، إما بمثابة التأكيد أو الإرشاد.

والتسلط والاستعباد واستقواء القوي على الضعيف وإعمال القدرة بالغلبة

---

(١) المراد قوله تعالى ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾، آية ٥٥ من سورة المائدة.

(٢) وهي قوله تعالى ﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه...﴾ إلى آخر الآية. ٢١٣ من سورة البقرة.

(٣) انظر كلام العلامة الطباطبائي، ج٢ من تفسير الميزان، ص١١٢ ـ ١٢٠، طبع دار الأعلمي، بيروت.

كلها أمور لا تنفي فطرية العدل الاجتماعي، إذ أن منشأ تلك الأمور هو نزوع الإنسان إلى التنازع، الذي قد يؤدي إلى حصول الظلم، لما يعتقده الإنسان توهماً وجهلاً، من أن ذلك قد يحقق حاجاته ومصالحه، وإن كان ذلك بالغلبة وإعمال القدرة والتسلط وإن أُنّب على فعله هذا فسوف يكون جوابه أن ذلك هو السبيل الوحيد للحفاظ على مصالحه وحاجاته، فالظلم طريق لتلك، فهو يتصرف أيضاً من خلال طبعه خصوصاً إذا كان غير مراقب ولا محاسب، والضعيف الذي يبحث عمن ينقذه من الظلم أو يعيد إليه حقه المسلوب منه، ينطلق من خلال طبعه، الذي هو بحثه عن العدالة وحبه للعدالة، وإلا فكيف نفسر القيام ضد الظلم والاضطهاد من أناس لا يرتبطون بدين أو عقيدة.

فالعدالة وحبها والبحث عنها والتنازع القائم بين بني البشر والاختلاف، كل ذلك اقتضى بحسب السيرة العقلائية وجود قيِّم يدير شؤون المجتمع البشري وينظمها، ويحقق العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي، هذه السيرة لا يمكن إنكارها أو حصرها في المجتمعات اللادينية والتي تنكر الدين لأنا «لا نجد فرقة من الفرق ولا ملة من الملل بقوا وعاشوا إلا بقيِّم ورئيس لما لا بد لهم من أمر الدين والدنيا فلم يجز في حكمة الحكيم أن يترك الخلق مما يعلم أنه لا بد لهم منه ولا قوام لهم إلا به»[1].

وهذه السيرة لا يمكن إنكار أنها ممضاة من الشارع المقدس على لسان أهل بيت العصمة عليهم السلام، وهذا واضح من الفقرة السابقة المروية عن الإمام الرضا عليه السلام، والفقرة التي ذكرناها في أول البحث المروية عن أمير المؤمنين عليه السلام، بل يمكن القول أيضاً أننا لا نحتاج إلى الإمضاء من الشريعة المقدسة، إذ يكفينا عدم الردع عن هذه السيرة، وهذا الردع لم يصدر عن لسان أهل بيت العصمة عليهم السلام لا تصريحاً ولا تلميحاً فوجود الدولة وضرورتها لا يحتاجان إلى أمر إلهي أو قرار إلهي، نعم كيفية الحكم وطريقة الحكم تحتاج إلى

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام للشيخ الصدوق، ج١، ص ١٠٨، طبع دار الأعلمي، بيروت.

تشريعات إلهية، بمعنى أن الأساليب والسبل لتحقيق العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي، ومنع القوي من الاستقواء على الضعيف، ومنع القوي من إعمال قدرته وتغلبه على الآخرين، وإعطاء كل ذي حق حقه، كل هذا يحتاج إلى تشريعات إلهية، بحيث تكون هذه التشريعات سنداً للعقل وللعقلاء في اعتقادهم بلا بدّيّة أن يكون هناك حاكم ودولة، فيتوافق العقل والشرع أو قل العقل والدين على هذه الحقيقة الإنسانية.

وعلى هذا، فلا يصح القول إن الإسلام دين لا دولة، بمعنى أن أمر الدولة أمر بشري محض لا علاقة له بالدين، أو أن الإسلام ليس فيه نظام للحكم، إذ لا يعقل القول إن الإسلام دين هداية للبشر يأخذ بيدهم إلى طريق الخلاص في الدنيا والآخرة ثم نقول إن أمراً بهذه الخطورة وبهذه الأهمية في المجتمع البشري مهما كان معتقده أو دينه وحتى لو كان لا يدين بدين، يهتم بوجوده ويحرص على إيجاده في مجتمعه، منعاً لحصول الفوضى والخلل على كل الصعد الفردية والاجتماعية ثم نقول إن الإسلام لا رأي له في هذا الأمر بالحد الأدنى، فضلاً عن وجود نظرية للحكم في الإسلام، لأن هذا معناه إبقاء مادة النزاع قائمة بينهم، فلا يساعدهم على تحقيق الأمن الاجتماعي أو العدالة الاجتماعية من خلال إرشادهم إلى السبل والوسائل لتحقيق ذلك، ومادة النزاع هذه قائمة أيضاً على مستوى من هو القادر أو الذي يملك الحق في تسلم زمام السلطة لتحقيق الأمرين الآنفي الذكر، إذ أن كل فئة تدعي لنفسها هذا الحق وهذه القدرة، فنفي وجود نظرية للحكم في الإسلام، أو أن الإسلام لا رأي له في هذا الأمر، معناه جعل الهداية المطلوبة من الإسلام، غير كاملة ومنقوصة، ولا يكفي القول إن الناس قادرون لوحدهم على تحقيق العدالة والأمن الاجتماعيين، بطريقة منفصلة عن هداية السماء، إذن لماذا لم يتحققا إلى الآن بالشكل الكامل البعيد عن الخلل والشوائب؟

ثم ألا يحتاج نظام الحكم الذي يريد تحقيق العدالة والأمن الاجتماعيين، أن يكون مقبولاً من الجميع؟ وكيف يكون كذلك؟ بالانتخاب مثلاً من أفراد المجتمع، فمن يضمن اشتراك جميع أفراد المجتمع بهذا الانتخاب؟ ألا تكشف الوقائع عن مجريات الأمور في الدول الحديثة في الوقت الحاضر، أن الحد

الأقصى لاشتراك أفراد المجتمع في هذه الانتخابات هو خمسون بالمائة، مناصفة بين المتنافسين للوصول إلى مركز السلطة والقرار، فيبقى خمسون بالمائة لا رأي لهم، إن لم نقل إنهم بعدم اشتراكهم بالانتخابات يعبّرون عن عدم رضاهم عن الواقع السياسي القائم، ويبقى خمس وعشرون بالمائة لم يصل مرشحهم إلى سدة الرئاسة، فيبقى الباقي وهو قد يكون أقل من خمس وعشرين بالمائة وهم الذين وصل مرشحهم إلى مركز القرار فهل نقول إن هذا رئيس لهذه الأقلية؟ وإذا قلنا بأنه رئيس لكل البلاد فلم يكن ذلك حكم الأكثرية، بل حكم الأقلية، نعم لا مجال للإنكار، بأن عدم وصول أي مرشح إلى سدة الرئاسة لا يكون سبباً لقلب الأمور رأساً على عقب، وهم متقدمون من هذه الناحية عن كثير غيرهم من البلدان التي تجري فيها الانتخابات وهذا دليل قوة النظام السياسي القائم عندهم، فإن هذا يؤكد السيرة العقلائية التي أشرنا إليها سابقاً بضرورة وجود الحاكم والدولة في المجتمع البشري، فإنهم يرون وجود الدولة أهم وأقوى بالنسبة إليهم من شخص الحاكم، بالإضافة إلى توقع أن يفوز بالدورة اللاحقة، فلا حاجة لقلب الأمور، على أمل الفوز لاحقاً.

فإذا كانت هناك مجموعة من الناس قد توافقت فيما بينها وقبلت أن تمارس حياتها السياسية، من إقامة الدولة لتدبير شؤونها العامة والخاصة على أساس من الديمقراطية القائمة على أساس من حكم الشعب، مع أنها لا تخلو من بعض الخلل كما قدمنا، فلماذا يؤخذ على الإسلام أن يكون له رأي أو نظرية للحكم لإنشاء الدولة، بل يصور على أنه لا يملك هذا أصلاً، وإذا طرح نظريته تلك مباشرة تتهم هذه النظرية على أنها ستكون نظرية حكم الفرد الواحد، الذي يعني الاستبداد والدكتاتورية، لمجرد أنه طرح نظرية الإمامة من جهة أو نظرية الولي الفقيه كرأي اجتهادي لفقيه مجتهد، أو من خلال قراءة أنظمة الحكم التي حكمت باسم الإسلام عبر التاريخ الإسلامي المشرق، من خلال تحويل الحكم إلى مادة للتوارث، مع أن نظرية الإمامة لا ينحصر أمرها كنظام للحكم وهذا يحتاج إلى توضيح سنذكره لاحقاً، ومحاكمة الإسلام والنظر إليه على أنه نظام مخالف لإرادة الشعب، من خلال ما حصل في التاريخ من أنظمة للحكم استبدادية، فإنها

حكمت باسم الإسلام، لكنها لا تَمُتّ إلى الإسلام بصلة، بمعنى أننا لا نستطيع أن نعتبر هذه الأنظمة القراءة الوحيدة والصالحة لوجهة نظر الإسلام في نظام الحكم، وليس في ذلك مبالغة، لأن هناك أنظمة للحكم، قامت باسم الإسلام وأعطت الرأي الصحيح والواقعي للإسلام في نظرية الحكم، وأعني بذلك بالتحديد الفترة الزمنية القصيرة التي حكم فيها أمير المؤمنين عليه السلام، فإنه مارس عملياً رأي الإسلام في نظام الحكم.

بل يمكن القول إنه عليه السلام، هو الحاكم الوحيد الذي اجتمعت الأمة بأكثريتها على البيعة له، بحيث انطبقت عليه كلا النظريتين (الإمامة، وحكم الشعب أو الشورى).

المعارضة في الإسلام

تعتمد الدول في العصر الحاضر نظاماً للحكم، يصطلح على تسميته بالنظام الديمقراطي، الذي يعني حكم الشعب للشعب، من خلال قانون انتخابي يختار فيه الشعب حكامه، ولا يمنع هذا النظام الديمقراطي من وجود المعارضة، إما من داخل الحكم أو من خارجه، تكون مهمتها مراقبة الحاكم، محاولة لتصحيح ما تراه خطأ في طريقة حكمه، ووجود المعارضة أو السماح بوجودها في أنظمة الحكم الديمقراطية المعمول بها حديثاً، مبني على خلفية فكرية ـ إجتماعية وهي أن الإنسان يملك حرية إبداء الرأي الذي يريد، وليس من حق أحد أن يمنعه من إبداء رأيه حتى في الأمور السياسية العامة.

السؤال هو، هل أن نظام الحكم في الإسلام، يسمح بوجود مثل هذه المعارضة؟ لأن هناك خلفية فكرية ـ إجتماعية لهذا السؤال، وهي: أن الإسلام إذا لم يسمح بوجود مثل هذه المعارضة، فهو (أي الإسلام) ضد حرية الرأي. وإذا كان لا يسمح بوجود مثل هذه المعارضة فهو مع حرية الرأي هذه.

فهل هناك نصوص تصرح بالسماح بوجود هذه المعارضة أو عدم السماح بها أو يستفاد منها ذلك؟ وإذا لم يكن هناك نصوص، فهل هناك وقائع تاريخية تجيب على هذا السؤال أو يفهم منها أن المعارضة أمر مسموح به؟؟

قبل الإجابة على هذين السؤالين، لا بد من توضيح نوع هذه المعارضة سواء في الأنظمة الديمقراطية الحديثة، أو في الإسلام، وأنها هل هي مجرد (قم لأجلس مكانك) فالمعارض إنما يعارض لأنه ليس موجوداً في السلطة، وليس لأنه

يمتلك برنامجاً يرى بالأدلة والبراهين أنه أفضل الموجود، أو على الأقل يمتلك برنامجاً يريد تحقيقه.

وأن هذه المعارضة، هل هي معارضة للمبادئ والأفكار التي يبتني عليها نظام الحكم؟ أم هي معارضة لبعض التفاصيل ولبعض الطرق المتبعة في تطبيق القوانين أو تشريعها، بحيث أن الإطار العام لهذا النظام والمبادئ العامة لهذا النظام تبقى محافظاً عليها.

ليس بدعاً من القول الادعاء، أن نظام الحكم في الإسلام، لا يرضى المعارضة القائمة على أساس رفض المبادئ والأطر العامة التي يقوم عليها هذا النظام، إذ أن هذا يعني رفض أن يكون القانون الإلهي حاكماً في المجتمع الإسلامي، لأن المبدأ العام في نظام الحكم الإسلامي هو حاكمية القانون الإلهي، ولا يعني هذا إلغاء أي دور للشعب، بمعنى أن دور الشعب حتى في اختيار الحاكم لا يجب أن يخرج عن هذا الإطار والمبدأ العام.

والنظم الديمقراطية الحديثة لا أعتقد أنها تسير بعكس ما قلناه، فهي ترفض المعارضة القائمة على أساس تقويض أسس النظام الديمقراطي من خلال رفض مبدأ تبادل السلطات أو العمل على إلغائه، أو إلغاء نظام السوق الحر كعملية اقتصادية يقوم عليها النظام الرأسمالي لأن هذا يؤدي إلى الإخلال بهذا النظام الاقتصادي.

إذن هناك سقف للمعارضة لا يجب أن تتخطاه أو تتجاوزه، وتبقى هذه المعارضة في دائرة هذا السقف، فيبقى إطار عملها منحصراً في معارضة بعض التفاصيل كبرنامج عمل الحكومة مثلاً، ومعارضة بعض القوانين والتشريعات التي لا تراها منسجمة مع تطلعات الشعب والمجتمع، أو أنها لا تحقق العدالة الاجتماعية أو الأمن الاجتماعي بل إنه من غير المسموح للمعارضة في الأنظمة الديمقراطية الحديثة أن تسبب أي خلل على المستوى الأمني للشعب والمجتمع، بل هي مطالبة بأن تبقى محافظة على الأمن ولا تخل به، ويمكنها أن تبدي رأيها في كل القضايا والشؤون السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها من الشؤون العامة.

فإذا كانت المعارضة في نظام الحكم الإسلامي، لا ترفض المبدأ العام الذي يقوم عليه هذا النظام، وتعمل تحت هذا السقف، ولا يكون هدفها إلغاء هذا المبدأ العام الذي يعني حاكمية الله تعالى في المجتمع الإسلامي، فلا مانع من عملها، إذا كانت ترى أن طريقة عمل الحكومة المنتخبة في هذا النظام لا تنسجم كثيراً مع طموحات الشعب وتطلعاته وأن هناك تفاصيل أخرى يمكن أن تحقق من خلالها العدالة الاجتماعية والأمن الاجتماعي فتسعى جاهدة بالطرق السلمية الحديثة من دون أي إخلال بالنظام الاجتماعي والأمني العام، للوصول إلى الحكم لتحقيق وتطبيق القوانين التي تراها مناسبة لتحقيق العدالة الاجتماعية.

وليست المعارضة في النظم الديمقراطية الحديثة، إلا هذا.

ومع ذلك حتى لا يبقى الكلام في إطاره الخطابي، لا بد من ملاحظة الوقائع التاريخية، هل وُجد نظام حكم إسلامي ظهرت فيه المعارضة وسمح لها بالعمل؟ وهل هناك نصوص صريحة في السماح لوجود معارضة لنظام الحكم في الإسلام؟

في الوقائع التاريخية هناك ما يساعد على هذا المعنى أي السماح بوجود من يعارض نظام الحكم وعدم التعرض له، ولعل أوضح مثال على هذا ما حصل في خلافة أمير المؤمنين عليه السلام، من ظهور بعض الأصوات المعارضة لحكمه وبيعته من بعض الصحابة، وما حصل في معركة صفين من أمر التحكيم وإنما اخترت هذا المثال عن غيره، لأنه الخليفة الذي لجأ إليه الناس بعد فتنة مقتل الخليفة الثالث عثمان، فهو الخليفة المنتخب إذا أخذنا بنظرية الشورى في اختيار الحاكم، وهو الإمام والولي المفترض الطاعة: إذا أخذنا بنظرية النص بحسب رأي الشيعة الإمامية، فهو إذن الممثل الشرعي الوحيد للإسلام، والذي نستطيع أن نأخذ من مواقفه رأي الإسلام. خصوصاً على مستوى نظام الحكم.

وفي فترة حكمه عليه السلام حصلت المعارضة على النحو التالي:

أولاً: رفض بعض الصحابة مبايعة الأمير عليه السلام، والدخول فيما دخل فيه الناس من البيعة له عليه السلام، فقد ذكر الطبري في تاريخه: «أنه بايعت الأنصار إلا

نفراً يسيراً» [وذكرهم بأسمائهم] وأن سعد [والمراد به ابن أبي وقاص] قال لعلي عليه السلام: لا أبايع والله ما عليك مني بأس، فقال عليه السلام: خلو سبيله»[1]. ولم يحدثنا التاريخ أنه عليه السلام، تعرض لهم بسوء أو عاقبهم بسجن ونحوه، لرفضهم البيعة، وعدم دخولهم فيما دخل فيه الناس وأجمعوا عليه.

ثانياً: وهو أنموذج أشد إيلاماً، لم يمارس فيه الإكراه، مع علمه بما يترتب عليه من نتائج سلبية، وهو ما حصل في معركة صفين من إصرار بعض جيشه على التحكيم بعد رفع المصاحف من قبل جيش معاوية، فمع علمه عليه السلام بأن هذا مجرد خديعة أرادوها حتى يخرجوا من الهزيمة التي كادوا أن يقعوا فيها، فلم يجبر من أصرّ على التحكيم على عدم القبول به، ولم يكرههم على ذلك، بل اكتفى بالقول «لقد كنت أمس أميراً، وأصبحت اليوم مأموراً، وكنت أمس ناهياً فأصبحت اليوم منهياً، وقد أحببتم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون»[2].

بل ترك لهم حرية الاختيار، حتى يتحملوا وحدهم النتائج السلبية التي يمكن أن تحصل ـ والتي حصلت فعلاً ـ فيكون هو المعذور أمام الله تعالى وأمام الآخرين، ويكونوا هم المدانون أمام الله تعالى، وأمام الآخرين، وأمام التاريخ لم يكرههم على رفض التحكيم، وقبل منهم المعارضة، ونصح لهم فلم يقبلوا بنصيحته.

ثالثاً: ما قام به الخوارج من أعمال بالكوفة بعد دخولهم إليها بعد الانتهاء من وقائع التحكيم، فإنهم كانوا كلما اجتمعوا مع الأمير عليه السلام في مجلس عام في المسجد أو في مكان آخر، كانوا يظهرون رفضهم التحكيم والنتائج التي آلت إليها هذه القضية، فقد ذكر الطبري «أن علياً خرج ذات يوم يخطب فإنه لفي خطبته إذ حكمت المحكّمة ـ وهو قول الخوارج لا حكم إلا لله ـ في جوانب المسجد، فقال علي الله أكبر كلمة حق يراد بها باطل إن سكتوا عممناهم وإن تكلموا حججناهم وإن خرجوا علينا قاتلناهم»[3].

---

(١) ج٥، م٣، ص ١٥٣، دار القلم، بيروت.
(٢) نهج البلاغة، ص ٣٣٤، تحقيق صبحي الصالح.
(٣) تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٦، ص٤١، دار القلم، بيروت.

وفي رواية أخرى «قام عليٌّ في الناس يخطبهم ذات يوم فقال رجل من جانب المسجد لا حكم إلا لله فقام آخر فقال مثل ذلك ثم توالى عدة رجال يحكمون فقال عليٌّ الله أكبر كلمة حق يراد بها باطل أما إن لكم عندنا ثلاثاً ما حججتمونا لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا، ثم رجع إلى مكانه الذي كان فيه من خطبته»[1] وبقوا على هذه الحال من الاعتراض على الأمير عليه السلام وإبداء رفضهم لما آل إليه التحكيم، بل وصل الحال بهم أنهم كانوا يطلبون منه التوبة من الذنب الذي أوقع نفسه فيه بحسب زعمهم[2]، والأمير عليه السلام يقابل أقوالهم تلك واعتراضاتهم بالحكمة والموعظة الحسنة، لم يأمر بقتل من كان يفعل ذلك أو حبسه أو ضربه، ولم يأمر بإعلان الحرب عليهم، بل صبر عليهم وتحمل حماقاتهم وتعامل معهم كالأب الرحيم، بل أكثر من الأب الرحيم، فهل يمكن القول بعد ذلك إن الإسلام لا يقبل الرأي المخالف، أو لا يقبل بوجود المعارضة في نظام حكمه، ألم يكن الأمير عليه السلام حاكماً باسم الإسلام؟ ألا تعتبر سيرته مع هؤلاء المعترضين والمعارضين مثالاً وأنموذجاً لما عليه نظام الحكم في الإسلام؟ لماذا نترك هذه السيرة وما تحمل من معان سامية تعطي الطريقة المثلى في كيفية ممارسة الحكم والحكومة؟ وكيف يكون الحاكم كبير القلب وواسع الصدر يقبل الاعتراضات والمعارضات ويقابلها بالحجة والبرهان، حتى يرى طالبو العدل والعدالة وطالبو السلطة والحكم، كيف يكون الحكم وكيف تكون السلطة؟ أقول لماذا تترك هذه السيرة وتأخذ سيرة الحاكم الظالم والجائر الذي كان يقتل ويسجن ويطارد ويمنع فيء ويهدم بيت كل من يُظن ويشك ويشتبه به أنه معارض لسياسته ولكيفية حكمه وكيفية وصوله إلى السلطة، الحاكم الذي لا يقبل رأياً مخالفاً أو موقفاً سلمياً معارضاً؟ ثم يقال إن هذا الحاكم يمثل نظام الحكم في الإسلام وإن الإسلام لا يقبل الرأي المخالف، وإن نظام الحكم في الإسلام ليس فيه ما يسمى بالمعارضة، وإن نظام الحكم في الإسلام هو نظام استبدادي ديكتاتوري وهو نظام الفرد الواحد.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٠ ـ ٤١.

وحتى عندما شعر أن طلحة والزبير ـ بعد أن بايعا ـ أرادا الخروج إلى العمرة ـ وهما لا يقصدانها، بل يقصدان الغدر به، والخروج عليه ـ لم يمنعهما من مغادرة المدينة، ولم يجعلهما تحت الإقامة الجبرية، بل سمح لهما بالخروج، مع علمه سلفاً بنواياهما الحقيقية، ولم يأل جهده في نصحهما وإرشادهما علهما يثوبان إلى رشدهما، وعندما رأى إصرارهما على الخروج وتحول معارضتهما إلى إخلال بالنظام العام للمسلمين أعني الإخلال على مستوى الأمن الاجتماعي والأمن السياسي، لم يرَ بدأ من الحرب فهي آخر الدواء، وكذلك في محاربته لمن أصروا على التحكيم في معركة صفين والذين سموا بعد ذلك بالخوارج، بعد أن رأى أن معارضتهم تسبب الإخلال بالأمن الاجتماعي، والأمن السياسي، ومع ذلك لم يكن يألو جهداً في نصحهم وإرشادهم علّهم يثوبون إلى رشدهم.

وأما معاوية، فمع أنه عليه السلام رفض إبقاءه على ولاية الشام، ومعاوية كان قد رفض مبايعته والدخول فيما دخل فيه الناس، مع ذلك لم يقطع معه سبل الحوار بل كان يرسل له الكتاب تلو الكتاب، وكان قد أرسل جرير بن عبد الله ليقنع معاوية بالدخول فيما دخل فيه الناس، وحتى عندما التقيا في صفين للحرب لم يقطع باب الحوار هذا. وعندما شعر أن الأمر تجاوز حده الطبيعي وأن الحجة قد تمت على معاوية كان لا بد من آخر الدواء أيضاً.

وفي هذا الكتاب سوف نحاول ـ بتوفيق الله تعالى ـ تبيان الطريقة التي اتبعها الأمير عليه السلام، مع أنواع المعارضات هذه، وأنه لم يقطع معهم أبداً طريق الحوار بالحجة والبرهان ليستبين لهم خطؤهم وخطورة ما يقدمون عليه وأنهم لا يملكون الحق في تحركاتهم هذه، ومع إصرارهم على مواقفهم تلك التي تؤدي إلى بث الفوضى والقتل في صفوف المسلمين والإخلال بالنظام العام لجماعة المسلمين كان لا يرى بدأ من الحرب التي سماها عليه السلام آخر الدواء.

مع أن هؤلاء لم يكن هدفهم تقويض دعائم النظام الإسلامي، واستبداله بنظام آخر، بل كانت معارضتهم في إطار النظام الإسلامي، إلا أنها وصلت إلى نقطة الخطر التي لا يمكن السكوت عنها والتفرج عليها، وهي تقوّض النظام الاجتماعي للمسلمين وتوجد حالة الانشقاق والتشرذم في صفوفهم.

وبمقارنة سريعة وموجزة، بين موقف هؤلاء منه عَلَيْهِ السَّلَامُ في فترة حكمه، وموقفه عَلَيْهِ السَّلَامُ من الخلفاء الثلاثة الذين سبقوه، نجد الفارق واضحاً، فهو قد أعطى أبهى صورة بمعنى المعارضة النزيهة والصادقة، التي لا تسبب أي خلل للنظام الاجتماعي للمسلمين ولا توجد الفرقة والانشقاق في صفوف المسلمين فمع أنه كان يعتبر نفسه أولى من غيره في هذا المنصب أي منصب الخلافة، لأنه بحسب نظرية الإمامة فهو الإمام والوصي المنصوص عليه بالكتاب تلميحاً وبالسنة تصريحاً وتوضيحاً مما هو مسطور في محله، فإن أي تحرك كان يمكن أن يقوم به، يستند فيه إلى هذا الحق وهذه الحجة وهذا البرهان، إلا أنه لم يقم بأي تحرك يقوض دعائم المجتمع الإسلامي الواحد، ويوجد الخلل في النظام الاجتماعي العام للمسلمين.

وإذا كانت المعارضة في نظام الحكم والدولة، تبتني على مقولة حرية الإنسان في إبداء رأيه، فهل يوجد أجلى من هذه الصورة؟ وأبهى من هذه الممارسة في السماح للمعارضة بأن توجد؟ وفي إعطاء الإنسان حقه في إبداء رأيه، لم يحدثنا التاريخ، عن حاكم مارس حكمه، فلم يبطش بمعارضيه ولم يكرههم على الالتزام بسياسته، أو الرضوخ لأوامره، كما حدثنا التاريخ عن سياسة الأمير عَلَيْهِ السَّلَامُ، مع معارضيه وخصومه، بل اعتدنا أن نسمع عن الحاكم عبر التاريخ، أنه جبار، سفاك للدماء، سفاح، استبدادي، يحكم بالحديد والنار، إلا ما ندر، فكيف كانت سياسة معاوية مع خصومه ومعارضيه؟ وليست واقعة كربلاء ببعيدة عن الأذهان، وكذلك وقعة الحرة، التي استباح فيها يزيد حرمة مدينة رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ فسفك الدماء واستباح الأعراض، كل ذلك لأنهم استنكروا مجونه وتخلعه وأنه كيف يكون خليفة لرسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ، من تكون هذه صفاته؟ وليس بعيداً عن الأذهان أيضاً، ما كان يمارسه بقية الخلفاء من الأمويين والعباسيين، مع خصومهم ومعارضيهم، حيث لم يقابلوهم إلا بالقتل وسفك الدماء والصلب على الأعواد، من دون أدنى حد من الحوار حتى أخذ الآخرون نظرة أن الإسلام، ليس فيه نظام للحكم، وإن كان فهو استبدادي، ليس فيه حرية رأي، أو حق المعارضة، مع أن هؤلاء الذين ذكرت لا يمثلون الإسلام إلا بالاسم فقط، ولا مبالغة في هذا القول، وإلا من يستطيع أن يدعي أن الحكم في الإسلام يرثه الأبناء

عن الآباء، أو الآباء عن الأجداد؟ ليس هذا هو حكم الإسلام، ونسوا السياسة التي اتبعها أمير المؤمنين عليه السلام، والطريقة التي مارسها في إدارة شؤون الدولة، وفي موقفه من المعارضين والخصوم، وأنه لم يقطع معهم سبل الحوار المبني على الحق والمنطق والحجة والبرهان.

مفهوم الإمامة

أمير المؤمنين عليه السلام (الإمام = الإمامة) بحسب النظرية الشيعية ليس وصياً أو خليفة لرسول الله ﷺ، في شؤون الحكم والحكومة فقط بل هو أو هي (الإمام = الإمامة) امتدادٌ لشؤون النبوة جميعاً ـ يستثنى من ذلك الوحي ـ التي يمكن تلخيصها (بنظرية الولاية) التي تعني حق الطاعة وحق التشريع (الولاية التشريعية)، المستمدة والمأخوذة من ولاية الله تعالى التشريعية، فما دام أن لا ولاية لأحد على أحد من بني البشر، فليس لأحد أن يدّعي أنه يجب على الناس أن يطيعوه أو أن له الحق في تنظيم شؤون حياتهم الخاصة أو العامة، وهذا الذي يعني حق التشريع، إلا أن يدَّعي أن هذا الحق قد أخذه من الله تعالى، وهذا معنى النبوة، فالنبي هو من يملك هذين الحقين (الطاعة والتشريع) **﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾**[1].

من هنا يقع الخلط عند البعض، عندما يتحدث عن الإمامة كخلافة لرسول الله ﷺ، فهو يحصرها في شؤون الحكم والحكومة، وإن هذه الخلافة عندما «تقوم بواسطة الاختيار نظرياً أي بواسطة مفهوم معقلن لمنصب الإمام، الذي هو مفهوم مدني للإمامة، الذي عبرت عنه النظرية السنية والذي هو مفهوم زمني بكل المعايير، ومفهوم تيوقراطي لها الذي عبرت عنه النظرية الشيعية الكلاسيكية، الذي هو مفهوم ديني محض»[2] فهي تكون بحسب هذا البعض أكثر عقلانية ومدنية في النظرية السنية منها في النظرية الشيعية.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٦٤.

(٢) محمد جمال باروت، يثرب الجديدة، فصل التشيع السياسي بين نظريتي ولاية الفقيه وولاية الأمة على نفسها، ص ٤٩ ـ ٥٠، رياض الريس للكتب والنشر، بتصرف.

فنحن أمام مفهومين للإمامة، الأول: أنها تعنى بشؤون الحكم والحكومة فقط، والثاني: أنها تعنى بشؤون النبوة من حق الطاعة والتشريع التي يدخل ضمنها شؤون الحكم والحكومة لأن شؤون الحكم والحكومة داخلة في شؤون النبوة.

فلا بد أولاً من الحديث عن شؤون النبوة ومن خلالها يتضح معنا شؤون الإمامة (الإمام) بحسب النظرية الشيعية.

فمهمة النبي ﷺ، هي تشريع الأحكام التي لم يأتِ على ذكرها القرآن الكريم، كأعداد ركعات الصلوات اليومية، والموارد التي يجب فيها الخمس والزكاة، والكيفية العملية للوضوء الواردة في آية الوضوء[1]، وبيان الأيام المعدودة الواردة في آيات الصوم[2]، وهل أن كلمة (شهر) الواردة في الآية تفسير لهذه الأيام أم لا؟ وكيفية الصلاة وماذا يقرأ في كل ركعة من قرآن وذكر وكيفية الركوع وكيفية السجود، وغير ذلك من آيات في الشؤون الحياتية على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع خصوصاً إذا علمنا أن مجموع آيات الأحكام، كما يذكر الفقهاء، هو في حدود الخمسماية آية مع أن المواضيع الخارجية التي تحتاج إلى أحكام تزيد على ذلك بكثير، وفيها (أي آيات الأحكام) آيات تحتاج إلى تفسير بعض المفاهيم الواردة فيها كمفهوم الأنفال الوارد في آية الأنفال[3]، بل إن في القرآن آيات متشابهات غير آيات الأحكام، تحتاج إلى تفسير أو تأويل، وليس لأحد الحق في ذلك سوى النبي ﷺ، هذه باختصار الوظيفة الأساسية للنبي ﷺ بالإضافة إلى تبليغ هذه الأحكام وغيرها من المفاهيم الإلهية المختلفة.

أما المهمة الأخرى للنبي ﷺ، فهي التي تعنى بشؤون الحكم التي قد يشكك فيها البعض، فيدّعي أن الرسول ﷺ «لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس، وأنه لم يكلف شيئاً غير ذلك البلاغ»[4] مستدلاً على

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٣ ـ ١٨٥.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ١.

(٤) انظر علي عبد الرزاق، الإسلام وأصول الحكم، ص ٨٢ ـ ٨٥.

ذلك بظاهر آيات من القرآن الكريم كقوله تعالى **﴿اتبع ما يوحى إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين، ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل﴾**[١] وقوله تعالى **﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾**[٢] وقوله تعالى **﴿قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها وماأنا عليكم بوكيل﴾**[٣] وقوله تعالى **﴿ما على الرسول إلا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون﴾**[٤] وقوله تعالى **﴿فهل على الرسول إلا البلاغ المبين﴾**[٥] وقوله تعالى في سورة النور **﴿قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإنما عليه ما حُمّل وعليكم ما حملتم وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾**[٦].

وغير ذلك من «ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبي لم يكن له شأن في الملك السياسي، وأن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معاني السلطان»[٧]. نعم ظاهر الآيات السابقة تؤيد، بل تدل على أن عمل الرسول ﷺ لا يجاوز البلاغ، لكن هذا إنما يصح في مرحلة من مراحل الدعوة الإسلامية، والتي يصح أن نسميها بالمرحلة المدنية، حيث كان الرسول ﷺ ما زال في المدينة المنورة، وفي هذه المرحلة كان عمله منحصراً في توضيح الأدلة والبراهين الدالة على وحدانية الله تعالى، وأن عبادة الأصنام هي شرك بالله تعالى مخالف لهذه الوحدانية.

وصحيح القول «أنه ليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم ولا أن يحملهم

(١) سورة الأنعام، الآيتان: ١٠٦ ـ ١٠٧.
(٢) سورة يونس، الآية: ٩٩.
(٣) سورة يونس، الآية: ١٠٨.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٩٩.
(٥) سورة الرعد، الآية: ٤٠، وسورة النحل، الآية: ٣٥.
(٦) سورة النور، الآية: ٥٤.
(٧) علي عبد الرزاق، الإسلام وأصول الحكم، ص ٨٠ ـ ٨٢.

عليه»[1]، وليس ذلك إلا للإشارة إلى أن قضية الإيمان والهداية لا تكون بالجبر والإكراه ﴿**لا إكراه في الدين**﴾ و﴿**ما على الرسول إلا البلاغ**﴾ و﴿**فهل على الرسول إلا البلاغ**﴾ لأن الله تعالى يريد لهذه الهداية أن تكون عن إرادة واختيار وقناعة من صاحبها، وليس الرسول ﷺ مسؤولاً ولا مكلفاً إلا لفتح طريق الهداية من خلال الأدلة والبراهين الواردة في الآيات القرآنية، وليس مسؤولاً أو مكلفاً بإيجاد هذه الهداية أو تحصيلها في القلوب والعقول، فإن هذا تكليف بما لا يطاق، لعدم طاقة وقدرة الرسول ﷺ على إيجادها في القلوب، فإن هذا مرتبط بشكل مباشر بإرادة واختيار الإنسان وبشكل غير مباشر بإرادة وقدرة الله تعالى.

فالآيات التي تنفي عن الرسول شيئاً غير البلاغ، هي في مقام تحديد مسؤولية الرسول ﷺ وتكليفه في عملية الهداية، وكان هذا كله قبل أن تحصل الهداية، أما إذا حصلت الهداية وأصبح الإنسان مسلماً، وأصبح المسلمون عدداً لا يستهان به، وأصبح من الضروري أن يخرجوا من المجتمع المشرك الذي كان يتعرض لهم بأنواع العذاب والاضطهاد، لحملهم على ترك دينهم الجديد الذي اهتدوا إليه، فإن لهذا شأناً آخر وتكليفاً جديداً ومسؤولية مختلفة.

وإلا ما معنى أن يهاجر الرسول إلى المدينة، ويأمر من اتبعه من أهل مكة بالهجرة إليها أيضاً، هل لمجرد أنهم آمنوا؟ أو ليكونوا نواة لمجتمع جديد بعيد كل البعد عن قيم المجتمع المكي الجاهلي.

وهذا المجتمع الجديد، ألا يحتاج إلى نظام خاص به؟ وإلى قيم يضع لهم أسس هذا النظام، ويلزمهم بتطبيقه، ويعاقب من يخالفه، أم يبقيهم كل واحد منهم يتبع نظام قبيلته التي ينتمي إليها؟ مع وجود أمور تتنافى مع الدين الجديد، وما معنى أن يكون هناك آيات تشريعية تبين للمسلم طريقة عمل تضاف إلى هذه الهداية، مع أن في بعضها ما يوجب العقوبة والقصاص، فيما إذا خالف المسلم هذا الحكم التشريعي وارتكب أمراً يستحق عليه القصاص، كالقتل بغير حق أو الزنا أو السرقة وغير ذلك، فمن يقيم هذه العقوبة وهذا القصاص؟ ألا يعني كل

---

(١) انظر: علي عبد الرزاق، الإسلام وأصول الحكم، ص ٨٢ ـ ٨٥.

هذا أن للرسول ﷺ، نوعاً من السلطة على الذين آمنوا به وحصلت لهم الهداية باختيارهم وإرادتهم.

وقد ذكرنا في فصل (الدولة ضرورة اجتماعية) أن سيرة العقلاء وسيرة الناس قامت على ضرورة ولا بدّية وجود دولة ترعى شؤون أفراد البشر وتنظم أمورهم وتدبر مصالحهم، فلا معنى للقول إن الإسلام أو رسول الإسلام ﷺ لا علاقة له بهذا الجانب الدنيوي، لأن الهداية في هذه الحالة تصبح ناقصة لأن الهدف من وجود هذه الدولة رفع التنازع أو على الأقل الحد من وجوده وانتشاره فكيف يكون الإسلام دين هداية؟ وهو لا يرشد المؤمنين به إلى كيفية رفع ما يحصل فيما بينهم من تنازع أو صراع فردي أو اجتماعي، فهذا مخالف لأبسط مدارك العقل والفطرة.

ويضاف إلى ذلك كله، آيات قرآنية دلت صراحة وليس ظاهراً فقط، على أن للرسول ﷺ نوع سلطة، كقوله تعالى **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلّموا تسليما﴾**(1) حيث جعلت هذه الآية الشريفة الإيمان الفعلي والحقيقي متوقفاً على الرجوع للرسول ﷺ في أي نزاع أو شجار يحصل بين آحاد الناس، من ثم التسليم بالحكم الذي يقضي به الرسول ﷺ، ومقتضى هذه الآية أن وظيفة الرسول أيضاً هي القضاء والحكم بين الناس، ولا يكون ذلك إلا لوجود نحو من السلطة والحاكمية له ﷺ على الناس، حتى يستطيع إقامة الحق والعدل بينهم وتحقيق العدالة الاجتماعية، وإلا لا معنى للرجوع إليه في قضايا النزاع إن لم يكن له هذه الوظيفة، والحكم بين الناس والقضاء شأن من شؤون الحكم والحكومة.

وقوله تعالى **﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير لكم وأحسن تأويلا﴾**(2) والأمر في الآية كسابقتها حيث أمر هنا

---

(١) سورة النساء، الآية: ٦٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

المؤمنين بطاعة الله وطاعة رسوله، ثم أمرهم برد التنازع إلى الله وإلى الرسول ﷺ، وأن هذا هو الإيمان الحقيقي.

وقوله تعالى **﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيرا﴾**[1]. في هذه الآية أمر بالحكم ـ الذي هو القضاء ـ بين الناس بالعدل، ولا يكون كذلك إلا بأخذ الحكم من الله تعالى، لأن غير الله تعالى غير معلوم أن يكون حكمه بالعدل، بقرينة قوله تعالى **﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً﴾**[2]، فإن المؤمن الحقيقي هو الذي يلتزم بأمر الله تعالى بالكفر بالطاغوت وعدم التحاكم إليه في موارد النزاع والشجار، ولازم هذا أن يكون التحاكم إلى الله عبر التحاكم إلى رسول الله ﷺ، لأنه هو الذي يحقق العدل والعدالة الاجتماعية، والقضاء بين الناس وفك النزاعات وحل الخصومات شأن من شؤون الحكم والحكومة والسلطة والولاية.

يقول العلامة الطباطبائي في ميزانه[3] «إن الرسول ﷺ له حيثيتان إحداهما حيثية التشريع بما يوحيه إليه ربه من غير كتاب، وهو ما يبينه للناس من تفاصيل ما يشتمل عليه إجماله الكتاب، والثانية ما يراه من صواب الرأي وهو الذي يرتبط بولاية الحكومة والقضاء»، قال تعالى **﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾**[4].

ويقول أيضاً عن قوله تعالى **﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾** إن ظاهر الحكم بين الناس هو القضاء بينهم في مخاصماتهم ومنازعاتهم، مما يرجع إلى الأمور القضائية ورفع الاختلافات بالحكم، وقد جعل الله تعالى الحكم بين الناس

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥٨.
(٢) سورة النساء، الآية: ٦٠.
(٣) ج٤، ص ٣٨٨.
(٤) سورة النساء، الآية: ١٠٥.

غاية لإنزال الكتاب بقوله تعالى ﴿**إنا أنزلنا إليك الكتاب لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾[1].

فهذه الآيات ـ وغيرها كثير ـ وإن كان معنى الحكم الوارد فيها هو القضاء بين الناس لرفع مادة النزاع والتخاصم فيما بينهم، وتحقيق العدالة الاجتماعية على أساس حكم الله تعالى، فإن القضاء بين الناس من أبرز مصاديق السلطة والحكومة وهو شأن من شؤون الحكومة والسلطة والولاية كما أسلفنا، وبدون السلطة والحكومة لا معنى للقضاء.

فلا معنى للقول بانحصار وظيفة الرسول بالتبليغ والبلاغ.

والإمامة أيضاً لها هاتان الوظيفتان التشريع والطاعة أو الحكومة والحاكمية والولاية ﴿**إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون**﴾[2] فعن ابن عباس وأنس وعمّار وأبو ذر وجابر بن عبد الله الأنصاري والمقداد أنها نزلت في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في قصة التصدق بالخاتم المعروفة[3]. ﴿**يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾[4] فعن مجاهد أن المراد بأولي الأمر علي بن أبي طالب ولاه الله الأمر بعد محمد في حياته حين خلفه رسول الله بالمدينة فأمر الله العباد بطاعته وترك خلافه، في قصة معروفة عندما غزا رسول الله غزوة تبوك[5]، وتركه في المدينة وإن الأمير عليه السلام بكى لذلك فقال له الرسول ﷺ «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى» وهو حديث المنزلة المعروف الذي قال فيه أبو حازم العبدوي الحافظ أنه خرجه بخمسة آلاف إسناد[6].

---

(١) العلامة الطباطبائي، تفسير الميزان، ج٥، ص٧١.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٥٥.
(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.
(٤) انظر: الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام، ج١، ص ٢٠٩ ـ ٢٣٩، تحقيق محمد باقر المحمودي.
(٥) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٣، م٢، ص ١٤٣، دار القلم، بيروت.
(٦) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام، ج١، ص ١٨٩ ـ ١٩٥، تحقيق محمد باقر المحمودي.

وكيفما كان فليس المراد هنا ذكر الآيات النازلة في أمير المؤمنين عليه السلام بل المراد ذكر نموذج منها ليتبين أن الإمامة شأن إلهي، لكن ليس بمعنى الحكومة فقط كما ذكرنا في بداية البحث، بل بالوظيفتين السالفتي الذكر، والأدلة على ذكر ذلك مسطورة في محلها تحتاج فقط إلى تدبر وبصيرة.

أما حق التشريع فلأنه قد تستجد حوادث لم تكن في عصر نزول القرآن تحتاج إلى إعطاء الحكم الشرعي الإلهي، ما دام أن المسلمين قد التزموا وألزموا أنفسهم بالالتزام بهذا القانون الإلهي، فمن له الحق في الادعاء أنه يعرف القانون الإلهي بشكل صحيح وسليم؟

قد يقال هنا إن الرسول ﷺ قد بيّن كل شيء ولا بد أن المسلمين قد سمعوا منه تلك الأحكام، خصوصاً الصحابة منهم فليسوا هم بعد ذلك بحاجة إلى من يبين لهم الأحكام، وإن كانت موضوعاتها مستجدة، لم تكن موجودة في زمن نزول القرآن أو في زمن رسول الله ﷺ، لأن الرسول ﷺ قد وضع أحكاماً بمثابة قواعد يمكن العودة إليها عند الحاجة.

أقول، هذا صحيح فإن الرسول ﷺ قد بيّن كل شيء، إذن لماذا اختلف الصحابة والفقهاء فيما بينهم؟ لا أقول إنهم اختلفوا في أمر الخلافة فهذا له حديث آخر، بل أقول إنهم اختلفوا في أن الصلاة تقصر في السفر أو تتم وأخذوا على الخليفة عثمان إتمامه الصلاة في السفر[1]. واختلفوا في أن المرأة المطلّقة هل لها نفقة ومسكن أم لا؟ «فقد قال عمر بن الخطاب وأبو حنيفة وآخرون لها السكن والنفقة، وقال ابن عباس وابن حنبل لا سكن لها ولا نفقة»[2] واختلفوا أن الرسول ﷺ هل نهى عن تدوين السنة أم أمر بتدوينها؟ فعن «أبي هريرة أن رجلاً كان يجلس إلى رسول الله صلى الله عليه (وآله) فيسمع منه الحديث فيعجبه ولا يقدر على حفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله، فقال له: استعن على حفظك بيمينك»[3].

---

(١) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص١٠٢، دار القلم، بيروت.
(٢) إبراهيم فوزي، تدوين السُّنَّة، ص٢٢، رياض الريّس للكتب والنشر، نقلاً عن شرح صحيح مسلم للنووي، ج١٠، ص١٠٤.
(٣) المصدر السابق، ص ٤٢.

وعن الصحابي راجح بن خديج «قال قلت يا رسول الله إنا نسمع منك أشياء أفنكتبها؟ قال اكتبوا ولا حرج»[1] وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه جاء يستفتي رسول الله في كتابة أحاديثه فأذن له قال «أأكتب كل ما أسمع منك؟ قال نعم، قلت في الرضا والغضب؟ قال نعم فإني لا أقول إلا الحق»[2].

أما أحاديث النهي عن كتابة السُّنة فقد رواها أبو هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس[3].

وبغضّ النظر عن كون أحاديث الأمر بالكتابة منسوخة[4] أم لا، أو صحة صدور أحاديث النهي عن الكتابة أصلاً؟! فلست في مقام النقاش في هذا الأمر الذي هو الأصل في حصول الاختلاف في آراء علماء المذاهب في الكثير من القضايا التشريعية والأحكام الشرعية، إلى غير ذلك من الاختلافات مما هو مسطور في محله.

فهل يعقل أن يتركهم رسول الله ﷺ، من دون أن يحدد لهم المرجع الذي يرجعون إليه إذا اختلفوا، مع أن الاختلاف فيما بينهم لم ينعدم كلياً حتى وهو موجود بين ظهرانيهم، فيكون هو الذي يوقف مادة النزاع فيما بينهم[5]؟؟

أما كونه ﷺ وضع أحكاماً بمثابة قواعد يمكن العودة إليها عند الحاجة، فهل يستطيع كل مسلم أن يفعل ذلك، وإن لم يكن له حظ من العلم؟ حتى لو كان صحابياً، وهل يمكن العودة في ذلك إلى كل صحابي له حظ من العلم، مع احتمال اختلافهم في تطبيق هذه القواعد على مصاديقها؟؟ هذا شيء لا يمكن

---

(١) المصدر السابق، ص ٤٢.
(٢) المصدر السابق، ص ٤٣، نقلاً عن سنن الدارمي، ج١، ص١٢٥ ومصادر أخرى.
(٣) المصدر السابق، ص٣٨.
(٤) المصدر السابق، ص٤١ وما بعدها.
(٥) كما حصل في قضية نخلة سمرة بن جندب التي كانت في منزل أحد الصحابة، وكان سمرة يدخل من دون استئذان، مما شكل حرجاً لصاحب المنزل، فشكى أمره إلى الرسول بعد أن كان قد نبهه إلى ذلك مرات عديدة، فأصرّ سمرة على موقفه إلى أن تدخل رسول الله ﷺ في قصة معروفة.

القبول به بأي شكل من الأشكال، فلا بد إذن من مرجع يرجعون إليه في تطبيق هذه القواعد.

وأما الخلافة فأمرها أخطر مما تقدم، وخطرها أكبر على المستوى السياسي والاجتماعي للمسلمين، وقضية الاختلاف فيها أوضح، لأن النفس البشرية بما تحمل من حب للذات، تتوق إلى الرياسة والزعامة والسلطة، وتدغدغها هذه العناوين البراقة، بل وتعمل ليل نهار للوصول إلى السلطة والزعامة، وتعمل أي شيء للوصول إليها والبقاء فيها، إن لم يكن لها رادع من دين أو تقوى، والإنسان يحب الشهرة ويسعى إليها أيضاً، ولا يحب لنفسه أن يكون مغموراً خامل الذكر، والزعامة والسلطة أقرب الطرق إلى هذه الشهرة، والمسلمون وخصوصاً الصحابة ليسوا بُدعاً من الناس والبشر، فهم كغيرهم من البشر يحملون في نفوسهم ما أسلفنا، فلا يخلو أمرهم من حصول اختلاف بينهم حول من يعتلي سدة الرئاسة والزعامة والخلافة بعد رسول الله ﷺ، والخلاف الذي حصل بينهم في سقيفه بني ساعدة والذي تجدد بعد تولي الأمير عليه السلام الخلافة، بشكل حروب طاحنة، مما لا يمكن إنكاره لأن صفحات التاريخ مليئة بها وبتفاصيلها.

فإذا كان الرسول ﷺ بعد هجرته إلى المدينة وبعد أن ألّف بين أهلها من أوس وخزرج، أسس فيها نواة دولة جديدة كان هو يديرها ويجمع بين يديه السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية[1]، وهذه الدولة صحيح أنها لم يكن لها مقومات الدولة الحديثة «من ميزانية تقيد إيرادها ومصروفاتها، أو دواوين تضبط مختلف شؤونها الداخلية والخارجية»[2] أو وزارات ودوائر عامة أو خاصة، مما هو معروف الآن.

إلا أن ما قام به الرسول ﷺ، من بعث بعض أصحابه تارة إلى اليمن وأخرى إلى غيرها، بعنوان تولية القضاء، أو لقبض الصدقات ولتعليم من أسلم منهم أحكام الإسلام، أو بعث السرايا الحربية بين الفينة والفينة، وتهيئة المسلمين

(١) إبراهيم فوزي، تدوين السُّنّة، ص ٦٦.
(٢) علي عبد الرزاق، الإسلام وأصول الحكم، ص ٧٢.

للحروب ضد المشركين من العرب واليهود، وإقامة الصلح كما حصل في صلح الحديبية، وتهديمه لمسجد ضرار الذي كان قد بُني في المدينة بعد بناء مسجده ﷺ، وإقامة الحدود على بعض من خالف بعض التكاليف الشرعية التي تستوجب مخالفتها الحد والعقوبة، كل هذا ليس إلا شكلاً من أشكال الحكم والسلطة، ونواة الدولة لا تحتاج لأكثر من هذا.

فهل يصح القول بعد ذلك إن الرسول ﷺ في اليوم الذي توفي فيه، وقبل أن يوارى في مثواه الأخير، تداعى الصحابة من مهاجرين وأنصار، إلى الاجتماع في سقيفة بني ساعدة للتداول في أمر تنصيب أمير عليهم يخلف النبي (ص) في رئاسة الدولة الإسلامية «ولم يكن بين أيديهم نص مكتوب أو غير مكتوب يبين شكل الحكم في الإسلام أو كيف ينصبون أميراً عليهم، سوى الأعراف القبلية السائدة في الجزيرة العربية، فرجعوا إليها واقتبسوا منها نظاماً للحكم في الإسلام»[1]. أو «أن أخطر مشكلة واجهت المسلمين بعد وفاة النبي عدم وجود النص على نظام الحكم في الدولة الإسلامية، فقد كان النظام القبلي السائد في الجزيرة العربية هو أقرب الأنظمة إلى أذهانهم في اختيار رئيس القبيلة، فأخذوا به في اختيار رئيس الدولة الإسلامية»[2].

فهل يعقل بعد مرور عشر سنوات فقط من البدء في بناء نواة الدولة التي كان يديرها الرسول ﷺ ويحفظها بوجوده المبارك وهو يريد التأسيس لدولة الإسلام وحاكمية الله تعالى على الأرض وهو خاتم الأنبياء والمرسلين، أن لا يحدد الإطار أو الطريقة التي لا بد للمسلمين من اتباعها لتعيين رئيس عليهم، أو يترك أمر بهذه الخطورة؟ ولقد حصل ما حصل بين المهاجرين والأنصار من انقسام، إذ كانت كل فئة تسعى لأن تكون الخلافة فيها، «فالأنصار رشحوا سعد بن عبادة لها لأنهم نصروا النبي وآووه واحتج المهاجرون بأنهم عشيرة النبي، ويجب أن تكون الخلافة فيهم طبقاً للتقاليد العربية»[3]. وحدث انقسام آخر في «صفوف الأنصار بسبب

---

(١) إبراهيم فوزي، تدوين السُّنَّة، ص ٦٧.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق، ص ٧٠.

العصبية القبلية التي دبت بين الأوس والخزرج، فقد كان سعد بن عبادة الذي رشحوه لخلافة رسول الله هو سيد الخزرج، وخشي الأوس إن تولتها الخزرج أن يستبدوا بها، فلا تخرج من أيديهم، وحدث انقسام في صفوف المهاجرين، فقد اعترض بنو هاشم على انتخاب أبي بكر خليفة للمسلمين[١].

هل يعقل أن لا يكون الرسول ﷺ قد توقع حصول هذا الأمر بعد وفاته؟ إن هو لم يعيّن لهم الأمير والخليفة بعده أو على الأقل الطريقة التي يختارون بواسطتها الأمير أو الخليفة، بل ويتركهم في هذه الحالة من الانقسام والتشرذم، ألم يكن الرسول ﷺ يمتلك من بعد النظر ما يخوله أن يقرأ الأحداث المستقبلية؟ ـ ليس عن طريق علم الغيب ـ بل قراءة القائد المحنك الذي يقرأ الأحداث من حوله، وهو الذي ولد من رحم المعاناة والصعاب التي اعترضت طريقه في سبيل قضيته، ثم يعمد إلى منع ما يمكن أن يحصل مما يهدد وحدة المسلمين، ثم يجعلهم يعودون إلى الأعراف والتقاليد الجاهلية، وهو الذي أراد لهم أن يخرجوا منها، مع أن ما حصل في سقيفة بني ساعدة كان البداية للانقسام، واستمر هذا الانقسام لينتج حروباً دامية بين المسلمين، فهل يعقل القول إن الرسول أراد من حيث لا يدري التأسيس لهذه الحروب الدامية من خلال القول إنه ترك أمر الخلافة مهملاً؟ أليس القول بأن الرسول أهمل أمر الخلافة يعني أنه أسس بإهماله هذا لتلك الحروب الدامية والطاحنة؟ والتي أوجدت انقساماً حاداً وخطيراً في الساحة الإسلامية، وهو الذي أرادهم موحدين تحت راية الإسلام تجمعهم كلمة الإسلام تحت راية التوحيد، وهو الذي قدم الغالي والنفيس في سبيل إعلاء كلمة الإسلام، ونحن هنا لا نتحدث عن أمر خلافة فقط بل عن قضية مركزية ناضل الرسول وكافح من أجلها سنوات عديدة، بل نحن نتحدث عن الإسلام كدين والخلافة جزء منه، ألا يعني إهمال الرسول لأمر الخلافة أنه ﷺ زرع بذور الفتنة والشقاق بين أفراد جماعته، لأن كل واحد سوف يدّعي أنه الأصلح والأفضل لإكمال المسيرة؟ فإن ضياع المسلمين من خلال انقسامهم يعني ضياع الإسلام.

---

(١) المصدر السابق، ص ٧٠ ـ ٧١.

ولم يحدثنا التاريخ أن صاحب قضية من القضايا الاجتماعية أو السياسية اختار أمر الإهمال لهذه القضية بعد وفاته وأنه ترك أتباعه يقررون ما يشاؤون خصوصاً إذا كان عيشه مع هذه القضية قصيراً وهو يريد لها أن تستمر ويخاف عليها من الانقسام.

بل إذا أردنا أن نتكلم بلغة العصر، فإن صاحب أي مؤسسة تجارية أو تربوية أو اقتصادية يريد لهذه المؤسسة الاستمرار ويخاف عليها من الضياع بعد وفاته، فإنه لا يترك هذا الأمر مهملاً، بل يبدأ من اللحظة التي يشعر فيها بدنو الأجل، بتهيئة الإنسان ذي الكفاءة العالية، ليتسلم زمام هذه المؤسسة بعد وفاة مؤسسها، ويهيئ العاملين في هذه المؤسسة حتى لا يفاجأوا، حتى لو كان الذي يريد تهيئته لذلك ولده، ولا أحد يعترض عليه ولا أحد يفاجئ إن فكّر بمثل هذا، بل على العكس الاعتراض والمفاجأة سوف تكون إن لم يفكر بمثل هذا الأمر، وهذا أمر وجداني يكفي التأمل البسيط ليكون الإنسان على قناعة تامة به، وعدم قبوله بأمر الإهمال لأنه يعني الضياع لهذه المؤسسة.

هذا مع قضية دنيوية، فكيف إذا كانت القضية قضية دين ورسالة سماوية، هي خاتمة الرسالات والأديان، حارب من أجلها كل الناس واتُّهم تارة بالجنون وأخرى بالسحر، وناضل وكافح وتحمّل الصعاب ورضي بالجوع والعطش والتشرد والهجرة عن الأهل والوطن، وعاداه القريب والبعيد، وتعرض هو وأتباعه لشتى أنواع القهر والاضطهاد والتعذيب ومحاولات القتل، وليست هذه رسالة لفترة زمنية محددة، بل هي رسالة لكل الأزمنة والعصور، رسالة لكل الأجيال، رسالة لكل الأقوام، ثم نقول بالفم الملآن وبكل أعصاب باردة إنه ترك أمر رسالته وأمر أمته للضياع والاقتتال والتحريف والتشويه لأنه أهمل أمر الخلافة، مع أن الموضوع كما ذكرت ليس مجرد خلافة أو رئاسة أو إمارة لأن الإمامة هي امتداد لوظيفة رسول الله ﷺ.

نعم لم يرد نص من رسول الله ﷺ مكتوب أو غير مكتوب على شكل الحكم، وليس ذلك إلا لأن شكل الحكم من المواضيع القابلة للتغير والخاضعة لظروف الزمان والمكان، والخاضعة أيضاً لما يتفق عليه أفراد المجتمع من شكل

الحكم الذي يريدون، لذلك نرى أن شكل الحكم مرّ بمراحل وتطورات عديدة من سلطة شيخ العشيرة أو شيخ القبيلة، وسلطة الملك وحكم الفرد الواحد، إلى ما نشهده اليوم من تبادل للسلطة عبر الانتخابات، وتقسيم السلطات إلى سلطة تشريعية (مجلس النواب) وسلطة إجرائية وتنفيذية (رئاسة الجمهورية أو رئاسة مجلس الوزراء)، فموضوع يحمل هذه القابلية للتغير والتطور، كيف تضع له شكلاً محدداً؟ والرسالة الإسلامية، لا تريد من الحكم إلا أن يحقق العدالة والأمن الاجتماعيين وهذا هو الثابت الأساسي في عنوان الحكم والسلطة وهذا ثابت إنساني أيضاً لأن الحكم والسلطة مهما تغير شكلهما في المجتمع البشري إلا أن قضية العدالة وأنها الهدف من الحكم والسلطة فهذا ثابت لا يتغير عند الإنسان والمجتمع البشري، فليس المهم شكل الحكم ما دام أنه يحقق هذه العدالة أو يسعى لتحقيقها، ولا ضير إذا كان شكل الحكم هو الشكل الملكي، وما قيمة أن يكون شكل الحكم جمهورياً أو شعبياً وهو لا يحقق هذه العدالة أو لا يسعى لتحقيقها، من هنا نفهم معنى أن يكون بعض الأنبياء حكاماً أو ملوكاً، لأن هذا شكل للحكم يوصل إلى طريق العدالة، ونفهم أيضاً معنى قول الرسول ﷺ للمهاجرين الأوائل من المسلمين عندما أمرهم بالذهاب إلى الحبشة «اذهبوا إلى الحبشة فإن فيها ملكاً لا يظلم عنده أحد»، وكان يطلق عليه لقب (الملك العادل)، فالإسلام يرفض الحاكم الظالم والجائر حتى لو كان منتخباً من الشعب، ويقبل الحاكم العادل حتى لو كان ملكاً. والثابت الآخر الذي لا يخضع لتغيرات الزمان والمكان هو أن يكون هذا الحكم الذي يريد أن يحقق العدالة الاجتماعية، مستلهماً أوامر الله تعالى وأن لا ينفصل عن حكم الله تعالى، وإلا لن يحقق العدالة المرجوة والمطلوبة، لأن العدالة الحقيقية لن تتحقق إلا بتطبيق أحكام الله تعالى.

وإذا كان «للعرب طريقتان لاختيار رئيس القبيلة هما طريقة الاستخلاف وطريقة الشورى»[1]، فلماذا لم يتبع الرسول ﷺ الطريقة الأولى فيعين واحداً ليكمل ما كان قد بدأه في المدينة المنورة كحد أدنى، وكيف لم يلتفت ﷺ إلى

---

(١) المصدر السابق، ص ٦٧.

وجود مثل هذه الطريقة عند العرب، وهي طريقتهم في أمر دنيوي محض ليس له تلك الخطورة، كما بالنسبة إلى قضية بمستوى الإسلام كله وبمستوى الدين والدنيا، فلم يختر أياً من الطريقتين، مع أنه ﷺ لم يمت بشكل مفاجئ، حتى نقول إنه لم يتسن له الوقت لذلك.

فالإمامة هي المرجعية، التي تمنع الانقسام والتقاتل والتناحر والصراع، على الخلافة وغيرها من القضايا، وهي الفيصل لكل المنازعات والخصومات كما كان رسول الله ﷺ، فليس صحيحاً القول «إن المجتمع الإسلامي على توالي العصور كان خالياً من السلطة التشريعية اللازمة، التي تشرع للناس على الدوام حاجاتهم الزمنية المستجدة»(١)، فالإمامة هي هذه المرجعية التشريعية أيضاً للقضايا المستجدة وليست مرجعية على مستوى الحكم والحكومة فقط، والذين لا يشترطون في الإمام العصمة أمثال البغدادي والباقلاني ويقولون «لا يجب أن يكون معصوماً عالماً بالغيب ولا بجميع الدين حتى لا يشذ عليه منه شيء.. وهو في جميع ما يتولاه وكيل للأمة ونائب عنها، وهي من ورائه في تسديده وتقويمه...»(٢) فإن هذه الأوصاف جميعاً تنطبق على الحاكم أو الوالي، وليس على الإمام بحسب النظرية الشيعية. وذكرنا سابقاً أننا لا نتحدث عن الإمام بوصفه حاكماً فقط بل بوصفه ينوب عن الرسول ﷺ في كل ما يتولاه، فهذا يحتاج إلى أن يكون معصوماً، ويحتاج إلى أن يكون عالماً بجميع الدين حتى لا يشذ عليه منه شيء، وإلا كيف يستطيع أن يقوم بوظيفته إذا كان يخطئ أو يغفل أو ينسى أو لا يعلم من الدين شيئاً، والحاكم لا يشترط فيه ما تقدم، صحيح إذ قد يكون من آحاد الناس إذا انتخب أو فقيهاً بحسب نظرية ولاية الفقيه، لكن هذا لا يعني بالحد الأدنى أن لا يكون عادلاً ملتزماً بالأوامر الإلهية ومتجنباً النواهي الإلهية غير متجاهر بالفسق والفجور، أن لا يكون جباناً يورد الأمة في موارد الهلكة بحجج واهية، فلا بد أن يكون شجاعاً رابط الجأش عزيز النفس، لا بخيلاً يمنع الناس

---

(١) المصدر السابق، ص ١٥.

(٢) محمد جمال باروت، يثرب الجديدة، ص ٤٩، نقلاً عن الإمام الباقلاني، التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والمرجئة والخوارج والمعتزلة، ص١٨٤.

من حقوقها المالية وغير ذلك مما هو مسطور في محله. لذلك فإن الإمام ليس مجرد حارس للشريعة من التحريف والتشويه لأن هذه الحراسة لا تحتاج إلى العصمة، وإلا فإن الفقيه المجتهد الجامع للشرائط هو حارس فعلاً للشريعة وهو ليس معصوماً.

وإذا أردنا أن نصور الإمام = (الإمامة) بطريقة تتناسب مع العصر الحاضر فنقول، في الأنظمة الديمقراطية في الدول الحديثة القائمة على أساس الانتخاب وتبادل السلطات، هناك دستور مكتوب من رجالات القانون فيه قوانين ثابتة لا تقبل التغيير والتبديل على مستوى السياسة الداخلية والسياسة الخارجية، يجب على كل من يصل إلى السلطة أن لا يخرج عنها ولا يغيرها إلا بقانون جديد بحيث لا يتعارض مع مصلحة البلاد العليا، فيكون الدستور هو الحكم في أمور الاختلاف بين السلطة والمعارضة، وهو المرجع في أي قانون أو تشريع جديد يراد وضعه بحيث لا يتعارض مع نصوص الدستور.

فالإمام والإمامة، هما بمثابة هذا الدستور، حيث تكون مهمته الإشراف على تطبيق القوانين وعدم الخروج عنها، ودور الحكم في أمور الاختلاف بين الناس أو أصحاب الشأن العام والعاملين في الشأن العام، والإمام يمتلك ميزة أساسية ليست موجودة في الدستور المكتوب في الدول الحديثة، إذ إن الدستور المكتوب قد يختلف فهم نصوصه ومواده بين قانوني وآخر، بحيث تكون قابلة للتأويل، أما الإمام فهو الذي يرجع إليه في موارد الاختلاف وهو الفيصل في فهم نصوص الشريعة من خلال ما ينطق به.

الثوابت الأساسية لسياسة الإمام عليه السلام

لا بد من هذا العنوان، لأنه قد يظن للوهلة الأولى أن لأمير المؤمنين عليه السلام مجموعة من المواقف المتناقضة، التي لا تبتني على أسس ثابتة وواقعية، فهو تارة يهادن ويسكت ولا يحرك ساكناً(١)، بل ينصح بعدم الخروج مع المقاتلين للحرب(٢)، وأخرى يحمل السيف ويكون على رأس المقاتلين والمحاربين، ويصر إصراراً عجيباً على الحرب(٣)، بل يلوم أفراد جيشه على الخنوع(٤).

فما هي الثوابت التي كانت تحرك الأمير عليه السلام بهذا الاتجاه أو ذاك؟ أو لا ثوابت في هذا الخصوص، بل القضية خاضعة للظروف.

من الخطأ القول أن لا ثوابت، ولا مبالغة في القول بأن هذه الثوابت كانت تحركه في اتجاه، وهي نفسها التي كانت تحركه في اتجاه آخر.

وليس من التناقض القول بأن الظروف كان لها التأثير على مواقف

---

(١) لا أريد الدخول في سجال، هل أن الأمير عليه السلام سكت على حقه أم لا؟ فإن لهذا مجال آخر، وإنما ذكرت ذلك اعتماداً على الظاهر وبالمقارنة مع ما فعله في الجمل وصفين.

(٢) إشارة إلى نصحه للخليفة الثاني بذلك عندما استنصحه للخروج لحرب الفرس تارة وحرب الروم أخرى. انظر كلامه عليه السلام في نهج البلاغة ص١٩٢ ـ ١٩٣، رقم ١٣٤. وأيضاً نهج البلاغة، ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤، رقم ١٤٦، تحقيق صبحي الصالح.

(٣) إشارة إلى مشاركته في حروب الجمل وصفين والنهروان.

(٤) إشارة إلى خطبة (الجهاد) في نهج البلاغة، ص ٦٩، رقم ٢٧، تحقيق صبحي الصالح.

الأمير عليه السلام في المواطن المختلفة مع المحافظة على تلك الثوابت التي هي مبادئ أيضاً، فإن الظرف التاريخي الذي دعاه لحمل السيف والحرب، يختلف عن الظرف التاريخي الذي دعاه للمهادنة والسكوت.

فما هي هذه الثوابت؟ والتي هي مبادئ أيضاً؟

من الطبيعي القول، أن أولى هذه الثوابت هي المحافظة على هذا الدين وهذا الإسلام، ومعه المحافظة على وحدة المسلمين، سواء قلنا بأنه إمام معصوم مفترض الطاعة، وأن وظيفته الأساسية هي حفظ هذا الدين من الضياع أو الانحراف، أم قلنا بأنه أحد رجالات هذا الدين المخلصين، الذين آمنوا بهذا الدين، وآمنوا بأنه الإطار الوحيد الذي يستطيع أن يجمع شمل المسلمين، وأن المحافظة على وحدة المسلمين إنما تأتي من خلال المحافظة على هذا الدين، وفي هذا يقول عليه السلام: «لقد علمتم أني أحق الناس بها من غيري، ووالله لأُسلِمَنَّ ما سلمت أمور المسلمين، ولم يكن فيها جور إلا عليَّ خاصة، التماساً لأجر ذلك وفضله، وزهداً فيما تنافستموه من زخرفه وزبرجه»(١) لا يوجد أفضل من هذا الموقف في التعبير عن هذا الثابت الذي نتحدث عنه، فما دام أن الإسلام والمسلمين بخير، لم يصبهم سوء، وما دام أن هذا السوء لم يصل لأحد غيره، فهو لن يحرك ساكناً، ويؤثر مصلحة الإسلام والمسلمين على مصلحته الخاصة، بل يتنازل عن حقه في سبيل هذه المصلحة، كل هذا بعد أن بين لهم أنه صاحب حق في هذا الأمر (أعني أمر الخلافة)، وما دامت الخلافة مجرد أمر للتنافس والتزاحم فهو لن يشترك في هذا التنافس والتزاحم، بل هو يزهد في كل هذا.

من هنا نستطيع أن نتفهم موقفه من الخلفاء الثلاثة حين لم يشهر السيف في وجههم لأخذ حقه الشرعي، وسكت وهادن، بل كان المستشار الحقيقي والفعلي لهم في كثير من المواضع وخصوصاً الخليفة الثاني، إذ إن الأمر هو تقديم مصلحة الإسلام والمسلمين على مصلحته الخاصة، لأن دوره ليس مجرد الجلوس على

(١) المصدر السابق، ص ١٠٢، رقم ٧٣.

كرسي الحكم والخلافة، بل يتسع ليشمل عنواناً آخر أفضل وأهم وهو المحافظة على هذا الدين وهذا الإسلام، وهذا يحصل وإن لم يكن خليفة وحاكماً، وإذا كان الآخرون ينظرون إلى الأمر على أنه مكان للارتفاع وأخذ القيمة والأهمية، فلذلك يتنافسون للحصول عليه، فهو لن ينافسهم ولن يزاحمهم.

يضاف إلى هذا الثابت (المبدأ) ظرف تاريخي عاشه الأمير عليه السلام فرض عليه موقفه ذلك، وهو أن المسلمين كانوا قريبي عهد بالإسلام، وما زالت العقلية القبلية تحكم مسيرتهم حتى وهم مسلمون، ولم تكن مسألة الإمامة ناضجة وواضحة كثيراً في أذهانهم، مع كثرة ما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وآله حول أمير المؤمنين عليه السلام والتي كان آخرها ما قاله صلى الله عليه وآله في غدير خم، فهم لم يجدوا حرجاً في أن يتركوا رسول الله صلى الله عليه وآله مسجى وهم مجتمعون في سقيفة بني ساعدة يتداولون فيمن يكون الأمير بعد الرسول ناسين أو متناسين أو غافلين أو متغافلين، عن ذلك الكم الهائل من الأحاديث الذي يبين من هو صاحب هذا الحق أو من هو الأمير بعد الرسول صلى الله عليه وآله، مع أن المسألة ليست مجرد إمارة أو خلافة، بل هي استمرار لعمل الرسول صلى الله عليه وآله وإتمام لما قام به صلى الله عليه وآله وحفظ لشريعته صلى الله عليه وآله من التحريف أو الضياع فإن الأمر يتعدى الحكم والخلافة، فهذا يعني أن الأمر ليس بيدهم لتعيين من هو المؤهل لحفظ هذه الشريعة، من هو القادر على حفظ هذا الدين، هذا أمر لا يعيّنه البشر بل هو كالنبوة أمره بيد الله تعالى وحده، فكما أن الناس لا يستطيعون التدخل في أمر النبوة ويقولون إننا نعين فلاناً نبياً، كذلك لا يستطيعون التدخل في أمر الإمامة (ولا أقول الخلافة فقط أو الإمارة) ويقولون جعلنا فلاناً إماماً ليكمل ما بدأه الرسول صلى الله عليه وآله.

وما دام مقام الخلافة هو رمز الإسلام ووحدة المسلمين وقوتهم فلا يرى مانعاً من النصح للخليفة الثاني عندما استشاره في الخروج مع الجيش لحرب الروم، قائلاً له: «وقد توكل الله لأهل هذا الدين بإعزاز الحوزة وستر العورة، والذي نصرهم وهم قليل لا ينتصرون، ومنعهم وهم قليل لا يمتنعون، حيٌّ لا يموت، إنك متى تسر إلى هذا العدو بنفسك، فتلقهم فتُنكب، لا تكن للمسلمين كانفة دون أقصى بلادهم، ليس بعدك مرجع يرجعون إليه فابعث إليهم رجلاً

مِحْرَباً، واحفز معه أهل البلاء والنصيحة، فإن أظهر الله فذاك ما تُحب، وإن تكن الأخرى، كنت ردأً للناس ومثابة للمسلمين»[1].

وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ له عندما استشاره في الشخوص لقتال الفرس بنفسه «إن هذا الأمر لم يكن نصره ولا خذلانه بكثرة ولا قلة، وهو دين الله الذي أظهره، وجنده الذي أعدّه وأمدّه، حتى بلغ ما بلغ، وطلع حيث طلع ونحن على موعود من الله، والله منجز وعده، وناصر جنده، ومكان القيّم بالأمر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه، فإن انقطع النظام تفرّق الخرز وذهب، ثم لم يجتمع بحذافيره أبداً. والعرب اليوم، وإن كانوا قليلاً فهم كثيرون بالإسلام، عزيزون بالاجتماع فكن قطباً، واستدر الرحا بالعرب، وأصلهم دونك نار الحرب، فإنك إن شخصت من هذه الأرض انتقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها، حتى يكون ما تدع وراءك من العورات أهمَّ إليك مما بين يديك، إن الأعاجم إن ينظروا إليك غداً يقولوا هذا أصل العرب، فإذا اقتطعتموه استرحتم، فيكون ذلك أشدَّ لكلبهم عليك، وطمعهم فيك، فأما ما ذكرت من مسير القوم إلى قتال المسلمين، فإن الله سبحانه هو أكره لمسيرهم منك، وهو أقدر على تغيير ما يكره، وأما ما ذكرت من عددهم، فإنا لم نقاتل فيما مضى بالكثرة وإنما كنا نقاتل بالنصر والمعونة»[2].

الله.. يا أمير المؤمنين... ما أعظم شأنك... وما أعلى قدرك... أين حلّقت بروحك السامية... وهمتك العالية عالياً عالياً... بعيداً بعيداً... عن ذاتك وشخصك، أي سموٍ هذا إن الإنسان ليقف مذهولاً، بل ومندهشاً... أمام هذا السمو، لا يرقى إليه سمو، ولا تعلوه همّة.

من مثلك يا أمير المؤمنين، يعامل خصومه بمثل هذا السمو وبمثل هذا النكران للذات، حيث لم يمثل أمامك حين هذه الاستشارة سوى مصلحة الإسلام والمسلمين، ولم تمثل أمامك ذاتك ومصلحتك الذاتية ولم تستغل هذه الاستشارة للوصول إلى هدفك أو غايتك، كان يمكنك أن تتحينها فرصة لتشير عليه بالخروج

---

(١) المصدر السابق، ص ١٩٢ ـ ١٩٣، رقم ١٣٤.
(٢) المصدر السابق، ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤، رقم ١٤٦.

منتظراً لما يمكن أن تؤول إليه الأحداث في تلك الحرب فلعلها تأتيك بخيرٍ، تكون نتيجته لصالحك الخاص، لكنك كنت نافذ البصيرة فما نفع مقام الخلافة إذا انكسرت شوكة المسلمين وقوتهم من خلال موت خليفتهم، وكم من الوقت تحتاج الأمور لتعود إلى نصابها بجمع المسلمين على خليفة جديد، وقد لا يسمح الوقت بذلك، خصوصاً إذا انتفضت العرب من أطرافها، وواضح من هذا الكلام أن الأمير عليه السلام يتحدث عن عمر بن الخطاب كخليفة للمسلمين من منظار خصوم المسلمين والذين هم الروم والفرس، وهم ليسوا خصوماً لفئة دون فئة من المسلمين، ولا يعنيهم من قريب أو بعيد أمر الخلافة والخلاف عليها، بل الذي يعنيهم هذا الدين الجديد وخطره الداهم عليهم والمحدق بهم، وأنه كيف يمكنهم التخلص من هذا الخطر؟ هذا ما فكّر به الأمير عليه السلام عندما أشار عليه بعدم الخروج، إذ إن علمهم بخروج الخليفة على رأس هذا الجيش، سوف يكون فرصة لهم لمحاولة قتله بأية وسيلة، وبذلك يحققون هدفهم المنشود ويستريحون من هذا الدين من خلال إيجاد الانكسار والهزيمة بقتلهم للخليفة الذي سوف يؤدي إلى تفكك هذا الجيش، وهم بعيدون عن المركز أي عن مركز الخلافة، فالمسلمون الموجودون في مركز الخلافة سوف يعيشون الهزيمة والانكسار أيضاً بل والإحباط مما يؤدي إلى ضعفهم وعدم القدرة على الدفاع عن أنفسهم إذا حصل أي ارتداد عن الإسلام من أي قبيلة قد تلقى الدعم المادي والمعنوي من الخصوم المنتصرين، وبذلك أيضاً يتحقق هدفهم المنشود من التخلص من هذا الدين.

ولن نجد أفضل من وصف الأمير عليه السلام لأهمية مقام الخلافة حين يقول: «ومكان القيّم بالأمر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه، فإن انقطع النظام تفرّق الخرز وذهب، ثم لم يجتمع بحذافيره أبداً» وحين يقول عليه السلام: «إن الأعاجم إن ينظروا إليك غداً يقولوا هذا أصل العرب، فإذا اقتطعتموه استرحتم» والاستراحة المقصودة هنا ليست الاستراحة من شخص عمر بن الخطاب، بل المراد من الاستراحة هنا الاستراحة من هذا الدين. ويقول عليه السلام أيضاً «إنك متى تسر إلى هذا العدو بنفسك، فتلقهم فتنكب لا تكن للمسلمين كانفة دون أقصى بلادهم، ليس بعدك مرجع يرجعون إليه» كما سوف يؤدي ذلك إلى الاضطراب والشعور

بالانكسار والهزيمة وأن الوقت لن يسع للمّ الشمل من جديد كما وصف عليه السلام ذلك بما قدمنا.

يقول ابنَ أبي الحديد إن المراد بغزو الروم هنا هو غزوه فلسطين التي فتح فيها بيت المقدس(١)، وذكر ذلك ابن جرير الطبري(٢)، «وأن المسلمين طال عليهم الأمر في حرب الروم»(٣) وهذا يؤكد ما كان يخافه الأمير عليه السلام لما كان عليه الروم من قوة الشكيمة حيث كانت أمبراطوريتهم مترامية الأطراف كما هو معروف، وإن حصل بعد ذلك أن كان النصر للمسلمين، فذلك بمعونة الله تعالى، الذي تكفل نصرة هذا الدين وإعزازه، وهذا ما أشار إليه الأمير عليه السلام بقوله «وقد توكل الله لأهل هذا الدين بإعزاز الحوزة، وستر العورة».

وأما الفرس فإن أمرهم لم يكن بأقل مما كان عليه الروم من القوة من جهة، حيث كان لهم أمبراطوريتهم التي كانت توازي أمبراطورية الروم وتنافسها أيضاً، ومن جهة ثانية كانوا ينظرون إلى الإسلام والمسلمين كخطر داهم شأنهم في ذلك شأن الروم، والذي يظهر من كلام الأمير عليه السلام أن الفرس كانوا يريدون محاربة المسلمين والانقضاض عليهم فهو يقول «وأما ما ذكرت من مسير القوم إلى قتال المسلمين، فإن الله سبحانه هو أكره لمسيرهم منك، وهو أقدر على تغيير ما يكره» وأنهم كانوا يحشدون جنودهم لذلك، وإن اختلف في مكان تجمع هذه الحشود، فقد ذهب المدائني في الفتوح إلى أنها كانت في القادسية وذهب ابن جرير الطبري إلى أنها كانت في نهاوند(٤)، وأن أعدادهم كانت كبيرة فكانوا مائة وعشرين ألفاً، وكان عسكر المسلمين عند ملاقاتهم بضعاً وثلاثين ألفاً(٥)، لذلك يقول الأمير عليه السلام «وأما ما ذكرت من عددهم، فإنا لم نقاتل فيما مضى بالكثرة، وإنما كنا نقاتل بالنصر والمعونة»، وإن حصل النصر بعد ذلك للمسلمين فذلك

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص ٢١٢، دار نوبليس، بيروت.
(٢) تاريخ الأمم والملوك، م٢، ج٤، ص١٥٩، دار القلم، بيروت.
(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص٢١٢، دار نوبليس، بيروت.
(٤) المصدر السابق، ج٥، ص ٣٤، دار نوبليس، بيروت.
(٥) المصدر السابق.

أيضاً بتدبير من الله وتقدير، وهذا ما أشار إليه الأمير عليه السلام بقوله «وهو دين الله الذي أظهره ونحن على موعود من الله، والله منجز وعده وناصر جنده» لأن الله وعد أن يظهر هذا الدين وأن يحفظه من كيد الأعداء.

ولكي يتضح معنى قوله عليه السلام: «فإنك إن شخصت من هذه الأرض انتفضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها، حتى يكون ما تدع وراءك من العورات أهمَّ إليك مما بين يديك» لا بد من رسم الصورة التي كان عليها الوضع العربي والإسلامي عشية هذه المعارك التي خاضها المسلمون مع الفرس والروم.

كانت القبائل العربية تنقسم عشية ظهور الإسلام، إلى فريقين كبيرين، هما عرب الشمال وعرب الجنوب، وكان عرب الشمال خاضعين للسيطرة البيزنطية، وفي الأردن كان ملك العرب الغساسنة الذين كانوا اعتنقوا المسيحية الموحِّدة، يقوم في تلك الفترة على شكل دولة متحضرة تحت الحماية البيزنطية، وكان ثمة دولة ثانية هي مملكة الحيرة تقابل العراق الحالي، وهي متمدنة أيضاً، وكان ملكها تحت الحماية الفارسية، وكان عرب الجنوب، اليمن الحالي، أيضاً تحت السيطرة الفارسية، وبعد وفاة الرسول ﷺ ضاعفت الأمبراطوريتان الفارسية والرومانية جهودهما للقضاء على الدولة الإسلامية وقد جرت معركة القادسية على مرحلتين بدأت الأولى منهما على عهد الخليفة الأول، أما المرحلة الثانية فقد بدأت عندما اتخذ عمر الخليفة الثاني قراراً بإرسال أبي عبيدة الثقفي، وكان العرب المقاتلون إلى جانب الفرس ينتسبون إلى الحيرة خاصة وإلى منطقة الفرات، وهم بالذات الذين كانوا قد وقعوا ثلاث معاهدات متعاقبة مع المسلمين[(١)].

ويمكن تلخيص الموقف بالتالي:

١ ـ كان موقف عرب العراق «الحيراة» ـ من الحضر والفلاحين ـ عند حرب القادسية، موقفاً عدائياً تجاه العرب والمسلمين.

(١) عبد المجيد تراب زمزمي، الحرب العراقية ـ الإيرانية الإسلام والقوميات، ص ٢٠٦ ـ ٢١٠ باختصار.

٢ ـ استنجد هؤلاء العرب بالفرس بمجرد رحيل خالد بن الوليد إلى اليرموك، بعد توقيعه للمعاهدات معهم.

٣ ـ ساهم هؤلاء العرب في التحضير لجميع المعارك، ومنها القادسية الأخيرة.

٤ ـ لم يحترم هؤلاء العرب المعاهدات الثلاث التي وقعوها على التوالي مع خالد بن الوليد، والمثنى، وسعد بن أبي وقاص.

٥ ـ شارك هؤلاء العرب بشراسة في جميع المعارك إلى جانب الفرس بل وخاضوا ضد المسلمين بعض المعارك وحدهم، من دون الفرس، وذلك كمعركة عين التمر[١].

أما لماذا يذهب بنفسه عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى الحروب التي خاضها أيام خلافته ولا ينأى بنفسه عنها؟ فلأن الأمر يختلف كلياً عما كان عليه في حروب المسلمين مع الروم أو الفرس، فإن الأمر في هذه الحروب كان واضحاً لا تعتريه أية شبهة، ولم يكن أحد من المسلمين يشكك في أن هؤلاء أعداء تجب محاربتهم، وفي الحد الأدنى من باب الدفاع عن النفس، لذلك كان المسلمون جميعاً مجتمعون على هذا الأمر، لم يخالف في ذلك أحد. أما حروب الأمير عَلَيْهِ السَّلَامُ مع خصومه أيام خلافته، فإن الأمر مختلف تماماً، فهو مليء بالشبهات، حيث كيف يمكن تحمل أن يحارب المسلم أخاه المسلم؟ وهو عَلَيْهِ السَّلَامُ وصف الحال بأفضل ما يستحق من الوصف، عندما عرضت عليه البيعة قائلاً «دعوني والتمسوا غيري فإنا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان»[٢] «ولكنَّا إنما أصبحنا نقاتل إخواننا في الإسلام على ما دخل فيه من الزيغ والإعوجاج والشبهة والتأويل»[٣]. وأرسل قوم من أهل البصرة رجلاً، لما قرب منها، ليعلم لهم منه حقيقة حاله مع أصحاب الجمل لتزول الشبهة من نفوسهم، فبين له عَلَيْهِ السَّلَامُ من أمره معهم ما علم به أنه على الحق، ثم قال له بايع فقال إني رسول قوم ولا أحدث حدثاً حتى أرجع إليهم،

(١) المصدر السابق، ص ٢١٢.

(٢) نهج البلاغة، ص ١٣٦، رقم ٩٢، تحقيق صبحي الصالح.

(٣) المصدر السابق، ص ١٧٩.

فقال عليه السلام «أرأيت لو أن الذين وراءك بعثوك رائداً تبتغي لهم مساقط الغيث، فرجعت إليهم وأخبرتهم عن الكلإ والماء، فخالفوا إلى المعاطش والمجادب، ما كنت صانعاً؟ قال كنت تاركهم ومخالفهم إلى الكلأ والماء، فقال عليه السلام فامدد إذاً يدك، فقال الرجل فوالله ما استطعت أن أمتنع عند قيام الحجة عليَّ، فبايعته عليه السلام»[1].

وهذه الشبهة لم تدخل قلبه «إن معي لبصيرتي ما لَبَستُ ولا لُبس عليَّ، وإنها للفئة الباغية، فيها الحَمَأ والحُمَّة، والشبهة المغدفة وإن الأمر لواضح وقد زاح الباطل عن نصابه»[2]. «لقد كنت وما أُهدَّد بالحرب، ولا أُرهَب بالضرب وإني لعلى يقينٍ من ربي، وغير شبهة من ديني»[3]، «وإني لعلى بينة من ربي ومنهاج من نبيِّي، وإني لعلى الطريق الواضح ألقُطُهُ لقطاً»[4].

لكن لا بدّ من حضوره عليه السلام تلك الحروب مجتمعة ليكون ذلك أربط لجأش عسكره، يقوي عزيمتهم، ويثبت يقينهم، فلا تأتيهم الشبهة من حيث أتت غيرهم، وإن حصل أن جاءت لأحدهم فهو كان يزيلها بالحكمة والمنطق والموعظة الحسنة، ويكون وجوده عليه السلام أبلغ بالحجة على خصومه، يحاورهم أيضاً بالمنطق والحكمة، علهم يثوبون إلى رشدهم، وتزول الشبهة عنهم.

ولم يكن ليتحمل هذا الحال سواه «أما بعد حمد الله والثناء عليه أيها الناس فإني فقأت عين الفتنة، ولم يكن ليجترئ عليها أحد غيري بعد أن ماج غيهبها واشتد كَلَبُها»[5].

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٤٤ ـ ٢٤٥.

(٢) المصدر السابق، ص ١٩٤ ـ ١٩٥. والحَمَأ: مطلق القريب والنسيب وهو كناية عن الزبير والحُمَّة إبرة اللاسعة من الهوام، والشبهة المغدفة: الساترة للحق، وزاح الباطل أي انقلع عن مغرسه، انظر المصدر، ص٦٢٥، رقم ١٧٤٨ ـ ١٧٥٠.

(٣) المصدر السابق، ص ٦٤.

(٤) المصدر السابق، ص ١٤٢.

(٥) المصدر السابق، ص ١٣٧، رقم ٩٣، الغيهب: الظلمة وموجها شمولها وامتدادها، الكَلَب: داء معروف يصيب الكلاب. انظر: المصدر، ص ٦٠٨، رقم ١٢٥٠ ـ ١٢٥١.

يقول ابن أبي الحديد تعليقاً على هذا الكلام «ومعنى فقئه عليه السلام عين الفتنة إقدامه عليها حتى أطفأ نارها كأنه جعل للفتنة عيناً محدقة يهابها الناس فأقدم هو عليها ففقأ عينها فسكنت بعد حركتها وهيجانها، وهذا من باب الاستعارة وإنما قال لم يكن ليجترئ عليها أحد غيري لأن الناس كلهم كانوا يهابون قتال أهل القبلة ولا يعلمون كيف يقاتلونهم وكانوا يستعظمون قتال من يؤذن كأذاننا ويصلي كصلاتنا واستعظموا أيضاً حرب عائشة وحرب طلحة والزبير فلولا أن علياً عليه السلام اجترأ على سل السيف فيها ما أقدم أحد عليها»[1].

ويتابع ابن أبي الحديد قائلاً: «ثم قال عليه السلام وإنها للفئة الباغية، لام التعريف في الفئة تشعر بأن نصاً قد كان عنده أنه ستخرج عليه فئة باغية ولم يعين له وقتها ولا كل صفاتها بل بعض علاماتها، فلما خرج أصحاب الجمل ورأى تلك العلامات موجودة فيهم قال «وإنها للفئة الباغية» أي الفئة التي وُعدت بخروجها عليّ ولولا هذا لقال وإنها لفئة باغية على التنكير، ثم ذكر بعض العلامات»[2].

رفض الظلم:

الثابت الثاني من الثوابت التي كانت تحكم مسيرة الأمير عليه السلام رفض الظلم، فهو عندما سمح له الظرف التاريخي لأن يعبّر عن رأيه في هذا لم يتأخر عن ذلك ولم يتلكأ «والله لأن أبيت على حسك السعدان مسهّداً، أو أجرّ في الأغلال مصفّداً، أحبُّ إليّ من أن ألقى الله ورسوله يوم القيامة ظالماً لبعض العباد وغاصباً لشيء من الحطام»[3].

وهو لم يكتف بالقول، بل قرن ذلك بالعمل، ومارس ما يعبّر عن رأيه ونظرته إلى الظلم، فرد القطائع التي كان أقطعها عثمان «والله لو وجدته قد تُزُوّج

---

(١) شرح نهج البلاغة، ج٤، ص ١٦ ـ ١٧، دار نوبليس، بيروت.

(٢) المصدر السابق، ج٥، ص ١٤.

(٣) نهج البلاغة، ص ٣٤٦، رقم ٢٢٤، تحقيق صبحي الصالح. الحسك: الشوك والسعدان نبت ترعاه الإبل له شوك. المسهّد: من سهّده، إذا أسهره. المصدر ص٦٧٠، رقم ٣١٣٥ ـ ٣١٣٦.

به النساء، وملك به الإماء، لرددته، فإن في العدل سَعَة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق»[1].

فقد كان عثمان أقطع كثيراً من بني أمية وغيرهم من أوليائه وأصحابه قطائع من أرض الخراج، وإن علياً عليه السلام خطب في اليوم الثاني من بيعته بالمدينة فقال: «ألا إن كل قطيعة أقطعها عثمان وكل مال أعطاه من مال الله فهو مردود في بيت المال فإن الحق القديم لا يبطله شيء، ثم أمر عليه السلام بكل سلاح وجد لعثمان في داره مما تقوى به على المسلمين فقبض، وأمر بقبض نجائب كانت في داره من إبل الصدقة فقبضت، وأمر أن ترتجع الأموال التي أجاز لها عثمان حيث أصيبت أو أصيب أصحابها»[2].

فإن هذه القطائع وهذه الأعطيات وهذه الأموال قد أعطيت بغير حق وكانت أحد الأسباب التي جعلت المسلمين يعترضون على سياسة عثمان الخاطئة وغير العادلة فالمال مال الله ومال المسلمين، لا يجوز لأحد أن يستأثر به تحت أية ذريعة، ولا يحق لأحد وإن كان الحاكم نفسه أن يؤثر به أحداً من المسلمين تحت أية ذريعة أيضاً. فمن الطبيعي أن يتصرف الأمير عليه السلام كذلك، ويرد الأمور إلى نصابها في هذا المال.

وكيف لا يرد هذه القطائع؟ وهو الذي ساوى في العطاء بين المسلمين فعوتب على ذلك «أتأمروني أن أطلب النصر بالجور فيمن وُلّيت عليه؟ والله لا أطور به ما سمر سمير وما أمّ نجم في السماء نجماً. لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف وإنما المال مال الله؟ ألا وإن إعطاء المال في غير حقه تبذير وإسراف، وهو يرفع صاحبه في الدنيا ويضعه في الآخرة، ويكرمه في الناس ويهينه عند الله، ولم يضع امرؤ ماله في غير حقه ولا عند غير أهله إلا حرمه الله شكرهم، وكان لغيره ودّهم، فإن زلّت به النعل يوماً فاحتاج إلى معونتهم فشر خليل وألأم خدين»[3].

---

(١) المصدر السابق، ص ٥٧، رقم ١٥.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١، ص ٩٠، دار نوبليس، بيروت.

(٣) نهج البلاغة، ص ١٨٣، رقم ١٢٦، تحقيق صبحي الصالح.

الحوار:

الثابت الثالث الحوار... الحوار أولاً... الحوار قبل كل شيء... الحوار ما دامت سبله لم تستنفذ... ولماذا لا يكون الحوار، ما دام الإنسان يمتلك العقل الذي يعطيه الحجة والبرهان، ليقوي به موقفه سلباً أو إيجاباً... مع أو ضد، ويمتلك اللسان الذي يستطيع التعبير به عن موقفه وحجته وبرهانه... فليدفع الموقف بالموقف... والحجة بالحجة والبرهان بالبرهان.

والأمير عليه السلام، أعطى المثال والأنموذج، والقدوة التي يحتذى بها في هذا الأمر، فكان رجل الحوار، بكل ما تحمل هذه الكلمة، من معاني العقل والمنطق والحكمة... والحوار، وكيف لا يكون كذلك، وهو قد فهم ووعى القرآن الذي قارع أهل الكتاب فدعاهم إلى الحوار ﴿**تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم...**﴾[(١)] وقارع المشركين بالحجة والبرهان ﴿**ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله**﴾[(٢)].

فكان القرآن كتاب الحجة والبرهان والحوار، والأمير عليه السلام تلميذ هذا الكتاب، فكان رجل الحجة والبرهان والحوار، بل وكان (القرآن الناطق).

فرفض سياسة الغدر والمكر قائلاً: «والله ما معاوية بأدهى مني، ولكنه يغدر ويفجر، ولولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس، ولكن كل غُدَرَة فُجَرَة، وكل فُجَرَة كُفَرَة (ولكل غادر لواء يُعرف به يوم القيامة)، والله ما أُستَغفَل بالمكيدة، ولا أُستَغمز بالشديدة»[(٣)].

ورفض سياسة السُباب والشتائم، ولم يعتبرها لغة للحوار «إني أكره لكم أن تكونوا سَبّابين، ولكنكم لو وصفتم أعمالهم، وذكرتم حالهم، كان أصوب في القول، وأبلغ في العذر، وقلتم مكان سَبّكم إياهم، اللهم احقن دماءنا ودماءهم،

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦٤.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٢٥.

(٣) نهج البلاغة، ص ٣١٨، رقم ٢٠٠، تحقيق صبحي الصالح.

وأصلح ذات بيننا وبينهم، واهدهم من ضلالتهم، حتى يعرف الحق من جهله، ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به»[1].

ولما كان غرضه عليه السلام الأصلي ومقصوده بالذات في جميع حروبه هداية الأنام وإعلاء كلمة الإسلام وإنقاذهم من ورطات الجهالة والضلالة لا القتل والغارة والملك والسلطنة، وهو ما أشار إليه بقوله «فوالله ما دفعت الحرب يوماً إلا وأنا أطمع أن تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشو إلى ضوئي وذلك أحب إليّ من أن أقتلها على ضلالها»[2]. وكان حصول هذا الغرض بالرفق والمداراة والحلم وكظم الغيظ، لا بالغلظة والخشونة والسب واللعنة، ولا جرم منعهم من السب لئلا يبعث على شدة العناد ومزيد العداوة، ولما منعهم من السب رغبهم بأحسن القول وأصوبه الذي لا يهيج الفساد فقال «ولكنكم لو وصفتم أعمالهم وذكرتم حالهم» بدل السباب لهم وشرحتم ما هم عليه من البغي والظلم والعدوان واتباع الهوى والانحراف عن قصد السبيل من باب النصح والإرشاد والتنبيه على الخطأ «كان أصوب في القول» لأنه من باب الدفع والجدال بالتي هي أحسن المأمور بهما في قوله تعالى **﴿ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون﴾** وفي قوله تعالى **﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن﴾** «وأبلغ في العذر» إن مست الحاجة إلى الاعتذار، مثل أن لو اعترض عليكم معترض منهم في قتلهم وقتالهم كان لكم أن تجيبوهم وتعتذروا إليهم بأنا قد ذكّرناكم فلم تتذكروا، ونصحناكم فلم تنتصحوا ووعظناكم فلم تقبلوا، فليس لكم عندنا عتبى[3].

---

(١) المصدر السابق، ص ٣٢٣، رقم ٢٠٦.

(٢) المصدر السابق، ص ٩١، رقم ٥٥.

(٣) الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج١٣، ص٩٨ - ٩٩. والآيتين: الأولى الآية ٩٦ من سورة المؤمنون، والثانية الآية ١٢٥ من سورة النحل.

الفصل الأول

أهل الجمل (حرب البصرة)

١ ـ البيعة.
٢ ـ . . . والعتاب.
٣ ـ . . . والنكث.
٤ ـ لماذا البصرة؟!
٥ ـ البصرة أم الشام؟!
٦ ـ دخول البصرة.
٧ ـ الطلب بدم عثمان.
٨ ـ الإكراه على البيعة والكراهة لها.
٩ ـ تنبيه لا بد منه.
١٠ ـ الإصرار على الحرب.
١١ ـ فهو عليه السلام إذن أمام خيارات أهونها مرّ.
١٢ ـ عدم تسليم قتلة عثمان.
١٣ ـ وللحرب أخلاق أيضاً.

البيعة...

بعد مقتل الخليفة الثالث عثمان[1] تكرر طلب الناس إلى أمير المؤمنين عليه السلام البيعة له، والإمام عليه السلام يأبى الرضوخ لطلبهم ويقول لهم «دعوني والتمسوا غيري فأنا لكم وزيراً خير لكم مني أميراً»[2] والناس تصر على البيعة له. وفي رواية للطبري[3] أن طلحة والزبير كانا مع الناس في طلبهم هذا، ومع إصرار الناس على ذلك بقولهم «إنه لا يصلح الناس إلا بإمرة وقد طال الأمر»[4]، قبل طلبهم لكن بشروطه هو وليس بشروطهم، ولم يقبل منهم البيعة له إلا بعد أن بيّن لهم خطورة هذا الأمر وصعوبته عليهم لا عليه، فكأنه كان يستشرف المستقبل الذي لم يكن بعيداً جداً حين قال لهم «دعوني والتمسوا غيري، فإنا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب، ولا تثبت عليه العقول، وإن الآفاق قد أغامت، والمحجة قد تنكرت..»[5] إلى آخر كلامه عليه السلام، هل هو علم الغيب؟ أو هو حدس القائد الملهم الذي يقرأ الأحداث والوقائع المحيطة به، ويعرف إلى ما يطمح إليه الطامعون بهذا المنصب

---

(١) قتل في سنة ٣٥ من الهجرة، يوم السبت لثماني عشرة ليلة خلت من ذي الحجة. انظر: تاريخ الطبري، ج٣، م٥، ص١٥٢ ـ ١٥٣، طبع بيروت، دار القلم.

(٢) من كلام له عليه السلام، لما أراده الناس على البيعة بعد مقتل عثمان، انظر نهج البلاغة، ص١٣٦ رقم ٩٢، والعبارة المنقولة هنا هي عبارة عن فقرتين مستقلتين في ضمن كلام يتحدث الإمام عن ملاحظاته لأمر الخلافة قد نتعرض له في سياق الحديث، فانتظر.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، م٥، ص١٥٢، طبع بيروت، دار القلم.

(٤) المصدر السابق.

(٥) من كلام له عليه السلام لما أراده الناس على البيعة، انظر: نهج البلاغة، ص١٣٦ رقم ٩٢، تحقيق صبحي الصالح.

والمقام، الذي فُتح باب الطموح إليه منذ أن جعلها الخليفة الثاني شورى أدخل فيها بعض من نقض البيعة التي كان قد أعطاها لأمير المؤمنين عليه السلام، خاصة وأنهم اعتادوا سيرة قائمة على التفاضل بينهم، مما أوجد طبقة اجتماعية تملك ما لا يملكه بقية المسلمين، وتُعطى ما لا يُعطاه بقية المسلمين، سيرةً وصفها أمير المؤمنين عليه السلام بقوله «وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الإبل نبتة الربيع»[١].

فمن الصعب عليهم أن يروا سيرة أخرى، تختلف كثيراً عما ألفوا واعتادوا سيرة هي سيرة رسول الله ﷺ، تجعلهم سواسية كأسنان المشط، وأنه لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى.

لذلك كان شرطه عليه السلام، إن قبل منهم البيعة له بالخلافة والإمارة هو قوله: «واعلموا أني إن أجبتكم، ركبت بكم ما أعلم، ولم أُصغ إلى قول القائل وعتب العاتب»[٢].

ألم يقل فيه رسول الله ﷺ مخاطباً أصحابه «أعلمكم علي» وقال أيضاً عنه عليه السلام «أقضاكم علي».

ولم تكن الإمارة في ذلك الزمن، وخصوصاً في الجزيرة العربية، تمتلك من التعقيد بحيث يحتاج فيه أمير، مثل أمير المؤمنين عليه السلام، إلى مستشارين أو وزراء، يستشيرهم أو يوكل إليهم بالمهمات، سوى ما تحتاجه البلدان والأمصار من ولاة، وهو العارف بالناس والأشخاص، الذين عاش معهم سنوات عديدة، ويعرف من يمتلك الكفاءة لتولي هذا المنصب الخطير والجليل، ولذلك رفض النصائح العديدة التي وجهت له من أشخاص عديدين بالإبقاء على معاوية في الشام أميراً، ولنا مع هذا الأمر موقف آخر فانتظر.

---

(١) يقصد الخليفة الثالث (عثمان)، من خطبة له عليه السلام وهي المعروفة بالشقيقية. انظر نهج البلاغة، ص٤٨ ـ ٥٠، تحقيق صبحي الصالح.

(٢) من كلام له عليه السلام لما أراده الناس على البيعة، انظر نهج البلاغة، ص١٣٦، رقم ٩٢، تحقيق صبحي الصالح.

ومع ذلك فلم يترك النصح لهم كلما سنحت له الفرصة، يلاحظ ذلك من خلال كتابه لمالك الأشتر حين ولاه مصر، وكذلك كتابه لعثمان بن حنيف واليه على البصرة بمناسبة خاصة، وكتابه لعبد الله بن العباس إلى غير ذلك من الكتب المبثوثة في مطاوي نهج البلاغة.

والملفت في الأمر أنك تجد أن الخلفاء الذين تعاقبوا على الإمارة قبله لم يتركوا مشورته سواء في الأمور الخطيرة أو العادية، خصوصاً الخليفتين الثاني والثالث نجد ذلك في استشارة الخليفة الثاني له عليه السلام في خروجه (أي الخليفة الثاني) على رأس الجيش لمحاربة الفرس، وأيضاً استنجاد الخليفة الثالث به حين ما قامت الثورة ضده، واستشارته له ماذا يفعل؟

ومع هذا كله نجده عليه السلام لا يسأل أحداً عن قضية من القضايا العامة في شؤون المسلمين، أو خاصة في شؤون الحكم أو الفتوى، بل حتى في قضايا الإمارة أو الولاية أو الحرب.

هل لأنه لا يريد ذلك؟ أم لأنه لا يحتاج إلى ذلك؟

من الواضح أن الاحتمال الثاني هو الأقرب للصواب. أفهل يحتاج العالم إلى الجاهل أم هل يحتاج العالم إلى من هو أقل منه علماً، وعادة تكون الاستشارة من الأقل علماً إلى الأكثر علماً، أي من العالِم إلى الأعلم، ولا تكون العكس أي من الأعلم إلى العالِم.

وليس في هذا على صعيد الإمارة حكماً استبدادياً، أو حكم الفرد الواحد. أو حكماً غير ديمقراطي، إلى غير ذلك من التسميات، لأنه كما ذكرنا سابقاً كانت الإمارة بدائية خالية من أي تعقيدات سياسية أو اقتصادية أو إدارية، حتى يحتاج الحاكم أو الأمير إلى مستشارين أو وزراء أو موظفين، لم يكن يحتاج الحاكم في حكومته سوى إلى خازن بيت المال وقاضٍ ورئيس شرطة، وهؤلاء جميعاً يستطيعون في أي وقت إذا استعصت عليهم الأمور أن يعودوا إلى الحاكم لأخذ رأيه، أما في القضايا المصيرية التي لها علاقة بالوجود، وجود الإمارة ووجود المسلمين السياسي والعسكري، فلا يحتاج إلى أكثر من اتخاذ قرار بالحرب والصلح. وهكذا أمر يعود القرار النهائي فيه إلى الأمير أو الخليفة.

ولا يعني هذا أن الأمير عَلَيْهِ السَّلَامُ، لم يكن يستمع إلى آراء الآخرين أو لم يسمح لأحد بالتكلم بحضرته عَلَيْهِ السَّلَامُ، أو لم يسمح لأحد بأن يبدي رأيه في مسألة من المسائل، بل هو نفسه قد صرّح وطلب من الآخرين ذلك «ولا تظنوا بي استثقالاً في حق قيل لي... فإنه من استثقل الحق أن يقال له، أو العدل أن يُعرض عليه، كان العمل بهما أثقل عليه، فلا تكفوا عني مقالة بحق، أو مشورة بعدل».

وكثيرة هي المرات التي استمع فيها إلى رأي الآخرين ومشورتهم بل كان يسمع العتاب على بعض الأعمال التي كان يقوم بها عَلَيْهِ السَّلَامُ فيقابل كل ذلك بالحجة والبرهان، كما سوف نرى بعد قليل.

فقوله ذاك وأعماله تلك، مثال رائع على عدم الضيق بالرأي الآخر والاستماع إلى الرأي الآخر المخالف، لكن يقابله بالحجة والبرهان، ولماذا يضيق بالرأي الآخر المخالف، ما دام يملك الحجة والبرهان اللذين يدفعان ذلك الرأي، وليس المهم أن يقتنع الآخر بما يملك من حجة وبرهان، بل المهم أن يبين له أن رأيه هو الصواب، وأنه يملك الحجة والبرهان على صوابية رأيه.

ألا تتجلى هنا حرية الرأي والتعبير بأجلى وأبهى صورة، حرية واقعية يعبر فيها الإنسان عن رأيه، أمام من؟ أمام الخليفة والأمير، بل يشير فيها على الأمير ببعض النصائح، أو القيام ببعض الأعمال، فيتقبل ذلك بكل صدر واسع، لا يتذمر ولا يتأفف ولا يرفض، أليست هذه هي الديمقراطية الحقيقية، التي يتغنى بها البعض في عصرنا الحاضر، ألا يريدون من الديمقراطية أن يستطيع المرء من خلالها التعبير عن رأيه، هل هناك ديمقراطية أفضل من أن تعطي رأيك أمام الحاكم، رأيك المخالف، لا رأيك الموافق، ثم لا تجد حرجاً عليك في ذلك، وإن لم يكن رأيك صواباً، بل تجد قلباً كبيراً لا يضيق بما تقول وبما تبدي من رأي مخالف أو مشورة أو نصيحة.

ولا ضير عليك بعد ذلك إن لم يعمل الأمير أو الخليفة برأيك، إذ ليس هناك ما يلزمه للأخذ برأيك، خصوصاً إذا وجدك قد جانبت الصواب في رأيك أو نصيحتك، وأن الصواب إلى جانبه، فيصرفك بالدليل والبرهان، لا بالقهر والغلبة.

بل أنت ملزم بطاعته وإن كان رأيك مخالفاً لرأيه، ما دمت قد بايعته على الطاعة ولزوم أمره، وطاعته حق له وواجب عليك، ومخالفته نقض لهذه البيعة وفتح الباب لمخالفته عملاً بعد مخالفته رأياً، ليست إلا الفوضى التي لا تصب في مصلحة المجتمع الإنساني القائم على أساس من النظام، ولا علاقة لها بالديمقراطية، لأن الديمقراطية لا تعني نقض أسس النظام الاجتماعي للبشر.

... والعتاب

تمت البيعة للأمير عليه السلام، واطمأنت النفوس، كون الخلافة والإمارة عادت لصاحبها، الإنسان الذي يعرف ماذا تعني هذه الإمارة، وأنها ليست إلا وسيلة وطريقاً لتحقيق العدالة والمساواة، وزع العطاء بين المسلمين عامتهم وخاصتهم، لا فرق بين كبير أو صغير، وشريف ووضيع، بل ليس ثمة في نظر الأمير عليه السلام من شريف ووضيع، فالكل أبناء الإسلام، والكل أبناء آدم، والكل إخوة في الإنسانية.

ثم إنه عليه السلام بعد أن استقرت له الأمور، وتمت له البيعة شرع في بعث ولاته إلى الأمصار والبلدان، فبعث عثمان بن حنيف على البصرة وعمارة بن شهاب إلى الكوفة، وعبيد الله بن عباس على اليمن[1]، وغيرهم.

وكان طلحة والزبير قد طلبا منه أن يوليهما الكوفة والبصرة، فقال لهما ارضيا بقسم الله حتى أرى رأيي... وفي رواية أخرى أنه استشار ابن عباس في ذلك فأشار عليه بعدم توليتهما وكان عذر ابن عباس في ذلك «ولست آمنهما إن وليتهما أن يحدثا أمراً، فأخذ علي عليه السلام برأي ابن عباس»[2].

ومهما يكن، فسواء كان هذا الأمر بمشورة ابن عباس كما ذكر، أم رأي رآه أمير المؤمنين عليه السلام، فإنه لم يولهما أياً من أعماله لا بعنوان ولاة على أي بلد من البلدان، ولا بأي عنوان آخر أو أي أمر آخر، وهكذا كان حالهما في خلافة

(١) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص١٦١، دار القلم، بيروت.
(٢) ابن أبي الحديد، المجلد ١، ص٧٧، طبع دار نوبليس، بيروت.

عثمان، على ما صرحا به، عندما طلبا من الأمير عليه السلام أن يوليهما الكوفة والبصرة. فقالا «يا أمير المؤمنين قد رأيت ما كنا فيه من الجفوة في ولاية عثمان كلها...»[1].

فهل كان هذا الأمر سبب تحريضهما الناس على عثمان؟ حيث لم يكن لهما نصيب في الإمارة ولا في المشورة في ولاية عثمان كما صرحا مما عرفنا، وكان هو السبب أيضاً في نكثهما البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام، بعد أن لم يكن لهما نصيب في الإمارة ولا المشورة، وهما يعتبران أنفسهما أن لهما سابقة في الإسلام، كما أشار إلى ذلك ابن عباس عندما استشاره الأمير عليه السلام في أمرهما[2]، وأنهما أيضاً كانا أحد الستة في الشورى التي عقدها الخليفة الثاني (عمر) كما هو معروف ومشهور، فوجدا أنفسهما أن الإمارة والخلافة لم تصل إليهما، ومن وصلت إليه سابقاً ليس بأفضل منهما، ولا يستحقها أكثر منهما، وأيضاً لا يكون لهما أي دور في أي عمل من أعمال هذه الخلافة، فهذا ما لا تحتمله النفس الطامحة.

وفوق كل ذلك نجد أن أمير المؤمنين عليه السلام، يريد أن يقسم المال بين المسلمين بالسوية «فأنتم عباد الله والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية لا فضل فيه لأحد على أحد»[3].

فلما كان أوان تقسيم المال على المسلمين، وغدا الناس قال لعبيد الله بن أبي رافع كاتبه ابدأ بالمهاجرين فنادهم وأعطِ كل رجل ممن حضر ثلاثة دنانير ثم ثنِ بالأنصار فافعل معهم مثل ذلك، ومن يحضر من الناس كلهم فاصنع به مثل ذلك وتخلف عن ذلك القسم يومئذ طلحة والزبير[4]، مع من تخلف ممن أظهر عدم الرضى بهذه السياسة وهم قد اعتادوا على سياسة الخليفة الثاني عثمان.

---

(١) المصدر السابق.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق، المجلد ٤، ص١٣، طبع دار نوبليس، بيروت.
(٤) المصدر السابق.

فبعد كل ما رأياه من الأمير عليه السلام «من صلابته في الدين وهجره الادهان ورفضه المواربة، وسلوكه في جميع مسالكه منهج الكتاب والسنة»[1].

أظهرا العتاب وقالا «أعطيناك بيعتنا على أن لا تقضي الأمور ولا تقطعها دوننا وأن تستشيرنا في كل أمر، ولا تستبد بذلك علينا، ولنا من الفضل على غيرنا ما قد علمت فأنت تقسم القسم وتقطع الأمر وتمضي الحكم بغير مشاورتنا ولا علمنا»[2].

وحول عتابهما يقول ابن أبي الحديد في شرحه «وقد كانا يعلمان ذلك قديماً من طبعه وسجيته، وكان عمر قال لهما ولغيرهما أن الأجلح إن وليها ليحملنكم على المحجة البيضاء والصراط المستقيم، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله من قبل قال وإن تولوا علياً تجدوه هادياً مهدياً»[3].

سمع أمير المؤمنين عليه السلام ما قالا وأنصت حتى انتهيا من كلامهما وعتابهما، فلم يغضب ولم ينفعل، ولم يأمر بحبسهما أو وضعهما في الإقامة الجبرية، مع أن ما فعلاه لا يخرج عن كونه معارضة واضحة وصريحة لسياسته في الحكم والإدارة.

بل أجابهما بالحجة المقنعة التي تدينهما وتجعلهما لا يملكان أية حجة مقابل حجته « . . . والله ما كانت لي في الخلافة رغبة، ولا في الولاية إربة، ولكنكم دعوتموني إليها وحملتموني عليها، فلما أفضت إليّ نظرت إلى كتاب الله وما وضع لنا، وأمرنا بالحكم به فاتبعته وما استن النبي صلى الله عليه وآله، فاقتديته، فلم أحتج في ذلك إلى رأيكما ولا رأي غيركما ولا وقع حكم جهلته، فأستشير كما وإخواني من المسلمين، ولو كان ذلك لم أرغب عنكما ولا عن غيركما، وأما ما ذكرتما من أمر الأسوة، فإن ذلك أمر لم أحكم أنا فيه برأيي ولا وليته هوى مني، بل وجدت أنا وأنتما ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله قد فرغ منه، فلم أحتج إليكما فيما قد فرغ الله من

(١) المصدر السابق، المجلد ٦، ص٤.
(٢) المصدر السابق، المجلد الرابع، ص١٥.
(٣) المصدر السابق، المجلد السادس، ص٤.

قسمه، وأمضى فيه حكمه، فليس لكما والله عندي ولا لغيركما في هذا عتبى، أخذ الله بقلوبنا وقلوبكم إلى الحق وألهمنا وإياكم الصبر»[1].

ليس هناك أوضح من هذه الحجة وهذا البرهان، الأمر أمر الله تعالى والحكم حكم الله تعالى، والقسمة قسمة رسول الله ﷺ، لا دخل فيه للأهواء والمطامع والقرابات والسابقة، فلا قيمة للرأي في قبال حكم الله تعالى، ومن يجرؤ على رفض حكم الله إلا القوم الفاسقون، وما أهمية المشورة إذا كانت تريد أن تبين حكم الله تعالى أو حكم رسوله، وهو يعلم بهما، هل هي المحاباة أو التزلف أو المداهنة؟ ثم ماذا؟ ولماذا؟

(١) نهج البلاغة، ص ٣٢٢، تحقيق صبحي الصالح.

... والنكث

بعد أن وجد طلحة والزبير أن الأمير عليه السلام يأبى إباءً شديداً ويرفض رفضاً قاطعاً إشراكهما في أمر الخلافة بمشورة أو عمل أو رأي، وأنه عليه السلام لا حاجة به لرأيهما ورأي غيرهما، وكان ذلك واضحاً من خلال جوابه عليه السلام على عتابهما مما تقدم ذكره.

بعد كل هذا «تنكرا له ورقعا فيه وعاباه وغمصاه، وتطلبا له العلل والتأويلات وتنقما عليه الاستبداد وترك المشورة وانتقلا من ذلك إلى الوقيعة فيه بمساواة الناس في قسمة المال»[1].

وروى الطبري في تاريخه أن طلحة والزبير استأذنا علياً في العمرة فأذن لهما فلحقا بمكة[2].

وروى ابن أبي الحديد عن شيخه أبي عثمان قال لما خرج طلحة والزبير إلى مكة وأوهما الناس أنهما خرجا للعمرة، قال علي عليه السلام لأصحابه «والله لا يريدان العمرة وإنما يريدان الغدرة، ومن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً»[3].

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، المجلد السادس، ص٤، طبع دار نوبليس، بيروت.

(٢) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، المجلد الثالث، الجزء الخامس، ص١٦٣، طبع دار القلم، بيروت.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، المجلد السادس، ص٦، طبع دار نوبليس، بيروت.

وفي مكة كانت تقيم عائشة، وكان بنو أمية قد هربوا إلى مكة عندما بُويع لأمير المؤمنين عليه السلام، فاستخبرتهم عائشة فأخبروها أن قد قتل عثمان، وفي رواية أخرى أن عائشة كانت عائدة إلى المدينة من العمرة وفي الطريق لقيها رجل من أخوالها، فقالت ما وراءك قال قتل عثمان واجتمع الناس على علي[1].

ومع أني لست في مقام التحقيق، هل أن عائشة كانت مقيمة فعلاً في المدينة أو في مكة؟ إلا أن الظاهر أنها كانت مقيمة بالأصل في المدينة، ثم خرجت إلى مكة للعمرة، أو لغرض آخر، ثم لما علمت أن الأمور استتبت للأمير عليه السلام، وقد عبرت عن عدم رضاها بذلك، عادت فاستقرت في مكة والذي يؤيد هذا الاستنتاج أنها عندما علمت باجتماع الناس على الأمير عليه السلام قالت ما أظن ذلك تاماً، ردوني فانصرفت راجعة إلى مكة، حتى إذا دخلتها أتاها عبد الله بن عامر الحضرمي وكان أمير عثمان عليها فقال ما ردك يا أم المؤمنين، قالت ردّني أن عثمان قتل مظلوماً وإن الأمر لا يستقيم ولهذه الغوغاء أمر[2].

ثلاثة اجتمعت مصالحهم على مخالفة الأمير عليه السلام ورفض خلافته، ومخالفة ما أجمع عليه الغالبية العظمى من المسلمين، بل إن بعضهم خرج مما كان قد دخل فيه مع جماعة المسلمين، فنكث العهد والميثاق الذي كان قد أعطاه للأمير عليه السلام من خلال البيعة له، هؤلاء اجتمعوا في مكة وقرروا الخروج على الأمير عليه السلام وشعارهم الظاهري الطلب بدم عثمان، الذي بزعمهم يتحمل أمير المؤمنين عليه السلام وزره لأنه يأوي قتلته، بل هم جزء من جيشه وعسكره، والأمير عليه السلام يرفض تسليمهم، فهو بذلك شريك في دم عثمان.

هؤلاء الثلاثة اجتمعوا في مكة، وانضم إليهم بنو أمية، الذين كانوا قد هربوا من المدينة بعد البيعة للأمير عليه السلام، وتدارسوا أمرهم، هل يزحفون إلى المدينة؟ وقد كان ذلك رأي عائشة[3]، إلا أن طلحة والزبير، أقنعاها بعدم الخروج إلى المدينة بقولهم «بأنا نأتي بلداً مضيّعاً، وسيحتجون علينا فيه ببيعة علي بن أبي

---

(1) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، المجلد الثالث، الجزء الخامس، ص١٦٥ ـ ١٦٦، طبع دار القلم، بيروت.

(2) المصدر السابق، ص ١٦٦.

(3) المصدر السابق، ص ١٦٧.

طالب»[١] فلن يخرجوا معهم، بل الحجة عليهما ستكون أقوى وأشد لأنهما كانا قد بايعا وشهد الناس جميعاً ذلك.

وكان رأي عبد الله بن عامر الخروج إلى البصرة لأن «له بها صنائع ولهم في طلحة هوى»[٢] كما قال لطلحة والزبير، عندما اقترحا إما الشام أو الكوفة أما الشام فقد رفض ابن عامر الخروج إليها لأنه «قد كفاكم الشام من يستمر في حوزته»[٣] بحسب زعمه.

وعندما اقترح ابن عامر الخروج إلى البصرة قالوا «قبحك الله فوالله ما كنت بالمسالم ولا بالمحارب فهلاّ أقمت كما أقام معاوية فنكتفي بك، ونأتي الكوفة فنسدّ على هؤلاء القوم المذاهب»[٤]، لأن ابن عامر كان والياً على البصرة من قبل عثمان، كما ذكر ذلك الطبري في تاريخه في إحدى رواياته[٥]، وكان قد خرج منها، عندما ولّى عليها أمير المؤمنين عليه السلام، عثمان بن حنيف، فدخل إليها عثمان فلم يرده أحد عنها، ولم يوجد في ذلك لابن عامر رأي ولا حزم ولا استقلال بحرب[٦]، فإذا أراد الرجوع إليها، فلماذا خرج منها؟ كان يمكنه البقاء ويكفيهم أمرها كما فعل معاوية في الشام، ثم هم يخرجون إلى الكوفة، فتكون البلدان الأساسية في يدهم الكوفة والشام والبصرة، وبذلك يضعفون موقف الأمير عليه السلام، ويستطيعون الانتصار عليه والانقلاب، وبذلك يحصلون على ما كانوا يطمعون به، ويطمحون إليه هذه كانت الخطة المرسومة بداية، قبل استقرار الرأي أخيراً على الخروج إلى البصرة.

---

(١) المصدر السابق، ص١٦٧.
(٢) المصدر السابق، ص١٦٦.
(٣) المصدر السابق.
(٤) المصدر السابق، ص١٦٦ ـ ١٦٧.
(٥) هناك روايتان كما لاحظنا، إن ابن عامر كان والياً على مكة عندما بويع للأمير عليه السلام، والرواية الأخرى أنه كان والياً على البصرة فخرج منها إلى مكة عندما دخل إليها عثمان بن حنيف من قبل الأمير عليه السلام. والأقرب هو الرواية الثانية، لأن الطبري عندما يعدد حملة من دخلوا إلى مكة يذكر عبد الله بن عامر وأنه قدم إليها من البصرة، فوجوده في مكة لم يكن بعنوان إمارة، بل بعنوان هارب ومظهر للخلاف. انظر في المصدر، م٣، ج٥، ص١٦٤ ـ ١٦٦.
(٦) المصدر السابق، ص١٦١.

لماذا البصرة؟

بعد نظر طويل في أمرهم استقام لهم الرأي على البصرة(١)، فتركوا رأي عائشة الذي كان بالخروج إلى المدينة، وتركوا الرأي بالخروج إلى الكوفة، فلم يبق أمامهم إلا البصرة، أما لماذا تركوا الخروج إلى الكوفة؟ أو بالأحرى أن هذا الرأي لم يرد كثيراً في تداولاتهم، ومرت الإشارة إليه سريعاً، هل لأنهم كانوا يظنون أن الوالي على الكوفة الذي كان من قبل عثمان وهو أبو موسى الأشعري؟ أنه سيكفيهم أمرها وهم يعلمون أن هواه ليس مع أمير المؤمنين عليه السلام ولا بد أن الأخبار قد وصلتهم أن عمارة بن شهاب الذي أرسله الأمير عليه السلام والياً عليها، لم يستقبل فطرد منها وهُدِّد بضرب عنقه(٢).

والدليل على أن أبا موسى الأشعري الذي كان والياً على الكوفة لم يكن هواه مع أمير المؤمنين، ما تناهى إلى سمعه عليه السلام من تثبيط أبي موسى الأشعري الناس عن الخروج إليه (أي أمير المؤمنين عليه السلام) عندما ندبهم لحرب أصحاب الجمل(٣) حاثاً لهم على الخروج معه، بعد أن بين لهم حقيقة الأمر فيما يتعلق بعثمان وأنه عليه السلام كان يكثر استعتابه ويقل عتابه، وأن طلحة والزبير أهون سيرهما فيه الوجيف وأرفق حدائهما العنيف، وإن ما كان من عائشة فيه فلتة غضب، وأنه عليه السلام قد بايعه الناس غير مستكرهين ولا مجبرين بل طائعين

---

(١) المصدر السابق، ص١٦٧.

(٢) المصدر السابق، ص١٦٢.

(٣) انظر نهج البلاغة، ص٤٥٣ رقم ٦٣، تحقيق صبحي الصالح، وابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٩، ص٩١، طبع دار نوبليس، بيروت.

مخيرين، وأن الفتنة قد قامت على القطب، فأسرعوا إلى أميركم، وبادروا جهاد عدوكم، إن شاء الله عز وجل»[1].

وواضح أن الأمير عليه السلام أراد إلقاء الحجة على أهل الكوفة من خلال تبيان حقيقة الأمور، وكيف سارت من الخروج على عثمان إلى حين مقتله ثم البيعة له عليه السلام التي تمت عن اختيار من الناس غير مكرهين ولا مجبرين، وأن طلحة والزبير كانا عنيفين جداً في التحريض عليه، وبالأخص عائشة التي ساقتها فيه فلتة غضب، فبعد كل الذي صدر منهم بحق عثمان، هل يملكون الحق في الخروج والمطالبة بدمه؟! هذه حجة وبرهان أرادهما عليه السلام لكل من يكون في قلبه ذرة شك، في أنه صاحب حق، وأن الخارجين عليه في البصرة ظالمين له وأنه يحل له قتالهم إن أصروا على قتاله، دفاعاً عن الإسلام والمسلمين والمصلحة العامة، ودفاعاً عن مقام الخلافة.

يقول ابن أبي الحديد حول وصف أمير المؤمنين لحاله في قضية عثمان، الذي ذكره في كتابه إلى أهل الكوفة، ومن لطيف كلامه عليه السلام «فكنت رجلاً من المهاجرين» فإن في ذلك من التخلص والتبري ما لا يخفى على المتأمل، ألا ترى أنه لم يبق عليه في ذلك حجة لطاعن، أقول: لعله يريد بذلك عليه السلام أنه إن أخذتم عليّ موقفي من عثمان فأنا لست الوحيد الذي كان له موقف من عثمان وأعماله، فإن بقية المهاجرين كان لهم نفس الموقف وإن كنت أقلهم عتاباً وتعنيفاً، ويؤيد ذلك وصفه لحال طلحة والزبير وأنهما أكثر الناس تعنيفاً له ومع ذلك خرجوا يطالبون بدمه كما أسلفنا ذكره ـ فلاحظ ـ ثم يضيف ابن أبي الحديد ومن لطيف الكلام أيضاً قوله فأتيح له قوم قتلوه ولم يقل أتاح الله له قوماً ولا قال أتاح له الشيطان قوماً وجعل الأمر مبهماً»[2].

---

(١) نهج البلاغة، ص٣٦٣ رقم ١، تحقيق صبحي الصالح، ومعنى قوله عليه السلام أنه كان يكثر استعتابه ويقل عتابه، أنه عليه السلام كان يقل من عتابه وتعنيفه على الأمور ومعنى قوله عليه السلام أن طلحة والزبير أهون سيرهما فيه الوجيف وأرفق حدائهما العنيف) أنهما كانا شديدين عليه والوجيف السير السريع مثل يقال للمستمرين في الطعن.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٧، ص١١٥، طبع دار نوبليس، بيروت.

أقول: ليس في الأمر إبهام ولا غموض، بل لم يرد أن يصدر منه كلام يكون حجة عليه بيد الخصم الذي يتهمه بأن له يد في قتل عثمان، فلو قال أتاح الله أو أتاح الشيطان، لكان في نظر الآخرين أما راضياً ومباركاً لهذا العمل وفي هذا دليل على أنه كان يريد هذا الأمر وهذا كافٍ ليثبت للخصم ما يدعيه، أو شامتاً، وأنه يستحق القتل، وهذا إنما يكفي دليلاً بيد الخصم، فهو يريد أن يثبت بالدليل والبرهان والحجة الدامغة أنه لا علاقة له بدم عثمان لا من قريب ولا من بعيد فكان قوله «فأتيح له قوم قتلوه» أما من هم هؤلاء القوم؟ لا يهم، المهم أنه لا علاقة له بهؤلاء القوم وهذا ما يريد إثباته عليه السلام.

ومع هذا كله، نجد أن أبا موسى الأشعري يقول لأهل الكوفة أن علياً إمام هدى وبيعته صحيحة إلا أنه لا يجوز القتال معه لأهل القبلة، ولذلك قال عليه السلام في كتابه «فقد بلغني عنك قول هو لك وعليك» فإن قول أبي موسى الأشعري بعضه حق وبعضه باطل[1].

وفي رواية أن الأمير عليه السلام بعث بكتابه مع محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر، إلى أهل الكوفة، يحثهم فيه للخروج معه، فدخل قوم منهم على أبي موسى الأشعري ليلاً، فقالوا أشر علينا برأيك في الخروج مع هذين الرجلين إلى علي عليه السلام، فقال أما سبيل الآخرة فالزموا بيوتكم وأما سبيل الدنيا فاشخصوا معهما، فمنع بذلك أهل الكوفة من الخروج[2]. فبلغ ذلك الأمير عليه السلام، حين نزوله بذي قار، فأرسل ثانية ولده الإمام الحسن عليه السلام مع جماعة بكتاب ثان ينشدهم الله الخروج معه «فإن كنت ظالماً استعتبني وإن كنت مظلوماً أعانني»[3] أقول: لعل الأمير عليه السلام أراد بكلامه هذا إتمام الحجة عليهم من لا بدّية النصيحة له بالخروج فإن كان على حق نصروه وإن كان على باطل نصحوه، والنصيحة للمؤمن واجبة على كل حال.

---

(١) المصدر السابق، ج٩، ص٩١.
(٢) المصدر السابق، ج٧، ص١١٥. والطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص١٨٤، دار القلم، بيروت.
(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٧، ص١١٧، طبع دار نوبليس، بيروت.

وخلاصة القول أن القوم لما وجدوا، أن الشام كانت بيد معاوية وقد كفاهم أمرها، فلا حاجة لهم للخروج إليها، وأن الكوفة بيد أبي موسى الأشعري وقد أسلفنا أن هواه لم يكن مع أمير المؤمنين عليه السلام، وأنهم ظنوا أنه سيكفيهم أمرها. إلا أن إصرار أمير المؤمنين عليه السلام، بإرسال الوفود العديدة، حتى استطاع عليه السلام أن يستنفر الناس للخروج معه وقد خرج معه حوالي التسعة آلاف رجل، وفي رواية أنهم كانوا اثنا عشر رجلاً[1]، فلم يبق أمامهم إلا البصرة، لأن أمير المؤمنين عليه السلام كان ما زال في المدينة فمن غير المنطقي أن يخرجوا إليها لأنه عليه السلام قد أحكم الأمور فيها لصالحه، ولن يجدوا آذاناً صاغية لدعواهما، بعدما رأى الناس جميعاً فيها مبايعتهما للأمير عليه السلام.

البصرة أم الشام؟

يبدو من مجموع الوقائع التاريخية أن أمير المؤمنين عليه السلام عندما وصله خبر خروج طلحة والزبير إلى البصرة، كان يستعد للخروج إلى الشام لمحاربة معاوية بعد مراسلات عديدة، أصرّ خلالها معاوية على عدم الانصياع لقرار جماعة المسلمين بالبيعة لأمير المؤمنين عليه السلام. يقول الطبري في تاريخه «بلغ علياً الخبر وهو بالمدينة باجتماعهم على الخروج إلى البصرة... وخرج علي يبادرهم في تعبيته التي كان تعبّى بها إلى الشام، ويعترض لهما ليردهما فبلغه وهو في الربذة أنهما قد فاتاه[2].

---

(١) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص١٨٩ ـ ١٩٩، دار القلم، بيروت.
(٢) المصدر السابق، ص١٦٩ ـ ١٧٠.

دخول البصرة

دخل طلحة والزبير وأنصارهما البصرة، وكان شعارهم الذي رفعوه ظاهراً الطلب بدم عثمان، هذا كان جوابهم عندما سُئلوا عن سبب الخروج وعندما سُئلا عن البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام لم ينفياها وادعيا الإكراه عليها(١).

واستطاعوا إخراج عثمان بن حنيف والي البصرة من قبل الأمير عليه السلام، بعد مناوشات كلامية، عرف من خلالها أن لهم أنصاراً، فكره ذلك، وبعد حرب قامت بينهم استطاعوا الانتصار فيها على ابن حنيف وجماعته، وأخذوا ابن حنيف فضربوه أربعين سوطاً ونتفوا شعر لحيته ورأسه وحاجبيه وأشفار عينيه(٢)، ثم خلوا سبيله ووافى أمير المؤمنين عليه السلام في الربذة(٣).

ثم إن أمير المؤمنين عليه السلام دخل البصرة ونزل في الزاوية ثم سار منها يريد ملاقاة طلحة والزبير وساروا هم يريدون علياً فالتقوا عند موضع قصر عبيد الله بن زياد في النصف من جمادي الآخرة سنة ٣٦ للهجرة فأقاموا ثلاثة أيام لم يكن بينهم قتال يرسل إليهم عليٌّ (أمير المؤمنين عليه السلام) ويكلمهم ويردعهم(٤).

وجرى بين الأمير عليه السلام والزبير وطلحة حوار حول سبب الخروج قائلاً لهما «لقد أعددتما سلاحاً وخيلاً ورجالاً، إن كنتما أعددتما عند الله عذراً فاتقيا الله سبحانه ولا تكونا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً ألم أكن أخاكما في

---

(١) المصدر السابق، ص١٧٤.
(٢) المصدر السابق، ص١٧٥ ـ ١٧٨.
(٣) المصدر السابق، ص١٨٦.
(٤) المصدر السابق، ص١٩٩.

دينكما تحرمان دمي وأحرم دماءكما، فهل من حَدَث أحل لكما دمي؟ قال طلحة ألبت الناس على عثمان، قال علي عليه السلام يا طلحة تطلب بدم عثمان فلعن الله قتلة عثمان، ثم التفت إلى الزبير قائلاً أتذكر يوم مررت مع رسول الله صلى الله عليه وآله في بني غنم فنظر إلي فضحك وضحكت إليه فقلت لا يدع ابن أبي طالب زهوه فقال لك رسول الله صلى الله عليه وآله إنه ليس فيه زهو ولتقاتلنه وأنت له ظالم فقال اللهم نعم ولو ذكرت ما سرت مسيري هذا والله لا أقاتلك أبداً[1].

إنه الحوار الذي يثبت للخصم أنه على خطأ بالحجة والبرهان، التي هي سياسة الأمير عليه السلام اتبعها مع كل خصومه، الحجة والبرهان أولاً ثم القتال ثانياً إن لم تنفع الأولى، ومع كل الذي فعله هذان الرجلان مع نقضهما للبيعة وادعائهما أنهما أكرها عليها وخروجهما إلى البصرة وإخراجهما لعامله عليها بعد ضربه ونتف شعر رأسه ولحيته كما أسلفنا، ثم استعدادهما للحرب، مع ذلك نجد الأمير عليه السلام لم يدع الحوار المبني على الحجة والبرهان جانباً، بل مع كل الذي تقدم لم يجد الأمير عليه السلام أنه قد استنفد كل مقومات الحوار، فهو استطاع بحواره أن يجعل الزبير يثوب إلى رشده ويترك مقاتلته. لولا ولده عبد الله، فإنه بعدما انتهى من حوار الأمير عليه السلام معه عاد إلى معسكره وأخبرهم بقراره فقال له ولده عبد الله أحسست رايات ابن أبي طالب وعلمت أنها تحملها فتية أنجاد، فقال الزبير قد حلفت ألا أقاتله، فقال ولده كفّر عن يمينك وقاتله فدعا بغلام له يقال له مكحول فأعتقه[2].

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٠٠.

(٢) المصدر السابق، ص٢٠٠.

الطلب بدم عثمان

شعار رفعه طلحة والزبير في خروجهما على أمير المؤمنين عليه السلام، وهو شعار سوف يرفعه معاوية في خروجه على أمير المؤمنين عليه السلام.

ما هي حقيقة هذا الشعار؟ ولماذا في وجه أمير المؤمنين عليه السلام؟ وما هو دور الأمير عليه السلام في الثورة على عثمان؟ وهل فعلاً آوى قتلته ولم يرض بتسليمهم؟ كل هذه الأسئلة (الشعارات والمطالب) التي رفعت في وجه الأمير عليه السلام كسبب للخروج عليه ونقض بيعته وعدم الانصياع لما أجمع عليه المسلمون في البيعة له وتنصيبه خليفة عليهم، هل هذا كله كان واقعياً أم أنه يخفي وراءه سبباً حقيقياً يتلخص بعدم رضاهم عن استخلافه وبطموحهم وطمعهم في السلطان والحكم.

لا أعتقد أننا يمكن أن نجد من يجيب على هذه الأمور وخصوصاً الموقف من عثمان وحقيقة قتلته ومقتله ودور الأمير عليه السلام في هذا كله. لن نجد أفضل من الأمير عليه السلام في الإجابة عن كل هذا لسببين رئيسيين:

الأول: أنه عايش كل هذه الأحداث، فهو شاهد عيان على كل ما جرى، خصوصاً في قضية الموقف بين المسلمين وعثمان، حيث كان صلة الوصل بينهما، ويعرف ماذا فعل عثمان؟ وماذا كان يريد المسلمون الغاضبون من سياسة عثمان؟

الثاني: أنه المتهم الرئيسي في قضية مقتل عثمان، فكما أسلفنا فهو متهم بالتحريض على عثمان، ومتهم بإيواء قتلته، فلا بد له من الدفاع عن نفسه وهذا حقه الطبيعي الذي يعطيه له العقل والشرع والعرف.

فلنستمع إليه يتحدث حول هذه القضية قائلاً «لو أمرت به لكنت قاتلاً أو نهيت عنه لكنت ناصراً، غير أن من نصره لا يستطيع أن يقول خذله من أنا خير منه، ومن خذله لا يستطيع أن يقول نصره من هو خير مني، وأنا جامع لكم أمره، استأثر فأساء الأثرة، وجزعتم فأسأتم الجزع، ولله حكم واقع في المستأثر والجازع»[1].

واضح من كلامه عليه السلام أنه لم يكن راضياً عن سياسة الخليفة عثمان في المسلمين فهو قد «استأثر فأساء الأثرة» وهذا لا يعني جواز قتله، فإن الخطأ في جزعكم أن هذا الجزع وصل إلى حد ارتكاب المعصية «فقد كان الواجب عليه أن يرجع عن استئثاره»[2] ويتبع مع المسلمين سياسة العدل والإنصاف والمساواة لا يؤثر أحداً على أحدٍ كما فعل هو «من تأمير بني أمية ولا سيما الفسّاق منهم وأرباب السفه وقلة الدين وإخراج مال الفيء إليهم، وكان الواجب عليكم أن لا تجعلوا جزاءه عما أذنب القتل بل الخلع وترتيب غيره في الإمامة»[3]، وهذا يعني أيضاً أنه عليه السلام لم يكن راضياً عن النتيجة التي وصل إليها اعتراض المسلمين على سياسة عثمان، لأن القتل فتح باب الفتنة على مصراعيه وكان المتضرر الأول من ذلك كله هو الأمير عليه السلام، حيث كان ذلك ذريعة مجانية للذين خرجوا عليه بعد ذلك، خصوصاً أن الذين ثاروا على عثمان، هم أنفسهم الذين بايعوا الأمير عليه السلام، وأصبحوا جزءاً من عسكره، مما أوهم الآخرين أن لهم الحق في مطالبة الأمير عليه السلام، بدم عثمان، كونه الخليفة المنتخب من جهة وكون الذين ثاروا على عثمان وقتلوه في معسكره من جهة ثانية، ليس هذا فحسب فإن في هذا العمل جرأة على مقام الخلافة، الذي هو عنوان وحدة المسلمين وقوتهم، بغض النظر عن الموقف الحقيقي من شخص الخليفة وأنه هل هو أهل لهذا المنصب أم لا؟ فإن في الأمر ما هو أكبر من ذلك وأهم، وهو الحفاظ على وحدة المسلمين

(١) نهج البلاغة، ص٧٣ رقم ٣٠، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١، ص١٥٨، طبع دار نوبليس، بيروت.
(٣) المصدر السابق.

وقوتهم، وعنوان هذه الوحدة وهذه القوة هو هذا المقام وهذا المنصب، والجرأة على هذا المقام وهذا المنصب يحوله إلى كرة في أيدي اللاعبين بالأهواء والمصالح الشخصية الضيقة.

فالحقيقة إذن أن كلا الطرفين، قد أخطأ، فإن عثمان لم يكن على صواب حين لم يمارس الحكم على أساس من العدل والمساواة، ولم يكن بذلك يستحق القتل فأخطأ بذلك المعترضون على سياسته هذه، وحكم كلا الطرفين واضح في شرع الله ودينه، فإن عثمان قد خالف حكم الله تعالى في سياسته والمعترضون قد خالفوا حكم الله تعالى في قتلهم له، وهما سوف يحاسبان على فعلتهما.

ولعل الأمير عليه السلام، يريد بهذا الكلام الأخير أعني قوله عليه السلام «ولله حكم واقع في المستأثر والجازع» أن يأد الفتنة في مهدها، وأن هذا الأمر لا يستحق كل هذه الدماء التي سوف تراق بسببه، فإذا كان كلا الطرفين سوف ينال جزاء فعلته تلك فلنترك الأمر لله تعالى، ونعيد اللحمة إلى الأمة ونتوحد حول مقام الخلافة، الذي تمثل بشخصه عليه السلام، لأن البيعة قد حصلت وتمت، خصوصاً أن المهاجرين والأنصار قد بايعوا أيضاً وهذا ما أراد الإشارة إليه في قوله لمعاوية في كتاب له «وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسمّوه إماماً كان ذلك لله رضى»(١) فهو احتجاج بما قد يؤمن به ويعتقده الخصم، فإذا أرادها شورى فهي حق للمهاجرين والأنصار وقد بايعوني، وعلى الآخرين أن يلتزموا بما رآه هؤلاء، ولا يحق لأحد أن يرفض هذا الأمر تحت أية ذريعة «فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد»(٢).

أما السؤال عن حقيقة موقف أصحاب الجمل من الطلب بدم عثمان، وأنهم هل فعلاً أرادوا ذلك، فنترك الجواب عنه للأمير عليه السلام حيث يقول «والله ما أستعجل متجرداً للطلب بدم عثمان إلا خوفاً من أن يُطالب بدمه، لأنه مظنته - إلى

---

(١) نهج البلاغة، ص٣٦٦ - ٣٦٧ رقم ٦. تحقيق صبحي الصالح. وسنأتي على ذكر هذا الكتاب في الفصل المخصص للحديث عن معاوية.

(٢) المصدر السابق.

أن يقول عليه السلام - ووالله ما صنع في أمر عثمان واحدة من ثلاث لئن كان ابن عفان ظالماً - كما كان يزعم - لقد كان ينبغي له أن يؤازر قاتليه وأن ينابذ ناصريه، ولئن كان مظلوماً لقد كان ينبغي له أن يكون من المنهنهين عنه، والمعذِّرين فيه. ولئن كان في شك من الخصلتين، لقد كان ينبغي له أن يعتزله ويركد جانباً، ويدع الناس معه، فما فعل واحدة من الثلاث، وجاء بأمر لم يُعرف بابه، ولم تسلم معاذيره»[1].

فإن طلحة كان قد مر على القوم الذين حاصروا عثمان قبل مقتله «فقال أين ابن عديس؟ فقيل ها هو ذا قال فجاء ابن عديس فناجاه بشيء، ثم رجع ابن عديس فقال لأصحابه لا تتركوا أحداً يدخل على هذا الرجل ولا يخرج من عنده، إلى أن دخلوا الدار فناوشوهم شيئاً من مناوشة فوالله ما نسينا أن خرج سودان بن حمران فأسمعه يقول أين طلحة بن عبيد الله قد قتلنا ابن عفان»[2].

ويقول ابن أبي الحديد في تعليقه على كلام الأمير عليه السلام، هذا «ثم شرح مثال طلحة وقال إنه تجرد للطلب بدم عثمان، مغالطة للناس في أمر عثمان وإيهاماً لهم أنه بريء من دمه فيلتبس الأمر ويقع الشك، وقد كان طلحة أجهد نفسه في أمر عثمان والإجلاب عليه والحصر له، والإغراء به، ومنته نفسه الخلافة، بل تلبس بها وتسلم بيوت الأموال وأخذ مفاتيحها وغشيته الناس وأحدقوا به ولم يبق إلا أن يصفقوا بالخلافة على يده. ثم ينقل عن المدائني في كتابه مقتل عثمان أن طلحة منع من دفنه ثلاثة أيام، وأن علياً عليه السلام لم يبايع الناس إلا بعد قتل عثمان بخمسة أيام»[3].

ويقول في موضع آخر «ثم قسم عليه السلام حال طلحة فقال لا يخلوا إما أن يكون معتقداً حل دم عثمان أو حرمته أو يكون شاكاً في الأمرين، فإن كان يعتقد

(١) نهج البلاغة، ص٢٤٩ - ٢٥٠ رقم ١٧٤، تحقيق صبحي الصالح والأمير عليه السلام يقصد بهذا الكلام خصوص طلحة بن عبيد الله.
(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص١٢٢ - ١٢٣، طبع دار القلم، بيروت.
(٣) شرح نهج البلاغة، م٥، ص١١٤ - ١١٥، طبع دار نوبليس، بيروت.

حله لم يجز أن ينقض البيعة لنصرة إنسان حلال الدم، وإن كان يعتقد حرمته فقد كان يجب عليه أن ينهنه عنه الناس أي يكفهم ولم يفعل ذلك، وإن كان شاكاً فقد كان يجب عليه أن يعتزل الأمر ويركد جانباً. ولم يعتزل وإنما صلى نار الحرب وأصلاها غيره»[1].

من خلال ما تقدم يتضح أن طلحة إنما كان يؤلب الناس على عثمان طمعاً في وصول الخلافة إليه، ويؤكد ذلك الحوار الذي جرى بين ابن عباس عندما كان أميراً للحاج من قبل عثمان، وعائشة، «عندما قالت له لا تخذل الناس عن طلحة فقد بانت لهم بصائرهم في عثمان، وأن طلحة فيما بلغني قد اتخذ رجالاً على بيوت الأموال وأخذ مفاتيح الخزائن وأظنه يسير إن شاء الله بسيرة ابن عمه أبي بكر»[2].

فهو كان قد استغل فرصة انشغال الناس بأمر عثمان، ليقوم ببعض النشاطات التي تساعده للوصول إلى مقام الخلافة وأقرب الطرق إلى ذلك هو الاستيلاء على بيت المال لما للمال من دور رئيسي في الوصول إلى قلوب الناس وعقولهم، إلا أن خطته لم تنجح لأن عثمان كان قد أرسل في طلب الأمير عليه السلام مستنجداً به على طلحة، فخرج عليه السلام يمشي إلى طلحة فدخل داره وهي زحام من الناس فقام عليه السلام فقال يا طلحة ما هذا الأمر الذي وقعت فيه، فقال يا أبا حسن أبعد ما مس الحزام الطبيين، فانصرف علي عليه السلام ولم يحر إليه شيئاً حتى أتى بيت المال فنادى افتحوا هذا الباب فلم يقدروا على فتحه قال اكسروه فكسر فقال أخرجوا هذا المال فجعلوا يخرجون وهو يعطي الناس، وبلغ الذين في دار طلحة ما صنع علي عليه السلام فجعلوا يتسللون حتى بقي طلحة وحده»[3].

(1) المصدر السابق، ص١١٥.
(2) نقل هذا الكلام ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، م٥، ص١١٥. وهو بدوره نقله عن تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، م٣، ج٥، ص١٤٠. مع أن في ما نقله ابن أبي الحديد عن تاريخ الطبري اختلاف يسير، لكنه لا يضر بأصل الواقعة. فلاحظ.
(3) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، م٣، ج٥، ص١١٥، طبع دار نوبليس، نقلاً عن تاريخ الأمم والملوك لابن جرير الطبري.

إذن فإن طلحة ليس صادقاً في طلبه بدم عثمان، لأنه لم يدافع عنه ولم يكف الناس عنه، بل حرّض وألّب الناس عليه، يوم كانوا يريدون النيل منه والوقيعة به، وعزله عن مقام الخلافة، هذا إذا كان يعتقد أن عثمان كان مظلوماً، أما إذا كان يعتبره ظالماً فلِمَ يطالب بدمه ولِمَ لا يقف في صف الذين حاربوه وقاتلوه كما فعل حين الثورة على عثمان، بحيث يبقى في جانبهم كما كان قبل مقتله، فإن طلحة حين تحريضه الناس على عثمان، إن كان يعتبر نفسه مخطئاً، فقد كان يخشى أن يُطالب بدمه، فلم يجد بداً من أن يموه الأمور على الناس ويطالب هو بالاقتصاص من قتلته المزعومين، والذين انضووا تحت لواء الأمير عليه السلام وبايعوه على الخلافة فكان ذلك ذريعة له ولغيره، بالمطالبة بدم عثمان من الأمير نفسه عليه السلام وهو يعلم كما غيره أن الأمير عليه السلام بريء من دم عثمان، لكن ذلك كان الأسلوب الأنجح للخروج من هذه الورطة.

ولو كان فعلاً يريد الطلب بدم عثمان، وهو كان قد بايع الأمير عليه السلام خليفة للمسلمين بعد عثمان، فإن الطريق الأصلح لذلك، هو رفع الأمر للأمير عليه السلام حتى يقوم بواجبه الشرعي اتجاه هذا الأمر، فإن القتلة أشخاص محددون وليسوا كل من شارك في الثورة على عثمان، ولا بد أنهم كانوا معروفين بأشخاصهم للذين كانوا يحاصرون بيت عثمان في الأيام الأخيرة قبل مقتله، فإن الطريق الطبيعي لذلك هو استشهاد الآخرين لمعرفتهم بأشخاصهم وأسمائهم ومن ثم الاقتصاص منهم، ولا يستحق الأمر الخروج على الخليفة المنتخب والمبايع له، ومحاربته وتوجيه التهمة إليه بأنه هو المطالب بدم عثمان، أو يكون هدفهم هو تسليم القتلة أو الحرب، لو لم يكن الهدف هو التمويه على الوضع الحقيقي، وأن ترك الأمور تأخذ مجراها الطبيعي سوف يكون معناه هو الاقتصاص منهم أيضاً بعنوان التحريض، لأن القاتل الفعلي والمباشر لن يسكت عن المحرض له على القتل، عندما يجد نفسه أمام القتل كقصاص له على جريمته النكراء.

الإكراه على البيعة والكراهة لها

ادعى الرجلان الإكراه على البيعة والكراهة لها، وأن كل واحد منهما قد بايع (واللّج في عنقه)، عندما سئلا عن سبب الخروج إلى حرب البصرة[1]، وكأن هذا أيضاً سبب وجيه وكاف لذلك.

وللأمير عليه السلام في مقام الجواب على هذه الدعوى الثانية جوابان، جواب لكليهما معاً وجواب للزبير خاصة.

أما الجواب الأول، فهو عبارة عن كتاب كان قد أرسله الأمير عليه السلام لطلحة والزبير، ذكره أبو جعفر الإسكافي في كتابه المقامات، وكان من جملة ما قاله عليه السلام في هذا الكتاب كجواب على دعواهما: «فإن كنتما بايعتماني طائعين، فارجعا وتوبا إلى الله من قريب، وإن كنتما بايعتماني كارهين، فقد جعلتما لي عليكما السبيل، بإظهاركما الطاعة وإسراركما المعصية، ولعمري ما كنتما بأحق المهاجرين بالتقية والكتمان، وإن دفعكما هذا الأمر من قبل أن تدخلا فيه، كان أوسع عليكما من خروجكما منه، بعد إقراركما به»[2].

وقد بيّن لهما قبل ذلك في نفس الكتاب، أن البيعة قد تمت له من الناس وأنهما قد بايعا مع الناس وأنهما يعلمان بذلك وإن كتما هذا الأمر، لنستمع إليه

---

(1) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص ١٧٤، طبع دار القلم، بيروت.

(2) نهج البلاغة، ص ٤٤٥ ـ ٤٤٦، رقم ٥٤، تحقيق صبحي الصالح.

يقول لهما في أول كتابه هذا: «أما بعد فقد علمتما، وإن كتمتما، أني لم أرد الناس حتى أرادوني، ولم أبايعهم حتى بايعوني، وأنكما ممن أرادني وبايعني»[(١)].

عندما تكون بين يدي الإنسان العاقل والحكيم الحجة والبرهان لدحض مقولات الخصم وادعاءاته، يقول ذلك بكل ثقة واطمئنان لا تأخذه في الله لومة لائم فيتبين مدى وهن ادعاءات الخصم.

فقد بيَّن عليه السلام، أنهما كانا قد دخلا مع الناس فيما دخلا فيه، وهذا أمر لا يستطيعان دحضه وتكذيبه، لأنهما فعلا ذلك أمام الملأ، وهذا أول الوهن في موقفهما، فلم يكن أمامهما إلا الادعاء أنهما أكرها أو أنهما كانا كارهين، وجواب الإمام عليه السلام مرتبط بالاحتمال الثاني، وهذا ثاني الوهن في موقفهما إذ توهما أنهما يستطيعان الادعاء أنهما غير ملزمين بهذه البيعة، وغاب عن بالهما أنهما بإظهارهما الطاعة والدخول فيما دخل فيه الناس قد ألزما نفسيهما بهذه البيعة وأنهما لا يملكان الحق بالخروج مهما كانت الأسباب والظروف أما الادعاء بأنهما كانا يمارسان التقية في إظهارهما البيعة والطاعة فلا يملكان أي دافع لها، وليسا بأولى من غيرهما من المهاجرين في هذا الأمر ممن بايع ولم يتقِ وكان الأولى لهما أن لا يدخلا فيما دخل فيه الناس من البيعة. فإن ذلك أوثق لحجتهما، لأنهما في خروجهما قبل ذلك، لا يملك الأمير عليه السلام أي بيعة في عنقهما، وليسا ملزمين بأي شيء حياله.

لست أدري، هل أن رحابة صدر الأمير عليه السلام تصل إلى هذا الحد؟ هل يعلمهما ما الذي كان يجب عليهما أن يفعلا ليملكا الحجة في خروجهما على الأقل؟

يقول ابن أبي الحديد حول هذه الفقرات من الكتاب: «ثم قسم الكلام عليهما، فقال إن كنتما بايعتماني طوعاً عن رضا فقد وجب عليكما الرجوع، لأنه لا وجه لانتقاض تلك البيعة، وإن كنتما بايعتماني مكرهين فالإكراه له صورة وهي أن يجرد السيف ويمد العنق وإن كنتما بايعتماني كارهين وبين المكره والكاره فرق

(١) المصدر السابق.

بيّن، فالأمور الشرعية إنما تبنى على الظاهر، وقد جعلتما لي على أنفسكما السبيل بإظهاركما الطاعة والدخول فيما دخل فيه الناس، ولا اعتبار بما أسررتما من كراهية ذلك، على أنه لو كان عندي ما يكرهه المسلمون لكان المهاجرون في كراهية ذلك سواء، فما الذي جعلكما أحق المهاجرين كلهم بالكتمان والتقية»[1].

وفي جوابه للزبير خاصة على دعوى الكراهية للبيعة وأنه أظهر ما لم يكن قد أبطنه، قال عليه السلام: «يزعم أنه قد بايع بيده، ولم يبايع بقلبه، فقد أقر بالبيعة، وادعى الوليجة، فليأت عليها بأمر يُعرف، وإلا فليدخل فيما خرج منه»[2].

يقول ابن أبي الحديد: «كان الزبير يقول بايعت بيدي لا بقلبي، وكان يدعي تارة أنه أكره، ويدعي تارة أن ورّى في البيعة تورية ونوى دخيلة وأتى بمعاريض لا تحمل على ظاهرها، فقال عليه السلام هذا الكلام إقرار منه بالبيعة، وادعاء أمر آخر لم يقم عليه دليلاً ولم ينصب له برهاناً، فأما أن يقيم الدليل على فساد البيعة الظاهرة وأنها غير لازمة، وأما أن يعاود طاعته»[3].

أما دعوى الإكراه على البيعة، فقد ظهرت بشكل جلي في موضعين:

الأول: عندما كان أهل الجمل يتباحثون إلى أين يخرجون في حربهم لأمير المؤمنين عليه السلام وقبل دخولهم إلى البصرة وكان رأي عائشة الخروج إلى المدينة، فقال لها طلحة والزبير معترضين على رأيها «إنا نأتي أرضاً قد أضيعت وصارت إلى علي، وقد أجبرنا علي على بيعته وهم محتجون علينا بذلك»[4].

الثاني: بعد دخولهم إلى البصرة، فأرسل إليهم وإليها عثمان بن حنيف وفداً يسألهم عن سبب خروجهم إلى البصرة، وكان جواب طلحة والزبير أنه الطلب بدم

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، م٩، ص ٥١، طبع دار نوبليس، بيروت، بتصرف.
(٢) نهج البلاغة، ص ٥٤، رقم ٨، تحقيق صبحي الصالح. والوليجة الدخيلة وما يضمر في القلب ويكتم. المصدر، ص ٥٦٨، رقم ١٨٢.
(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، م١، ص ٧٧، طبع دار نوبليس، بيروت.
(٤) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص ١٦٨ ـ ١٦٩، طبع دار القلم، بيروت.

عثمان، وعندما ووجهوا بأمر البيعة، كان جوابهما (بلى واللج في أعناقنا)[1] كناية عن الإكراه.

وبعد المواجهة المسلحة التي حصلت بين والي البصرة وأنصاره وأهل الجمل وأنصارهم، اتفقوا على هدنة، على أن يبعثوا رسولاً إلى المدينة ليستطلع الحال (فإن كانا أكرها خرج عثمان ابن حنيف) عنهما، وأخلى لهما البصرة، وإن لم يكونا أُكرها خرج طلحة والزبير، علم الأمير عليه السلام بحال الرسول وسبب مجيئه إلى المدينة، فأرسل بكتاب إلى عثمان (ابن حنيف) يقول فيه «والله ما أكرها إلا كرها على فرقة، ولقد أكرها على جماعة وفضل، فإن كانا يريدان الخلع فلا عذر لهما، وإن كانا يريدان غير ذلك نظرنا ونظرا»[2].

نعم، حصل إكراه، لكنه ليس الإكراه الذي يعنياه من وضع السيف في أعناقهما والبيعة، وإن حصل إكراه فهو قد جاء من قبل جماعة المسلمين التي اجتمعت على البيعة للأمير عليه السلام، بمعنى أن ظروف البيعة التي نشأت بعد مقتل الخليفة عثمان جعلتهما أمام أمر واقع لا خيار لهما فيه، حتى لا يتهما بالخروج على جماعة المسلمين فأيهما أفضل، الخروج على جماعة المسلمين، وإيجاد الفرقة بين المسلمين، أم الدخول فيما دخل فيه المسلمون، وإن مع الإكراه، إن وُجد.

فالأمير عليه السلام ليس في مقام الاعتراف بحصول الإكراه على البيعة كما يدّعي الخصم، وإنما هو في مقام بيان واقع الحال الذي حصل والظروف التي نشأت مع أنه قد تقدم سابقاً احتجاج الأمير عليهما بأنهما دخلا فيما دخل فيه الناس، وأنهما قد بايعا مع الناس، مما يوحي بأنهما قد فعلا ذلك بملء إرادتهما، وهو الذي قد سمح لهما بالخروج إلى مكة للعمرة، بعد أن كانا قد أظهرا سخطهما على بعض ما فعله الأمير عليه السلام من التسوية في العطاء، وعدم إشراكهما في أمره سواء في الشورى أم في توليهما لبعض الأعمال مما تقدمت الإشارة إليه.

---

(١) تقدمت الإشارة إلى ذلك في الهامش ١، ص ٩٣ فراجع.

(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص ١٧٧ ـ ١٧٨، طبع دار القلم، بيروت.

تنبيه لا بد منه

من خلال ما تقدم، يتبين أن كلام الأمير عليه السلام مع طلحة يختلف في بعض الحالات، مع كلامه عليه السلام مع الزبير، فهل في الأمر أن لهما موقفين مختلفين وإن اتفقا على نقض البيعة؟ بمعنى أن لكل أسبابه الخاصة، بحيث أن طلحة كان يحرض على عثمان وقتله، أما الزبير وعائشة فلا؟ أم أن التحريض كان يأتي من الجميع؟ والفرق أن طلحة بقي في تحريضه إلى آخر لحظة، بينما توقف الزبير وعائشة عن هذا الأمر بانتظار جلاء الأمور، ومن ثم اتخاذ الموقف المناسب، تقدم الكلام على موقف طلحة الحقيقي وجواب الأمير عليه السلام له، ولا حاجة لإعادته.

أما الزبير، فقد كان من المحرضين على عثمان، وقد اعترف هو بذلك في كلامه لأهل البصرة، وإن كان قد حاول التنصل من القتل لأنه لم يكن يقصده «فقام طلحة والزبير خطيبين فقالا يا أهل البصرة توبة بحوبة إنما أردنا أن يستعتب أمير المؤمنين عثمان ولم نُرد قتله... فقال الناس لطلحة يا أبا محمد قد كانت كتبك تأتينا بغير هذا»[1].

هذا يعني أن طلحة لم يكن يقتصر في تحريضه على أهل المدينة فقط بل كان يبعث بالرسائل إلى البصرة خصوصاً (لأن لهم في طلحة هوى)[2]. أما الزبير فقد كان يحرض إلا أنه اقتصر في تحريضه على أهل المدينة فقط ولم يبعث

(١) المصدر السابق، ص ١٧٩.
(٢) المصدر السابق، ص ١٦٦.

برسائل إلى أهل البصرة أو غيرها لأنه عندما خاطب الناس طلحة بقولهم «قد كانت كتبك تأتينا بغير هذا» سألهم الزبير «فهل جاءكم مني كتاب في شأنه»[1] مما يعني أنه لم يتجاوز في تحريضه المدينة وأهلها وأن الذي كان يصدر منه مجرد عتاب واستعتاب.

أما عائشة فقد كان لها الموقف المميز والملفت للنظر كانت قد خرجت من المدينة إلى مكة وعثمان في الحصار وعندما قتل كانت في طريقها إلى المدينة لقيت عبيد بن أبي سلمة ويقال له ابن أم كلاب «فقالت له مهيم قال قتلوا عثمان قالت ثم صنعوا ماذا قال أخذ أهل المدينة بالاجتماع فحازت بهم الأمور إلى خير مجاز اجتمعوا على علي بن أبي طالب، فقالت والله ليت أن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك ردّوني ردّوني، فانصرفت إلى مكة وهي تقول قتل والله عثمان مظلوماً والله لأطلبن بدمه فقال لها ابن أم كلاب فوالله إن أول من أمال حرفه لأنت كنت تقولين اقتلوا نعثلاً فقد كفر»[2].

وجاء في شرح النهج لابن أبي الحديد حول موقف عائشة من عثمان قبل مقتله وبعد مقتله «قال كل من صنف في السير والأخبار أن عائشة كانت من أشد الناس على عثمان حتى أنها أخرجت ثوباً من ثياب رسول الله ﷺ فنصبته في منزلها، وكانت تقول للداخلين إليها هذا ثوب رسول الله ﷺ لم يبل وعثمان قد أبلى سنته، وكانت تقول اقتلوا نعثلاً قتل الله نعثلاً»[3].

ثم ينقل ما رواه المدائني في كتاب الجمل «قال لما قتل عثمان كانت عائشة بمكة وبلغ قتله إليها بشراف فلم تشك في أن طلحة هو صاحب الأمر وقالت بعداً لنعثل وسحقاً ايه ذا الاصبع ايه أبا شبل ايه يا ابن عم لكأني أنظر إلى اصبعه وهو يبايع، ثم ينقل عن المدائني الحوار الذي سقناه سابقاً والذي تم بينها وبين عبيد بن أبي سلمة وينقل حواراً آخر تم بينها وبين رجل آخر اسمه قيس بن حازم الذي

(١) المصدر السابق، ص ١٧٩.
(٢) المصدر السابق، ص ١٧٢. وانظر أيضاً ص ١٦٥ ـ ١٦٦.
(٣) م٣، ص ١٦١، طبع دار نوبليس، بيروت.

روى أنه حج في العام الذي قتل فيه عثمان وكان مع عائشة لما بلغا قتله ـ وهي في الطريق إلى المدينة ـ قال فسمعها تقول في بعض الطريق ايه ذا الاصبع وإذا ذكرت عثمان قالت أبعده الله حتى أتاها خبر بيعة علي، فقالت لوددت أن هذه وقعت على هذه ثم أمرت برد ركائبها إلى مكة»[1] وفي مكة أظهرت الطلب بدم عثمان.

الإصرار على الحرب

أصرّ أهل الجمل على موقفهم الظاهري من المطالبة بدم عثمان، وأصرّ الأمير عليه السلام على موقفه، ولم ير مانعاً من مقاتلتهم ومحاربتهم، خصوصاً بعدما رأينا الحوارات المتعددة التي حصلت بينه عليه السلام وبينهم، ورأينا أيضاً أنه عليه السلام لم يترك الحوار معهم حتى عندما التقيا للحرب والمقاتلة، فلم يرعووا ولم يرتدعوا، ولم تنفعهم حججه وبراهينه التي أقامها عليه السلام لتبيين حقيقة الموقف، فأصروا على موقفهم عناداً ومكابرة.

وقبل أن نذكر الأسباب التي دفعت بالأمير عليه السلام لمحاربتهم ومقاتلتهم والتي ذكرها هو نفسه عليه السلام، لا بد أن نشير إلى أن من الطبيعي بعد أن رأى إصرارهم على موقفهم وأنهم يجرونه للحرب والقتال، أن يبقى على موقفه المبني على الحجة والبرهان، وأنهم إذا كان هدفهم الحقيقي هو المطالبة بدم عثمان، الذي يعني الاقتصاص من قاتليه فهذا ليس كافياً لإشعال نار الحرب والفتنة وشق عصا المسلمين، بعد أن بايعوا الأمير عليه السلام فإن لتحقيق هذا الهدف طريقاً مشروعاً، ألا وهو ترك الأمير المنتخب وبالتعاون معهم أيضاً للاقتصاص من القتلة الفعليين، إذا كان ذلك متيسراً[2]، فمن الطبيعي أن لا ينفذ مطالبهم، ويرفض موقفهم الخارج عن المألوف.

---

(١) المصدر السابق.
(٢) لأن للأمير عليه السلام موقف من هذا الأمر أيضاً سوف نأتي على ذكره بعد قليل فانتظر.

فهو عليه السلام إذن أمام خيارات أهونها مرّ

١ ـ أن يتركهم يتمادون في انحرافهم، حفاظاً على دماء المسلمين من أن تراق وحفاظاً على البقية الباقية من وحدة المسلمين، إذا بقيت هناك وحدة للمسلمين؟! وهذا الخيار غير واقعي ولا منطقي وغير عقلاني.

وقد قال عليه السلام عندما أشير عليه بأن لا يتبع طلحة والزبير ولا يرصد لهما بقتال «والله لا أكون كالضبع تنام على طول اللدم، حتى يصل إليها طالبها، ويختلها راصدها، ولكني أضرب بالمقبل إلى الحق، المدبر عنه، وبالسامع المطيع العاصي المريب...»[(١)].

فإنه عليه السلام استعار هذا الوصف لينفيه عن نفسه «لا أكون كالضبع تنام على طول اللدم». «فإن العرب تقول في رموزها وأمثالها أحمق من الضبع، ويزعمون أن الصائد يدخل عليها وجارها فيقول لها اطرقي أم طريق خامرى أم عامر ويكرر ذلك مراراً بصوت ليس بشديد فتنام على ذلك فيدخل إليها فيجعل الحبل في عرقوبها ويجرها فيخرجها، فهو يقول عليه السلام لا أقعد عن الحرب والانتصار لنفسي فيكون حالي مع القوم المشار إليهما حال الضبع مع صائدها، فأكون قد أسلمت نفسي فعل العاجز الأحمق، ولكني أحارب من عصاني بمن أطاعني»[(٢)].

٢ ـ أن يتنازل عن موقفه، ويسلم الأمور لهم، حقناً لدماء المسلمين وهذا أيضاً غير معقول ولا مقبول، لأنهم لا يملكون الحق أبداً في موقفهم هذا، بعد أن

---

(١) نهج البلاغة، ص ٥٣، رقم ٦، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١، ص ٧٥، دار نوبليس، بيرت.

كانوا قد بايعوا، وهم الآن قد نقضوا البيعة، فليس لهم خيار إلا الرجوع إلى ما كانوا قد خرجوا منه، وحقن دماء المسلمين ووقف النزف في الجرح الذي أحدثوه بموقفهم هذا.

٣ ـ أن يبقى مصراً على موقفه المبني على الحجة والبرهان من جهة أن المسلمين قد بايعوه، وهم معهم، ومن جهة أخرى، أنهم لا يملكون الحق في الاقتصاص من القتلة لأنهم ليسوا أولياء الدم، وإن خرج معهم أولياء الدم فذلك بتغرير منهم، لأن أولياء الدم طريقهم واضح في ذلك ألا وهو رفع الأمر إلى ولي الأمر والمتمثل حينها بالأمير عليه السلام لأنه بويع بالخلافة من جماعة المسلمين وهم معهم، وإراقة الدم في صفوف المسلمين هم الذين سببوها من خلال مقاتلتهم لأمير البصرة المعين منه عليه السلام، فإصراره على موقفه ومحاربتهم، هو نتيجة لفعلهم وعنادهم، ومكابرتهم، وهو بذلك يريد أن يأد الفتنة في مهدها ويريد أن يوقف النزف في الجرح الذي فتحوه من خلال عدم السماح للأمور أن تتجاوز الحد الذي وصلت إليه، فهو عليه السلام مثله مثل الطبيب الجراح الذي لا يرى حلاً لمرض مزمن ومستعص إلا باستئصال العضو المصاب حتى لا ينتشر المرض في الجسم كله.

وإن استلزم موقفه هذا الحرب، وهو قد لوَّح بالحرب تارة وسمح لنفسه بالحرب أيضاً، عندما قال: «فإن أبو أعطيتهم حد السيف وكفى به شافياً من الباطل وناصراً للحق»[1] وقال في موضع آخر «ولعمري ما عليّ من قتال من خالف الحق وخابط الغيّ من إدهان، ولا إيهان»[2].

ويضاف إلى ذلك موقفه عليه السلام الصريح والواضح الذي بين من خلاله الأسباب التي دعته للإصرار على موقفه ومحاربتهم وهي:

١ ـ الخوف على جماعة المسلمين.

---

(١) نهج البلاغة، ص ٦٤، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق، ص ٦٦، رقم ٢٤.

٢ ـ أنهم نكثوا البيعة.

٣ ـ أنهم ارتكبوا جريمة قتل.

وقد بيّن عليه السلام هذه الأسباب في نصين مختلفين.

الأول: «إن هؤلاء القوم قد تمالؤوا على سخطة إمارتي، وسأصبر ما لم أخف على جماعتكم، فإنهم إن تمموا على فيالة هذا الرأي انقطع نظام المسلمين..»[١].

الثاني: «فخرجوا يجرّون حرمة رسول الله ﷺ - إلى أن يقول - في جيش ما منهم رجل إلا وقد أعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة، طائعاً غير مكره، فقدموا على عاملي بها (أي البصرة) وخزان بيت مال المسلمين وغيرهم من أهلها، فقتلوا طائفة صبراً وطائفة غدراً، فوالله لو لم يصيبوا من المسلمين إلا رجلاً واحداً معتمدين لقتله، بلا جرم جرّه لحل لي قتل ذلك الجيش كله إذا حضروا فلم ينكروا، ولم يدفعوا عنه بلسان ولا بيد، دع ما أنهم قد قتلوا من المسلمين مثل العدة التي دخلوا بها عليهم»[٢].

---

(١) نهج البلاغة، ص ٢٤٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٤٧.

عدم تسليم قتلة عثمان؟!

هنا قد يبرز سؤال، بعد التسليم بما تقدم، وأن الأمير عليه السلام كان يملك الحجة والبرهان على موقفه الذي وقفه، والذي أعقبه بالحرب والقتال، والسؤال هو ألم يكن بإمكان الأمير عليه السلام مع ذلك أن يسلم القتلة إلى طلحة والزبير وعائشة؟ كونهم أظهروا أن سبب خروجهم هو الطلب بدم عثمان، فيكون عليه السلام قد قطع دابر الفتنة ولم يكن ليعطيهم الحجة والذريعة في البقاء والإصرار على موقفهم؟ بل يسحب من أيديهم أية ذريعة يستطيعون من خلالها النفاذ إلى عقول السذج والبسطاء من المسلمين الذين كانوا قد غرروا بهم؟

في الجواب، نقول: بغض النظر عن كونهم فعلاً يريدون الطلب بدم عثمان والاقتصاص من قتلته، أو أن ذلك كان مجرد شعار للوصول إلى غايتهم الأصلية، فإن السؤال هنا أيضاً، بأي حق يطلبون بدم عثمان وتسليمهم قتلته؟ إذا كانوا فعلاً يريدون الطلب بدم عثمان، وهم ليسوا أولياء الدم، فكيف يمكنه عليه السلام، أن يسلمهم قتلته؟ فهل يكون بذلك بريء الذمة، ومرتاح الضمير، أمام الناس وأمام الله تعالى قبل كل شيء. مع أن الطريق لهذا الأمر واضح وصريح كما أسلفنا.

وصريح كلامه عليه السلام، الذي سنذكره بعد قليل، أنه لم يكن في وارد التغاضي عن هذا الأمر، بل كان يريد أن تهدأ النفوس، وتعود الأمور إلى نصابها، ثم يقتص من القتلة الفعليين والحقيقيين، وكان قد طلب منه بعد أن بويع بالخلافة أن يعاقب الذين أجلبوا على عثمان، فكان جوابه عليه السلام:

«يا أخوتاه إني لست أجهل ما تعلمون، ولكن كيف لي بقوة والقوم المجلبون على حد شوكتهم؟ يملكوننا، ولا نملكهم، وها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم والتفت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم ما شاؤوا، وهل

ترون موضعاً لقدرة على شيء تريدونه؟ إن هذا الأمر أمر جاهلية، وإن لهؤلاء القوم مادة، إن الناس من هذا الأمر ـ إذا حُرِّك ـ على أمور، فرقة ترى ما ترون، وفرقة ترى ما لا ترون، وفرقة لا ترى هذا ولا ذاك، فاصبروا حتى يهدأ الناس، وتقع القلوب مواقعها، وتؤخذ الحقوق مُسمحة فاهدأوا عني، وانظروا ماذا يأتيكم به أمري، ولا تفعلوا فعلة تضعضع قوة، وتسقط مُنَّة، وتورث وهناً وذلة، وسأمسك الأمر ما استمسك، وإذا لم أجد بداً فآخر الدواء الكي»[1].

لا يمكن أن نجد أفضل من هذا الوصف لحال الناس في ذلك الوقت من رجل عايش تلك اللحظات التاريخية المليئة بالأحداث الجِسام والتي لم تنته عند مقتل الخليفة عثمان، بل كانت حلقة في سلسلة استمرت، حتى بعد البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام وكان حال الناس ما زال يهيجهم أقل شيء، ويعيد الهرج والمرج والفوضى، فلذلك أوصى عليه السلام هؤلاء الذين طلبوا الاقتصاص من قتلة عثمان بالتزام الهدوء وانتظار أوامره وبأن لا يقوموا بأي عمل غير مسؤول يؤدي إلى تضعضع قوة ويورث وهناً وذلة، فإنه وإن كان يوجد من هؤلاء الناس من يوافق على الاقتصاص من قتلة عثمان، إلا أن الخوف الأكبر من الفئة التي لا ترى أنهم يستحقون عقاباً وقصاصاً، ويمكنهم الاحتجاج بأن عثمان غيّر وبدّل وخصوصاً أنهم قد سمعوا قبلاً من يحرض على قتله، وهؤلاء، لهم مادة ومادتهم الجموع التي كانت قد جاءت من مصر والكوفة وهم الذين نقموا على عثمان للأسباب العديدة التي لا مجال لذكرها هنا، فإنها خارجة عن محل البحث، وقد أشبع الكلام حولها في كتب السيرة والتاريخ.

يقول ابن أبي الحديد في شرحه: «ولو حرَّك ساكناً لاختلف الناس واضطربوا ولا يأمن لو شرع في عقوبة الناس والقبض عليهم من تجدد فتنة أخرى كالأولى وأعظم، فكان الأصوب في التدبير والذي يوحيه الشرع والعقل الإمساك إلى حين سكون الفتنة وتفرق تلك الشعوب وعود كل قوم إلى بلادهم»[2].

ولكن القوم لجأوا إلى طريق آخر لا يجيزه العقل ولا الشرع، وهم لا يملكون الحق فيه.

---

(1) نهج البلاغة، ص ٢٤٣، رقم ١٦٨، تحقيق صبحي الصالح.
(2) ج٥، ص ١٠١، طبع دار نوبليس، بيروت.

وللحرب أخلاق، أيضاً

«لا تقاتلوهم حتى يبدؤوكم، فإنكم بحمد الله على حجة، وترككم إياهم حتى يبدؤوكم حجة أخرى لكم عليهم. فإذا كانت الهزيمة بإذن الله فلا تقتلوا مدبراً، ولا تصيبوا معوراً، ولا تجهزوا على جريح، ولا تهيجوا النساء بأذى وإن شتمن أعراضكم، وسببن أمرائكم، إن كنا لنؤمر بالكف عنهن وإنهن لمشركات، وإن كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية بالفهر أو الهراوة فيعيّر بها وعقبه من بعده»[1].

مجموعة هذه الوصايا ـ وإن جاءت بعنوان أنه أوصى بها جيشه قبل لقاء العدو في معركة صفين، إلا أنه عليه السلام كان يوصي بها جيشه في كل موضع من مواضع الحرب التي خاضها عليه السلام، سواء في البصرة أو النهروان. إذ إنها مجموعة وصايا يأمر فيها جيشه بالالتزام بها، ولا خصوصية لموضع دون آخر ما دام أن الجيش واحد والقائد واحد أيضاً في جميع المواضع، وما دام أن العدو وإن تعددت تسمياته وعناوينه وأشخاصه، إلا أنهم يجمعهم عنوان واحد، وهو الخروج على الخليفة المنتخب من الناس، وبويع له على الخلافة، وبعض من قاد بعض تلك الجيوش، قد بايع مع الناس إلا أنه نقض البيعة ونكثها، والبعض الآخر كان من اللازم عليه أن يلتزم بما التزم به بقية المسلمين، ولا يحق له الخروج عن الجماعة، وهذه هي الحجة الأولى التي أشار إليها عليه السلام بقوله «فإنكم بحمد الله على حجة».

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٧٣، رقم ١٤، تحقيق صبحي الصالح.

أما الحجة الأخرى، التي أراد عليه السلام إلزامهم بها، حتى تجتمع عليهم حجتان، مع أن الأولى قد تكون كافية، هي ارتكابهم لجريمة قتل مسلم يحرم قتله وقتاله فيكون قتاله عليه السلام بمثابة الدفاع عن النفس، فيكون بذلك أبرأ لذمته أمام الله تعالى وأمام الناس، بأنه أعطى للعدو الفرصة حتى يثوب إلى رشده، إلا أنه لم يرعوِ فلا يقال له لو صبرت عليه فلعله يثوب إلى رشده.

وما دام أن الهدف من الحرب هو إحقاق الحق وإزهاق الباطل فمع حصول الهزيمة للعدو، فلا معنى لملاحقة الفار أو الهارب وقتله ولا معنى لإصابة المعور بجراحة أو غيرها، سواء قلنا إن المعور هو الذي يظهر عورته[1] لينجو بنفسه، أم الذي يظهر منه الضعف والوهن[2] عن المقاتلة بعدما رأى الهزيمة في عسكره، ولا معنى أيضاً للإجهاز على الجريح وقتله، كل ذلك لا معنى له ما دام أن الهدف قد تحقق، فلا يصح أن تتحول العداوة بين المتقاتلين إلى عداوة شخصية. فإنه وإن فصل بينهما الحق والباطل، إلا أن العداوة لا يراد منها أن تكون عداوة شخصية، لذلك نراه عليه السلام قد صفح عن مروان بن الحكم عندما أمكنه أن يقتص منه، وهو الذي كان له الدور الرئيس سواء في فتنة عثمان من خلال جهده في أن لا يستمع عثمان إلى مطالب الثائرين، أو في التجهيز لحرب البصرة مع طلحة والزبير، فلم يكن يريد أن يفهم الآخرون أن له عداوة شخصية مع مروان هذا، فلا يكون جهاده ودفاعه عليه السلام هو دفاع عن الإسلام ومقام الخلافة. بل يكون دفاعه دفاعاً شخصياً، وكذلك رفض بيعته ثانية، لعدم حاجته إلى هذه البيعة، ولأن هذه البيعة لا معنى لها، فإن من ينقض البيعة الأولى، لا رادع له لنقض البيعة الثانية والثالثة وهكذا، وإذا كان لمروان عداوة شخصية مع الإمام عليه السلام، فلن ينزل الأمير عليه السلام إلى هذا المستوى، فليست الأمور عند الأمير عليه السلام على هذا

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٨، ص٣٧، طبع دار نوبليس، بيروت.

(٢) فهرس الألفاظ الغريبة المشروحة، الملحق بنهج البلاغة، ص٦٧٧، رقم ٣٣٩٩، تحقيق صبحي الصالح.

النحو، لذلك قال الأمير عليه السلام في حقه: «أولم يبايعني بعد قتل عثمان لا حاجة لي في بيعته إنها كف يهودية، لو بايعني بكفه لغدر بسُبته...»(١).

أما النساء، فأمرهن واضح، فهن لسن بأهل قتال ومبارزة، وإن وجدن في الحرب وشاركن فيها، لا بالقتال، بل بأمور أخرى، فلا حاجة للتعرض لهن بأذى، وإن صدر منهن ما يثير الحفيظة من الشتم والسب، لأن المسلمين كانوا يؤمرون بالكف عنهن وهن مشركات، فكيف وهن مسلمات، وإن أهل الجاهلية كانوا يعيرون الرجل إذا تناول المرأة بالحجر أو العصى، بل ويستمر هذا التعيير إلى ذريته من بعده فالحري بالمسلم الآن أن تكون أخلاقه أفضل من أخلاق أهل الجاهلية، بعد أن أكرمه الله تعالى بالإسلام.

ولذا نراه عليه السلام، بعد أن نصره الله تعالى على أهل الجمل في البصرة، وقُتِل طلحة والزبير، وبقيت عائشة، ومع أنه عليه السلام قال في حقها «وأما فلانة فأدركها رأي النساء، وضِغْنٌ غلا في صدرها كمرجل القين، ولو دُعيت لتنال من غيري ما أتت إليّ، لم تفعل. ولها بعد حرمتها الأولى، والحساب على الله تعالى»(٢)، فإنه عليه السلام لم يرَ بأساً في إكرامها وتجهيزها «بكل شيء ينبغي لها من مركب أو زاد أو متاع وأخرج معها كل من نجا ممن خرج معها إلا من أحب المقام، وقال تجهّز يا محمد فبلغها، فلما كان اليوم الذي ترتحل فيه جاءها حتى وقف لها وحضر الناس، فخرجت على الناس وودعوها وودعتهم»(٣)، وهذا ما يفسر معنى قوله عليه السلام «ولها بعد حرمتها الأولى» ومن الواضح أن الحرمة الأولى كونها زوجة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله، فحرمتها من حرمته صلى الله عليه وآله إذ المراد بفلانة (أم المؤمنين عائشة)(٤).

فهو عليه السلام أشار في كلامه إلى أمرين: الواحد منهما كاف في بيان حقيقة

---

(١) نهج البلاغة، ص ١٠٢، رقم ٧٣، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) نهج البلاغة، ص ٢١٨، رقم ١٥٦، تحقيق صبحي الصالح.
(٣) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص ٢٢٥، دار القلم، بيروت.
(٤) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٥، ص ٦٥، دار نوبليس، بيروت.

ما في صدر عائشة من الضغينة والحقد على الأمير عليه السلام، ولعل هذا الحقد وهذه الضغينة هي التي حركتها للخروج عليه في البصرة ومحاربته هذا أولاً.

وثانياً: أن لو كان غير الأمير عليه السلام، هو الخليفة بعد مقتل الخليفة عثمان، لم تكن لتحرك ساكناً، ولما طالبت بدم عثمان بطريقة الخروج والحزب والعصيان، ولكانت استعملت طرقاً أخرى، في التوصل إلى ذلك، هذا إذا طالبت بدم عثمان.

أما ما هو هذا الحقد، وهذه الضغينة؟ فلنترك ابن أبي الحديد يذكر لنا ذلك، مع التحفظ في بعض الأمور التي لم أذكرها، احتراماً وتنزيهاً للأمير عليه السلام والسيدة الزهراء عن أن يصدر منهما ما يخالف عصمتهما وطهارتهما النفسية والباطنية وكونهما لا ينطلقان في مواقفهما من منطلقات شخصية ضيقة، وليس أدل على ذلك الموقف الذي ذكرناه قبل قليل، الذي صدر من الأمير عليه السلام في إخراج عائشة من البصرة احتراماً لحرمتها الأولى.

يقول ابن أبي الحديد: «أول بدء الضغن كان بينها وبين فاطمة عليها السلام وذلك لأن رسول الله تزوجها عقيب موت خديجة، وفاطمة عليها السلام هي ابنة خديجة، وأكرم رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة إكراماً عظيماً أكثر مما كان الناس يظنونه وأكثر من إكرام الرجال لبناتهم حتى خرج بها عن حد حب الآباء للأولاد فقال صلى الله عليه وآله بمحضر الخاص والعام مراراً لا مرة واحدة وفي مقامات مختلفة لا في مقام واحد أنها سيدة نساء العالمين، وأنها عديلة مريم بنت عمران، وأنها إذا مرت في الموقف نادى مناد من جهة العرش يا أهل الموقف غضوا أبصاركم لتعبر فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وآله، وهذا من الأحاديث الصحيحة وليس من الأخبار المستضعفة وأن إنكاحه علياً إياها ما كان إلا بعد أن أنكحه الله إياها في السماء بشهادة الملائكة، وكم قال لا مرة يؤذيني ما يؤذيها ويغضبني ما يغضبها، وأنها بضعة يريبني ما رابها، فكان هذا وأمثاله يوجب زيادة الضغن عند الزوجة حسب زيادة هذا التعظيم والتبجيل، والنفوس البشرية تغيظ على ما هو دون هذا فكيف هذا؟! ثم تزايد تقريظ رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام وتقريبه واختصاصه، فأحدث ذلك حسداً وغيظة في نفس أبي بكر عنه وهو أبوها وفي نفس طلحة وهو ابن عمها

وهي تجلس إليهما وتسمع كلامهما وهما يجلسان إليها ويحادثانها فأعدى إليها منهما»[1].

ومع ذلك كله نجد أن الأمير عليه السلام يعفو عنها بعد الانتهاء من معركة البصرة، بل يخرجها من البصرة عزيزة كريمة احتراماً لحرمتها الأولى مع أنه يملك من الحق في الاقتصاص منها، وليس بالضرورة قتلها، بل على الأقل وضعها في الإقامة الجبرية، في البصرة أو المدينة، ومنعها من لقاء أحد من الناس، وحقه هذا كونه الخليفة المنتخب من الناس والمبايع له من الناس، ولا أحد يلومه على فعلته هذه لأنها خرجت على الخليفة، وشقت جماعة المسلمين وأوجدت جرحاً عميقاً في جسد الأمة الإسلامية الواحد، من الصعب اندماله، ومع أنها في اعتراضها على سياسة عثمان الخاطئة هي وصاحبيها، لم تخرج عن الاعتراض الإيجابي، بمعنى أنها لم تعلن العصيان والتمرد، ولم تحرض عليهما، وإن صدر منها ما يدعو إلى قتله، إلا أنها لم تخرج على رأس جيش معلنة الحرب، كما فعلت مع أمير المؤمنين عليه السلام، ولعل هذا هو مراد الأمير عليه السلام في قوله «ولو دعيت لتنال من غيري ما أتت إليّ، لم تفعل».

وإن قيل إن المراد بهذا الغير عمر كما أشار إلى ذلك ابن أبي الحديد[2]، والعلامة المجلسي كما نقله عنه العلامة الخوئي[3]، إلا أنه لا يمنع أن يكون المراد عثمان أيضاً، فإنها لو دعيت للخروج على عثمان ومحاربته وتجييش الجيوش، لما فعلت، وهذا هو الأرجح، وهو المناسب للمقام، كونها كانت من المعترضين على سياسة عثمان، ومع ذلك لم تتصرف معه كما تصرفت مع الأمير عليه السلام، أما عمر فلم يكن هناك أي اعتراض من أحد على سياسته وإن حصل فكان ذلك في أمور فردية خاصة جداً، وليس كما حصل مع عثمان فإن الاعتراض كان من الأعم الأغلب من المسلمين، فلا معنى إذن للإشارة إلى عمر. والله العالم.

---

(١) المصدر السابق، ج٥، ص ٦٦ وما بعدها، طبع دار نوبليس، بيروت، بتصرف.
(٢) المصدر السابق، ص ٦٩.
(٣) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج٩، مجمع الإمام المهدي الثقافي، إيران.

لا يمكن أن يجد الإنسان أخلاقاً كهذه الأخلاق التي كان يتحلى بها الأمير عليه السلام حتى في أحلك الظروف وأشدها، التي يكون الإنسان عادة، فيها منفعلاً أكثر من أي ظرف آخر ويكون واقعاً تحت تأثير هذه الظروف، وتخرج مواقفه منطبعة بطابعها، قد يتسرع في اتخاذ الأحكام والمواقف، فلا يستطيع التحكم بعواطفه، مع ذلك نجد الأمير عليه السلام لا ينفعل، وإن انفعل أو غضب أو شعر بالضيق، فلا تكون أحكامه ومواقفه محكومة بهذه المشاعر الانفعالية، التي قد تجعله يصدر أحكامه بناء على مواقف شخصية ضيقة لا تمت إلى الإسلام والمصلحة الإسلامية العليا بِصِلَة، وكأنه أراد القول إن مواقفه من الخصوم لا علاقة لها بالمصلحة الفردية والشخصية الضيقة، وأنه إنما حاربهم لخوفه على الإسلام والمسلمين، وأنه إنما يدافع عن الإسلام والمسلمين، وليس عن مجرد منصب دنيوي يزول ويفنى، وأنه لا ضير عنده أن يعفو عنهم، إن وجد أن الخطر قد زال عن الإسلام والمسلمين.

كيف لا يعفو وهو القائل «أولى الناس بالعفو أقدرهم على العقوبة»[1] و«متى أشفي غيظي إذا غضبت؟ أحين أعجز عن الانتقام فيقال لي: لو صبرت أم حين أقدر عليه فيقال لي: لو عفوت»[2] و«إذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكراً للقدرة عليه»[3].

إذن العفو عن المسيئين أمر مرغوب فيه، ومن كان قادراً على العقوبة فهو أولى الناس بهذا العفو. أليس الله تعالى من صفاته العفوّ الغفور؟ وأنه تعالى يعفو عن المسيئين، أليس الإنسان يرجو من الله تعالى أن يعفو عنه؟ مع أن الله تعالى قادر على إنزال العقوبة، ومع ذلك يعفو في الدنيا بعدم إنزال العذاب على العاصين والمذنبين، ويمكن أن تشملهم رحمته ومغفرته وعفوه إذن عامل الناس كما تحب أن تُعامل وتخلّق بأخلاق الله تعالى. فتعفو عمن تكون قادراً على إنزال العقوبة عليه.

---

(١) نهج البلاغة، ص ٤٧٨، رقم ٥٢، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق، ص ٥٠٣ ـ ٥٠٤، رقم ١٩٤.
(٣) المصدر السابق، ص ٤٧٠، رقم ١١.

ثم أليس الله تعالى بما أعطاك من قوة وقدرة، أمكنك من عدوك، وظفرت به، فلا بد إذن من أن تشكر الله تعالى على ما أقدرك عليه وأمكنك منه، وهذا الشكر يتجلى بأبهى صوره وأجمل معانيه، العفو عن هذا العدو، ليعفو الله تعالى عنك بعد ذلك، لأنه قادر في أية لحظة أن ينزل بك العقوبة ومع ذلك يعفو عنك ويمهلك، فإذن أعفو عن عدوك وأمهله لعله يثوب إلى رشده ويتوب إلى ربه وتكون الحجة عليه أبلغ، إن لم يثب، فقد أعطي الفرصة ولم يستغلها.

بعد كل هذا لا معنى للغضب والانتقام الناشئ عنه، لأنه إذا كان عاجزاً عن الانتقام، سوف يقال له لو صبرت، ثم إذا قدر على الانتقام، فسوف يقال له لو عفوت، فهو على أي حال لن يستطيع الانتقام، إذن فلا يغضب ولا ينتقم.

وكأن الأمير عليه السلام في كلامه الثاني الذي نقلناه سابقاً، يخاطب من لم يكفه كلامَيّ الأمير عليه السلام الأول والثالث، وأصر على الانتقام والعقوبة لمن أساء وأخطأ، فإنه لن يستطيع إلى ذلك سبيلاً، لأن الناس سوف تتدخل لمنع هذه العقوبة إذا قدر عليها، أما إذا كان عاجزاً فلن ينتقم ولن يقدر عليها، والناس تواسيه بقولها لو عفوت، إذن لا ضرورة للغضب والانتقام، فهما صفتان لا يتصف بهما الإنسان العاقل والحكيم.

لا يمكن أن نجد أخلاقاً في منتهى الكمال كهذه الأخلاق، ولا يمكن أن نجد سياسة كهذه السياسة، سياسة ليس فيها غضب للذات، وليس فيها انتقام، بل غضب لله تعالى ولما فيه خير ومصلحة الإسلام والمسلمين، وفيها عفو وتسامح.

ولست أدري، هؤلاء الذين يقولون، إن الدين لا علاقة له بالسياسة أو أن الإسلام دين لا سياسة فيه، ألم يقرأوا سيرة أمير المؤمنين عليه السلام وسياسته مع الخصوم؟ وكيف كان يحاورهم في أشد اللحظات وأكثرها عداوة وخصومة، في ساحة الحرب، يحاورهم بالحجة والمنطق والعقل، لا بالغرائز، لأن الغرائز تحجب العقل فتمنع عنه الرؤية، فكأنه في هذه الحوارات يريد للغرائز أن ترفع يدها عن العقل، حتى يرى بشكل واضح وجلي، وكأنه حينما يعفو، يريد القول إن الفرصة ما زالت سانحة، وهو خطاب أخير للعقل، وكأن العفو بمثابة الصدمة

التي يحتاجها العقل، والذي ما زال واقعاً تحت تأثير الغرائز ليستيقظ من سباته وغفلته، ولكن من ينتفع من ذلك كله؟

أليست هذه سياسة؟ أليس الأمير عليه السلام رجل الإسلام الأول الذي أعطى صورة ناصعة حول السياسة في الإسلام كيف تكون؟ لماذا يجب أن تكون السياسة سياسة الخداع والمكر والدهاء، وسياسة تحكيم الغرائز: غريزة الانتقام، وغريزة التسلط، وغريزة حب الرياسة والسلطة، أليست السياسة هي لخدمة الناس، والوقوف على مصالح الناس؟ أم هي سياسة المصالح الشخصية الضيقة؟!

أم أن الذين يرون أن لا سياسة في الإسلام؟ يقولون هذا حتى يقطعوا الطريق أمام الإسلام ليحكم، لأنه سوف يكون صورة طبق الأصل عن تلك السياسة التي تقف أمام مصالحهم الضيقة التي لا تمت إلى مصالح الناس بأية صلة.

الفصل الثاني

أهل الشام (حرب صفين)

١ ـ تمهيد .

٢ ـ دم عثمان . . . أيضاً وأيضاً .

٣ ـ الأمير عليه السلام بريء من دم عثمان .

٤ ـ الأمير عليه السلام يرفض تسليم قتلة عثمان لمعاوية .

٥ ـ عثمان بين القتل والخذلان .

٦ ـ ولاية الشام .

٧ ـ بين البيعة والإمارة .

٨ ـ فتنة رفع المصاحف .

تمهيد

قبل الدخول في تفاصيل المراسلات التي تمت بين الأمير عليه السلام ومعاوية، بعد الانتهاء من معركة البصرة (الجمل)، حيث كان معاوية قد أظهر الخلاف ورفض البيعة، متذرعاً بوجوب تسليم قتلة عثمان، أو الثأر من قتلته، حيث كان الأمير عليه السلام يأويهم أو يتستر عليهم، حسب ما كان يرى معاوية.

قبل الدخول في كل ذلك، لا بد من الإشارة إلى أن احتجاج الأمير عليه السلام، على معاوية يختلف إلى حدٍّ ما، عن احتجاجه عليه السلام على أهل الجمل أعني طلحة والزبير وعائشة، فإن الأمير عليه السلام في احتجاجه على معاوية كان اهتمامه أولاً منصباً على عدم أهلية معاوية ليكون له رأي في خلافة المسلمين، ولعل السبب في ذلك يعود إلى علم الأمير عليه السلام - وإن لم يكن علم غيب - بطمع وطموح معاوية إلى هذا المنصب، وإن مقتل عثمان والثأر له أو تسليم القتلة والاقتصاص منهم، مجرد ذريعة للوصول، ليس إلا... ولا يعني هذا أن أهل الجمل لم يكونوا طامعين أو طامحين إلى هذا المنصب، إلا أنه عليه السلام كان بين يديه حجة أخرى أفضل وأهم، وهي البيعة التي أعطوها للأمير عليه السلام بعد مقتل الخليفة عثمان بأيام، بل إن البعض منهم (وتحديداً طلحة والزبير) كان قد دخل مع الناس في مطالبة الأمير عليه السلام بإعطاء البيعة له، كما أوضحنا سابقاً.

لذلك نجد الأمير عليه السلام قد اهتم كثيراً في بيان حصول هذه البيعة لأنهم (أي أهل الجمل) قد ادعوا تارة الإكراه عليها أو الكره لها، وأنهم على كلا الحالتين قد اعترفوا ضمناً بحصول البيعة، أما دعوى الإكراه أو الكره لها فهذا أمر

يحتاج إلى حجة وبرهان، كما أوضحنا سابقاً، وهذه الحجة أو البرهان لا يحتاجهم الأمير عليه السلام في الاحتجاج على معاوية لأنه لم يبايع، فلا بد إذن من الاحتجاج عليه أنه هل يحق له عدم البيعة؟ وهل هو أهل لإعطاء الرأي والمشورة في هذا الأمر؟

ثانياً، أن معاوية إذا كان صادقاً في طلبه بتسليم قتلة عثمان، والاقتصاص منهم، فليس لهذا إلا طريق واحد، هو الطريق الصحيح والسوي (الدخول فيما دخل فيه الناس) أي البيعة للأمير عليه السلام، ثم رفع الأمر إليه كونه هو الخليفة المنتخب، وهو الوحيد المخول البت في هذه القضية.

ولا يعني هذا أن أهل الجمل لم يكونوا مطالبين بسلوك هذا الطريق، لكن بما أنهم كانوا من المحرضين على عثمان، حتى اللحظات الأخيرة، عندما كان الناس يطالبونه بتغيير سياسته الخاطئة التي كان يسير عليها، فكان لا بد من الإشارة إلى هذا الأمر، في احتجاجه عليه السلام عليهم، ومع أن معاوية لم يكن من المحرضين، إلا أنه وقف يتفرج على تعاقب الأحداث، لم يحرك ساكناً، في الوقت الذي كان قادراً على نصرته، فنجد الأمير عليه السلام يشير إلى هذا الأمر في احتجاجه على معاوية، فلو كان صادقاً في طلبه بدم عثمان، لماذا لم ينصره عندما كان يحتاج إليه؟

ثالثاً، إن أمير المؤمنين عليه السلام بريء من دم عثمان، وهذه قضية على يقين منها كلا الطرفين أي معاوية وأهل الجمل، إلا أنه عليه السلام يتحدث عن هذه البراءة في احتجاجه على معاوية، بشكل صريح كما سوف نرى في بحث تحت عنوان (الأمير عليه السلام بريء من دم عثمان)، ليقينه عليه السلام أن معاوية على علم بهذه البراءة، ولا يعني هذا أيضاً أن أهل الجمل لا يعلمون براءته إلا أنه عليه السلام كان يهتم بنفي علاقته بهذا الأمر من خلال الإشارة إلى دورهم في التحريض على عثمان، وأنه عليه السلام وإن كان يلوم عثمان على سياسته الخاطئة إلا أنه لم يصل الحال معه بالتحريض عليه، فهو لم يشترك مع الناس فيما وصلت إليه الأمور كما فعلوا هم خصوصاً طلحة كما رأينا دوره الواضح والصريح في التحريض على عثمان.

دم عثمان.. أيضاً وأيضاً

ليس أدلّ على أن معاوية اتخذ المطالبة بدم عثمان ذريعة لرفض البيعة للأمير عليه السلام والخروج عليه، من وجود عمرو بن العاص ووقوفه إلى جانبه في رفضه وخروجه ذلك، مع أن عمرو بن العاص كان من المحرضين على عثمان، حتى قبل وصول الأمور إلى ما وصلت إليه بالنسبة إلى عثمان، وحتى قبل خروج المسلمين مطالبين عثمان تغيير سياسته الخاطئة.

يقول الطبري في تاريخه (أن عمرو بن العاص كان عاملاً لعثمان على مصر فعزله، فلما قدم عمرو بن العاص المدينة جعل يطعن على عثمان، فأرسل إليه يوماً عثمان خالياً به، فقال يا ابن النابغة ما أسرع ما قمل جُرُبّان جبتك إنما عهدك بالعمل عاماً أول أتطعن عليّ وتأتيني بوجه وتذهب عني بآخر، والله لولا أكلة ما فعلت ذلك فقال عمرو إن كثيراً مما يقول الناس وينقلون إلى ولاتهم باطل فاتقِ الله (يا أمير المؤمنين) في رعيتك، فقال عثمان والله لقد استعملتك على ظلعك وكثرة القالة فيك، فخرج عمرو من عند عثمان وهو محتقد عليه يأتي علياً مرة فيؤلبه على عثمان ويأتي الزبير مرة فيؤلبه على عثمان، ويأتي طلحة مرة فيؤلبه على عثمان، ويعترض الحاج فيخبرهم بما أحدث عثمان، فلما حصر عثمان الأول خرج من المدينة حتى انتهى إلى أرض له بفلسطين يقال لها السبع فنزل في قصر له يقال له العجلان، وهو يقول العجب ما يأتينا عن ابن عفان)[1].

هكذا كان حال عمرو حرض على عثمان شأنه في ذلك شأن طلحة والزبير،

---

(1) ج٣، م٥، ص١٠٨، دار القلم، بيروت.

كان عثمان قد استعمله ثم عزله، فحقد عليه بسبب هذا العزل كما يصرح بذلك عثمان نفسه (والله لولا أكلة ما فعلت ذلك) أي لولا أنه عزله لم يكن لينقلب عليه هذا الانقلاب، ولم يكتف بالحقد عليه بل جرّه ذلك للتحريض عليه أمام الأمير عليه السلام تارة وأخرى أمام طلحة والزبير، وثالثة أمام الحجيج المتجهين إلى مكة لأداء فريضة الحج، معنى ذلك أنه رآه الكثير من المسلمين وسمعه الكثير منهم وهو يحرض عليه، فكان بذلك أحد الذين كان لهم الدور في فتح الباب أمام المسلمين للخروج على عثمان، واعتزاله في أرض له بفلسطين لا يعفيه من مسؤوليته تلك، لأنه لم يكن اعتزالُ مَن تراجع عن موقفه في التحريض، بل اعتزال المتفرج الذي ينتظر النتائج إلى ما تؤول إليه، ليتخذ الموقف المناسب لتلك النتائج، والدليل على ذلك أنه كان دائماً يستطلع أخبار عثمان وما آلت إليه الأمور (وهو يقول العجب ما يأتينا من ابن عفان) بل يبدو من رواية الطبري أنه كان ينتظر مقتله أو على الأقل لم يُفاجئ عندما أخبر بمقتله فهو قال عندما علم بمقتله (أنا أبو عبد الله إذا حككت قرحة نكأتها إن كنت لأحرض عليه، حتى أني لأحرض عليه الراعي في غنمه)[1].

إذن، ما الذي دعاه للانضمام إلى معاوية في خروجه على الأمير عليه السلام والمطالبة بدم عثمان؟ واضح مما تقدم أنه لم يكن يعنيه عثمان ودمه بشيء، بل الذي يعنيه شيء آخر، ما هو؟ لندع الجواب للأمير عليه السلام، فهو أولى من غيره للجواب على هذا السؤال.

يقول الأمير عليه السلام في كتاب له إلى عمرو بن العاص «فإنك قد جعلت دينك تبعاً لدنيا امرئ ظاهر غيُّه، مهتوك ستره، يشين الكريم بمجلسه، ويسفِّه الحليم بخلطته، فاتبعت أثره، وطلبت فضله اتباع الكلب للضرغام يلوذ بمخالبه، وينتظر ما يُلقى إليه من فضل فريسته، فأذهبت دنياك وآخرتك، ولو بالحق أخذت أدركت ما طلبت»[2].

---

(١) المصدر السابق، ص ١٠٩.

(٢) نهج البلاغة، ص ٤١١ ـ ٤١٢، رقم ٣٩، تحقيق صبحي الصالح.

إنه كلام إنسان لا ينطق عن هوى، بل كلام إنسان خبر الرجال وعرف كل واحد منهم، ماذا يريد، وإن لم ينطق بالذي يريد، لأنه عاشرهم وعاصرهم، وعرف أن همهم الأول والأخير الدنيا وما فيها، ليس همهم الحق وأهله، ولأنهم يريدون الدنيا فهم ينقلبون حيث تنقلب، فإذا كانت الدنيا مع عثمان فهم معه، وإن كانت الدنيا انقلبت على عثمان، فهم مع الدنيا لا مع عثمان، وإذا كانت الدنيا مع معاوية فهم معه، ولا يهم عندهم أن يكونوا كاذبين ينسون مواقفهم السابقة، ويزينون مواقفهم الحالية المخادعة، حتى يظن السذج والبسطاء الذين لم يستضيئوا بنور العلم، أنهم على الحق؟!

وأهل الدنيا هؤلاء موجودون في كل زمان ومكان، لا مانع لديهم من أن يلبسوا لباس الدين للوصول إلى مبتغاهم ما دام أن هذا الدين يكون طعمة لهم، ويحقق أمانيهم.

يقول ابن أبي الحديد تعليقاً على كلام الأمير السابق (لا ريب عند أحد من العقلاء ذوي الإنصاف أن عمرواً جعل دينه تبعاً لدنيا معاوية وأنه ما بايعه وتابعه إلا على جعالة جعلها له وضمان تكفل له بإيصاله وهي ولاية مصر مؤجلة وقطعة وافرة من المال معجلة ولولديه وغلمانه ما ملأ أعينهم، وهو الذي كان يطلب ملك مصر، لأنه فتحها أيام عمر ووليها برهة، وكانت حسرة في قلبه وحزازة في صدره فباع آخرته بها)[1].

(1) شرح نهج البلاغة، ج٨، ص ١٦٨، دار نوبليس، بيروت.

الأمير عليه السلام بريء من دم عثمان

«ولعمري يا معاوية، لئن نظرت بعقلك دون هواك، لتجدني أبرأ الناس من دم عثمان، ولتعلمن أني كنت في عزلة عنه، إلا أن تتجنى فتجن ما بدا لك، والسلام»[1].

وما كنت لأعتذر من أني كنت أنقم عليه أحداثاً، فإن كان الذنب إليه إرشادي وهدايتي له، فرب ملوم لا ذنب له ـ وقد يستفيد الظُّنَّة المتنصح ـ وما أردت «إلا الإصلاح ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب»[2].

أولم ينه بني أمية علمها بي عن قَرْفي؟ أو ما وزع الجهال سابقتي عن تهمتي؟ ولما وعظهم الله به أبلغ من لساني...[3].

في كلامه الأول، أراد من معاوية أن يحكِّم عقله، لأنه عاقل وليس هناك من حجة أبلغ على الخصم، في تحكيم عقله ليصل إلى النتيجة الصائبة والحقيقية، التي يدركها بعقله لا بهوى النفس وغريزة التسلط والقهر والغلبة لأن الغريزة إذا حجبت العقل غلبته ولم تمكنه من التوصل إلى حقائق الأشياء بل ساقته إلى ما يريد صاحبها الوصول إليه ولو عن طريق الخداع والدهاء والكذب والنفاق، ومعاوية إذا ترك هواه جانباً وحكَّم عقله في أخذ الحكم في قضية عثمان لوجد أن الأمير عليه السلام (أبرأ الناس من دم عثمان)، وليس أدل على ذلك علم معاوية أن

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٦٧، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق، ص ٣٨٨، والآية ٨٨ من سورة هود.
(٣) المصدر السابق، ص ١٠٣، رقم ٧٥.

في وقت مقتل عثمان أن الأمير عليه السلام لم يكن في المدينة بل كان في ماله بينبع، وكان عثمان هو الذي أمره بالخروج إلى ماله في ينبع ليقل هتف الناس باسمه بالخلافة[1]، وفي رواية الطبري أنه لما حصر عثمان كان علي عليه السلام بخيبر[2]، إلا أن معاوية إذا أراد الافتراء والتجني على الأمير عليه السلام بنسبة فعل إليه لم يفعله، فيمكنه التجني ولا ضير على الأمير عليه السلام من ذلك. قال العلامة الخوئي (ثم إن أمير المؤمنين عليه السلام لما كان أبرأ الناس من دم عثمان وكان منزهاً عن جناية وذنب رأى أن معاوية أراد استغواء الناس بذلك الافتراء وأن الإنسان البريء عن الشين لا يبالي بأقاويل كاذبة تقال فيه، لأن الباطل يذهب جفاء فقال فتجن ما بدا لك، ولا يخفى أن كلامه عليه السلام ينبئ عن استخفاف أمر معاوية واستحقار تجنيه عليه)[3].

وكلام الأمير عليه السلام الثالث المذكور في بداية هذا العنوان، يوضح أكثر معنى أن الأمير عليه السلام بريء فعلاً من دم عثمان والسبب في ذلك:

علم بني أمية وعلى رأسهم معاوية، حالته ومنزلته في الدين (التي لا منزلة أعلى منها وما نطق به الكتاب الصادق من طهارته وطهارة بنيه وزوجته في قوله **﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا﴾**[4]، وذلك يقتضي عصمته عن الدم الحرام، وأن مثله لا يجوز أن يسعى في إراقة دم أمير مسلم لم يحدث حدثاً يستوجب به إحلال دمه، وهذا الكلام صحيح معقول وذاك أنا نرى من يظهر ناموس الدين ويواظب على نوافل العبادات ونشاهد من ورعه

(١) المصدر السابق، ص ٣٥٨، رقم ٢٤٠، فقد جاء في رواية الطبري أن المسلمين عندما نقموا على عثمان أحداثاً قالوا له (إنك قد أحدثت أحداثاً عظاماً فاستحققت بها الخلع وما كان لنا أن نرجع حتى نخلعك ونستبدل بك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله من لم يحدث مثل ما جربنا منك ولم يقع عليه من التهمة ما وقع عليك واعتزل أمرنا فإن ذلك أسلم لنا منك وأسلم لك منا) تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص١٢٠ ـ ١٢١، دار القلم، بيروت.

(٢) نقلاً عن منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، للخوئي، ج١٨، ص٤.

(٣) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج١٧، ص٢٠١.

(٤) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.

وتقواه ما يتقرر معه في نفوسنا استشعاره الدين واعتقاده إياه فيصرفنا ذلك عن قرفه بالعيوب الفاحشة)[١].

وسواء كان مراده عليه السلام من قوله «أو ما وزع الجهال سابقتي عن تهمتي»، الإشارة إلى أنه سبق الكل بالإيمان بدعوة ورسالة الرسول محمد ﷺ، مما يردع ويمنع الآخرين عن اتهامه بهذه التهمة، أو الإشارة إلى حاله السابقة قبل مقتل الخليفة عثمان، أي إلى حياته بين المسلمين، هل صدر منه ما يعاب عليه من قول أو فعل؟ وإذا كانت حالته السابقة مليئة بالفضائل بعيدة عن الرذائل والفواحش، فهي كافية أيضاً في منع الآخرين وردعهم عن اتهامه بدم عثمان.

ويكفي في القرآن واعظاً «من تحريم الغيبة والقذف وتشبيه ذلك بأكل لحم الميت أبلغ من وعظي لهم لأنه لا عظة أبلغ من عظة القرآن»[٢].

بقي دفاع آخر عن تهمة أخرى اتهم بها الأمير عليه السلام وقد أشار إليها في رده على طلحة والزبير، وهي أنه كان من الذين يعيبون على عثمان أموراً، إلا أن هذا ليس كافياً لاتهامه بدم عثمان أو من المحرضين على قتله، لأنه فيما كان يعيبه على عثمان لم يكن إلا بهدف الإرشاد والهداية والنصيحة، وهذه أمور لا توجب ملامة ولا ذنباً، بل إن نصيحة المؤمن أخاه المؤمن واجبة، والدين النصيحة.

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٣، ص١٤٦، دار نوبليس، بيروت.
(٢) المصدر السابق.

الأمير عليه السلام يرفض تسليم قتلة عثمان لمعاوية

«وأما ما سألت من دفع قتلة عثمان إليك، فإني نظرت في هذا الأمر فلم أره يسعني دفعهم إليك ولا إلى غيرك»[1].

«وقد أكثرت في قتلة عثمان، فادخل فيما دخل فيه الناس، ثم حاكم القوم إليّ أحملك وإياهم على كتاب الله تعالى، وأما تلك التي تريد فإنها خدعة الصبي عن اللبن في أول الفصال، والسلام لأهله»[2].

كما كان شعار أهل الجمل في الخروج على أمير المؤمنين ونكثهم للبيعة التي كانوا قد أعطوها، هو الطلب بدم عثمان، كذلك كان الحال مع معاوية في رفضه الخضوع وإعطاء البيعة للأمير عليه السلام، وإذا كان أهل الجمل قد برروا خروجهم ونكثهم للبيعة، بأنهم كانوا كارهين للبيعة أو مكرهين عليها، فإن معاوية لم يجد حاجة لإضافة أي شيء إلى شعاره ذاك، وكأنه كان ذلك كافياً له لرفضه البيعة للأمير عليه السلام، فهو منذ اليوم الأول لعصيانه وتمرده على الأمير، أظهر الحزن والبكاء على عثمان، متهماً الأمير عليه السلام بقتله وبإيواء قتلته (لما قدم عليهم (أي أهل الشام) النعمان بن بشير بقميص عثمان الذي قتل فيه مخضباً بدمه وبأصابع نائلة زوجته مقطوعة، وضع معاوية القميص على المنبر وكتب بالخبر إلى الأجناد وثاب إليه الناس وبكوا سنة وهو على المنبر والأصابع معلقة فيه)[3].

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٦٩، تحقيق صبحي الصالح.

(٢) المصدر السابق، ص ٤٥٥.

(٣) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص٢٣٥، دار القلم، بيروت.

ونجد الأمير عليه السلام هنا يبين الطريق الصحيح والسوي للاقتصاص من القتلة هو:

أولاً: أن يدخل معاوية فيما دخل فيه الناس، وهو الرضوخ له عليه السلام والبيعة له.

ثانياً: فإذا بايع معاوية الأمير عليه السلام، يمكنه بعد ذلك أن يرفع إليه أمر قتلة عثمان، لأنه هو الوحيد المخوّل بالبت في هذه القضية.

ولما ذكرنا وجد الأمير عليه السلام أنه لا يسعه دفعهم لا إلى معاوية ولا إلى غيره ممن سبقوه، ممن طالب بهم، بغير وجه حق.

وقد ذكرنا سابقاً تفصيل القول في هذا الأمر فلا نعيد.

عثمان بين القتل والخذلان

وهنا يتكرر السؤال السابق الذي قلناه حول حقيقة طلب أهل الجمل بدم عثمان، فهل أن معاوية كان صادقاً في الطلب بدم عثمان؟ أم أنها سياسة الخداع التي تخفي أمراً وتظهر خلافه، وهل أن معاوية كان قادراً على نصرة عثمان عندما كان يهاجم من قبل المسلمين الثائرين على سياسته؟ فلم ينصره. وهل أن عثمان طلب النجدة من معاوية عندما كان محاصراً من قبل المسلمين الثائرين؟ فلم ينجده.

يقول الأمير عليه السلام حول هذا الأمر: «فأما إكثارك الحجاج على عثمان وقتله، فإنك إنما نصرت عثمان حيث كان النصر لك، وخذلته حيث كان النصر له والسلام»[1].

واضح من هذا الكلام أن معاوية عند حاجة عثمان له لم ينصره، وانتظر فرصة مقتله، ليقوم بعمله الخاص. الذي يستطيع الانتصار به من مطالبته بقتلة عثمان ولم يرد أن ينجد عثمان لئلا يستطيع عثمان الانتصار على الثائرين، فتفوت فرصة من يد معاوية فلا يستطيع أن يحقق أمانيه.

يذكر ابن جرير الطبري في تاريخه (أن عثمان لما رأى ما نزل به وما قد انبعث عليه من الناس كتب إلى معاوية بن أبي سفيان وهو بالشام:

بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد فإن أهل المدينة قد كفروا، وأخلفوا الطاعة، ونكثوا البيعة، فابعث إليّ من قبلك من مقاتلة أهل الشام على كل صعب وذلول.

---

(١) نهج البلاغة، ص ٤١٠، رقم ٣٧، تحقيق صبحي الصالح.

فلما جاء معاوية الكتاب تربّص به وكره إظهار مخالفة أصحاب رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم، وقد علم اجتماعهم)[1].

ويروي ابن أبي الحديد عن البلاذري (لما أرسل عثمان إلى معاوية يستمده، بعث يزيد بن أسد القسري وقال له إذا أتيت ذا خشب فأقم بها ولا تتجاوزها ولا تقل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب فإنني أنا الشاهد وأنت الغائب، فأقام بذي خشب حتى قتل عثمان، فاستقدمه حينئذٍ معاوية فعاد إلى الشام بالجيش الذي كان أرسل معه، وإنما صنع معاوية ذلك ليقتل عثمان فيدعو إلى نفسه)[2].

ولا يتنافى هذا مع ما ذكره الطبري من (أن عثمان عندما وجد أن معاوية أبطأ في نصرته، كتب عثمان إلى يزيد بن أسد وإلى أهل الشام يستنفرهم ويعظم حقه عليهم وأن يزيد بن أسد ذكر عثمان وعظّم حقه وحضّهم على نصره وأمرهم بالمسير إليه، فتابعه ناس كثير وساروا معه حتى إذا كانوا بوادي القرى بلغهم قتل عثمان فرجعوا)[3].

فسواء قلنا بأن معاوية أرسل يزيد على رأس الجيش، أم أن عثمان كان قد طلب ذلك من يزيد مباشرة، مع أن الاحتمال الثاني بعيد، إذ كيف يمكن ليزيد أن يقوم بأي تحرك من دون علم ورضى رئيسه، وهو هنا معاوية، فلا معنى لأن يرسل عثمان إلى يزيد مباشرة يستنصره، وإن كان قد فعل ذلك، فلا معنى للقول بأن يزيد قد حرّض الناس من دون علم معاوية ورضاه واستئذانه أيضاً، فيبقى الاحتمال أن عثمان تكرر طلبه من معاوية لنجدته ومعاوية يتباطأ، ثم وجد معاوية نفسه محرجاً فطلب من يزيد أن يحرض الناس على نصرة عثمان ثم المسير والوقوف خارج المدينة.

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص ١١٥، دار القلم بيروت. وينقل الطبري أنه اجتمع ناس من المسلمين فتذاكروا أعمال عثمان وما صنع فاجتمع رأيهم على أن يبعثوا إليه رجلاً يكلمه ويخبره بأحداثه... وفي رواية أخرى كتب أصحاب رسول الله ﷺ بعضهم إلى بعض أن أقدموا فإن كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد وكثر الناس على عثمان ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد... المصدر ص٩٤ و٩٥.

(٢) شرح نهج البلاغة، ج ٨، ص ١٦٥ ـ ١٦٦، دار نوبليس، بيروت.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص ١١٥ ـ ١١٦، دار القلم، بيروت.

أو أنه بعد تباطؤ معاوية في نصرة عثمان ومن ثم إرساله بجيش بقيادة يزيد هذا ثم وصولهم إلى مكان ما بلغهم خبر مقتل عثمان، لأن في التباطؤ هذا من قبل معاوية من الطبيعي أن تصل الأمور إلى هذا الحد، خصوصاً أن رواية الطبري تعترف بحصول التباطؤ هذا، فيكون تحريض يزيد الناس لنصرة عثمان، إما بطلب من عثمان مباشرة أو بطلب من معاوية، فعلى الاحتمال الأول لأن عثمان كان قد أيس من معاوية ونصرته فلم يجد أمامه إلا يزيد بن أسد هذا، أما لماذا هو بالذات فهذا شأن آخر قد لا يعنينا كثيراً، والكلام حوله يخرجنا عن الموضوع الأصلي الذي نحن بصدده.

وعلى الاحتمال الثاني، فلأن معاوية أصبح محرجاً، فيخرج من إحراجه بالإيعاز ليزيد بتحريض الناس لنصرة معاوية، ويأمرهم بالخروج وهو يعلم أن عثمان مقتول لا محالة، لأن كتاب عثمان إلى معاوية يوحي بذلك أيضاً، ولكنه يأمرهم بالتوقف في مكان ما، فلا يصل المدد إلى عثمان لاحتمال أن يكون عثمان قد قتل، فإذا كان قد قتل فلا تبعة على معاوية في ذلك، لأنه حاول نصرة عثمان فما استطاع. وإن لم يكن قد قتل فليس أمير جيشه بمأمور بالدخول إلى المدينة، حتى لا ينصر عثمان فلا يستطيع معاوية بعدها حيلة.

إنها سياسة المكر والخداع التي تنطلي على السذج والبسطاء من الناس، إنه المكر والدهاء الذي يتحين الفرص للحصول على مبتغاه، إنها سياسة الانتهازيين الموجودين في كل زمان ومكان...

يضاف إلى ذلك كله وكدليل واضح على سياسة معاوية الماكرة في هذا الصدد، وأن معاوية كان على علم بما قد تؤول إليه الأمور، إن في بداية تحرك المسلمين أو بعض الصحابة باتجاه السياسة الخاطئة التي كان يتبعها الخليفة عثمان في تدبير شؤون الأمة، وإرسالهم موفداً من قبلهم إما أمير المؤمنين عليه السلام أو رجل آخر على اختلاف الروايات - مع احتمال أن يكون قد تكرر هذا الأمر - لتنبيه عثمان إلى خطورة هذه السياسة، فما كان من عثمان إلا أن أرسل إلى كل من معاوية بن أبي سفيان وإلى عبد الله بن سعد بن أبي سرح وإلى سعيد بن العاص وإلى عمرو بن العاص بن وائل وإلى عبد الله بن عامر فجمعهم ليشاورهم في

أمره وما طلب إليه وما بلغه عنهم فلما اجتمعوا عنده قال لهم إن لكل امرئ وزراء ونصحاء وإنكم وزرائي ونصحائي وأهل ثقتي وقد صنع الناس ما قد رأيتم وطلبوا إليّ أن أعزل عمالي وأن أرجع عن جميع ما يكرهون إلى ما يحبون فاجتهدوا رأيكم وأشيروا عليّ[1]. فأعطى كل واحد رأيه ثم إن معاوية عندما أراد الرجوع إلى الشام ودّع عثمان قائلاً له انطلق معي إلى الشام قبل أن يهجم عليك من لا قبل لك به فإن أهل الشام على الأمر لم يزالوا، فقال (عثمان) أنا لا أبيع جوار رسول الله صلى الله عليه (وآله) بشيء وإن كان فيه قطع خيط عنقي، قال (معاوية) فأبعث إليك جنداً منهم يقيم بين ظهراني أهل المدينة لنائبة إن نابت المدينة أو إياك[2].

إذن، فإن معاوية كان قد أغرى عثمان، بجند أهل الشام إن وقعت عليه نائبة، وعثمان كان يمنّي نفسه بهذه النصرة وهؤلاء الجند، فهو وإن رفض بادئ الأمر هذا العرض من قبل معاوية[3]، لكن يبدو أنه لم يكن يتوقع أن تصل الأمور إلى ما وصلت إليه، ثم إن عثمان لما وجد أن لا خيار له أمام المد الجارف للثوار، أرسل في طلب المدد والعون من معاوية، ومعاوية لم يكن يريد إرسال هذا المدد، أما لأنه لم يتوقع أن يطلبه لأن عثمان كان قد رفضه عندما عرضه عليه أو لأنه عندما عرضه لم يكن صادقاً في هذا العرض، فلذلك تباطأ في إرساله كما تقول رواية الطبري السابقة.

وهل أن صورة هذا العرض بقيت ماثلة في ذهن عثمان؟ لا تظهر إلا في وقت دون آخر، بحيث تكون هي السبب أو أحد الأسباب التي كانت تدعو عثمان إلى عدم الرضوخ لمطالب الثوار، أو الإخلاف بما يكون قد وعدهم بإصلاحه والسير وفق المصلحة الإسلامية العليا، بعيداً عن مصلحة الفئة والقرابة.

وهل لتدخل مروان بن الحكم في اللحظات الأخيرة، مرات عديدة، لمنع

---

(١) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص ٩٤، دار القلم، بيروت.
(٢) المصدر نفسه، ص ١٠١.
(٣) لأنه كان قد قال لمعاوية: أنا أقتر على جيران رسول الله ﷺ، الأرزاق بجندٍ مُساكِنهم وأضيّق على أهل دار الهجرة والنصرة) على سبيل الاستنكار، المصدر، ص١٠١.

عثمان من تنفيد ما كان وعد به، وتهديده الثوار في إحدى المرات، بقول: (ما شأنكم كأنكم قد اجتمعتم لنهبٍ شاهت الوجوه، كل إنسان آخذ بإذن صاحبه ألا من أريد[1]، جئتم تريدون أن تنزعوا ملكنا من أيدينا، أخرجوا عنا، أما والله لئن رمتمونا، ليمرنّ عليكم منا أمرٌ لا يسركم، ولا تحمدوا، غبّ رأيكم ارجعوا إلى منازلكم، فإنا والله ما نحن مغلوبين على أمرنا)[2].

فهل لهذا التهديد علاقة بذلك العرض أو الطلب؟ وماذا كان يقصد مروان بن الحكم بقوله (ليمرن عليكم منا أمر لا يسركم)، هل كان يقصد نجدة معاوية ونصرته، مع أن السرد التاريخي يجعل هذا التهديد منفصلاً عن ذاك العرض أو الطلب لنصرة عثمان، إلا أنه ليس هناك ما يمنع أن يكون لهذا التهديد علاقة بذلك العرض أو الطلب، وإلا من أين أتت مروان بن الحكم هذه الشجاعة؟ حتى يستطيع تهديد تلك الجموع الثائرة والغاضبة؟

وللأمير عليه السلام كلام آخر يدل صراحة على أن عثمان كان قد طلب النصرة والنجدة من معاوية، وأن معاوية تقاعس وتباطأ عن هذه النصرة.

(ثم ذكرت ما كان من أمري وأمر عثمان، فلك أن تجاب عن هذه لرحمك منه، فأينا كان أعدى له وأهدى إلى مقاتله؟ من بذل له نصرته فاستقعده واستكفّه؟ أم من استنصره فتراخى عنه وبث المنون إليه؟ حتى أتى قدره عليه. كلا والله لـ(قد يعلم الله المعوّقين منكم والقائلين لإخوانهم هَلُمَّ إلينا ولا يأتون البأس إلا قليلاً)[3]).

واضح من هذا الكلام أن الأمير عليه السلام يريد أن يحمّل معاوية جزءاً من المسؤولية في مقتل عثمان، فهو بالإضافة إلى صلة القربى التي بين معاوية وعثمان فإن عثمان من بني أمية، وهذه القرابة تجعله معنياً أكثر من غيره في الدفاع عنه والنصرة له، إلا أن ما صدر من معاوية كان على العكس تماماً، بحيث جعلته

---

(١) كذا في المصدر.
(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص١١٢، دار القلم، بيروت.
(٣) نهج البلاغة، ص ٣٨٨، تحقيق صبحي الصالح، والآية ١٨ من سورة الأحزاب.

كعدو لمعاوية وليس قريباً له، بحيث فتح الطريق أو على الأقل لم يمنع جريان الأحداث من الوصول إلى مقتل عثمان، مع أن عثمان كان قد طلب النصرة من عثمان ومعاوية يتراخى في الأمر ويتباطأ، وبالمقابل نجد أن الأمير عليه السلام يعرض النصرة بل ويبذلها وعثمان يرفض هذه النصرة، ويطلب منه الكفّ عنه، فمن يا تُرى يكون السبب المباشر أو غير المباشر في وصول الأحداث إلى ما وصلت إليه، من مقتل عثمان؟ ومن يكون عدوّه الحقيقي، وصديقه الحقيقي؟ من أفضى تقاعسه عنه، وتباطؤه، مع قدرته على نصرته، حيث كان قد طلب منه ذلك، إلى قتله؟ أم من كان ينصره ببذل النصح له، بالرضوخ إلى مطالب الثائرين والغاضبين، حتى لا تكون فتنة، وتعود الأمور إلى نصابها؟ ومطالبهم محقة. ويرضى أن يكون وسيط خير وإصلاح، بينه وبينهم، وعثمان يرفض النصيحة، ولا يستمع إلى ما يقوله الأمير عليه السلام، بل يقع تحت تأثير مروان بن الحكم، حتى أن زوجته نائلة ابنة الفرافصة أنبته على سماعه لكلام مروان وتركه لنصيحة الأمير عليه السلام قائلة (قد سمعت قول عليّ لك وإنه ليس يعاودك، وقد أطعت مروان يقودك حيث يشاء، فإنك متى أطعت مروان قتلك ومروان ليس له عند الناس قدر ولا هيبة ولا حجة وإنما تركك الناس لمكان مروان، فأرسل إلى عليّ فاستصلحه فإن له قرابة منك وهو لا يعصى)[1].

حيث أن عثمان كان قد خطب بالناس معلناً توبته وأنه سوف يسير بهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما عاد إلى منزله وجد مروان بن الحكم ونفراً من بني أمية، فما كان من مروان إلا أن بادره قائلاً (لوددت أن قولتك هذه كانت وأنت ممتنع منيع ـ إلى أن يقول ـ والله لإقامة على خطيئة تستغفر الله منها أجمل من توبة تخوف عليها، فقال عثمان اخرج إليهم فكلمهم فإني أستحيي أن أكلمهم)[2] فكان التهديد الذي أشرنا إليه سابقاً.

وفي اليوم الذي قُتل فيه عثمان، وبعد أن اشتد الحصار على عثمان، جاء

---

(١) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص١١٢، دار القلم، بيروت.
(٢) المصدر نفسه.

سعد بن أبي وقاص أمير المؤمنين عليه السلام قائلاً له (جئتك والله بخير ما جاء به أحد قط إلى أحد، تصل رحم ابن عمك وتأخذ بالفضل عليه وتحقن دمه، ويرجع الأمر على ما نحب، قد أعطى خليفتك من نفسه الرضى، فقال علي: والله ما زلت أذب عنه حتى أني لأستحي، ولكن مروان ومعاوية وعبد الله بن عامر وسعيد بن العاص هم صنعوا به ما ترى، فإذا نصحته وأمرته أن ينحيهم استغشني حتى جاء ما ترى)(١).

وللأمير عليه السلام كلام صريح وواضح في كيفية تعاطي عثمان معه، وأنه (أي عثمان) لم يكن يثق بالأمير عليه السلام ولا بنصائحه، أورده الشريف الرضي في نهج البلاغة، وهو كان قد قاله لعبد الله بن عباس، وقد جاءه برسالة من عثمان وهو محصور يسأله فيها الخروج إلى ماله بينبع ليقلّ هتاف الناس باسمه بالخلافة، بعد أن سأله مثل ذلك من قبل، فقال عليه السلام: «يا بن عباس، ما يريد عثمان إلا أن يجعلني جملاً ناضحاً بالغرب، أقبل وأدبر بعث إليّ أن أخرج، ثم بعث إلي أن أقدم، ثم هو الآن يبعث إليّ أن أخرج، والله لقد دفعت عنه حتى خشيت أن أكون آثماً»(٢).

واضح من هذا النص، أن طلب عثمان من الأمير عليه السلام بالخروج من المدينة قد تكرر أكثر من مرة، مما يعني أن عثمان لم يكن يثق بالأمير عليه السلام، كما صرّح الأمير عليه السلام نفسه في حواره مع سعد المتقدم ذكره، والسبب الظاهري في ذلك كما يوضح النص (ليقل هتاف الناس باسمه بالخلافة)، وهو سبب غير وجيه، وغير كافٍ، سواء كان هذا الأمر سبباً لعدم ثقة عثمان بالأمير عليه السلام، أو كان سبباً لطلب الخروج من المدينة، وكيفما كان فهو مجرد عذر ليخلو الجو للمغرضين والانتهازيين، وهل كان هناك من يوحي لعثمان بأن الأمير عليه السلام يطمع بالخلافة؟ كما كان يوحي له بعدم الانصياع والالتزام بأوامر

---

(١) المصدر السابق، ص ١٢١ ـ ١٢٢.
(٢) ص ٣٥٨، رقم ٢٤٠، تحقيق صبحي الصالح، والغرب: الدلو العظيمة ونضح الجمل الماء حمله من بئر ليسقي به الزرع فهو ناضح، والكلام تمثيل للتسخير، انظر المصدر، ص ٦٧٤ رقم ٣٢٩١.

ومطالب الناس المحقة حتى يوقع الفرقة والشقاق بين الرجلين، خصوصاً أن الأمير عليه السلام لم يأل جهداً لإخماد نار الفتنة التي قامت، وكان هناك من يعيد إشعالها، كما أسلفنا الإشارة إلى ما كان يقوم به مروان، وما ذكره الأمير عليه السلام في حواره مع سعد.

وما ذنب الأمير عليه السلام، إن كانت هناك فرقة من الناس تريده للخلافة، إذ أن طلحة والزبير كان لهما من يريدهما للخلافة، (فأما أهل مصر فإنهم كانوا يشتهون علياً، وأما أهل البصرة فإنهم كانوا يشتهون طلحة، وأما أهل الكوفة فإنهم كانوا يشتهون الزبير)[1].

ومع ذلك نجد أنهما قد حرّضا الناس وألّباهم على عثمان، كما أسلفنا ولم نجد مثل ذلك من الأمير عليه السلام، بل على العكس من ذلك، عمل على إرجاع الأمور إلى نصابها، وعلى إقناع عثمان بالرضوخ إلى مطالب الناس، في تعديل بعض السياسات الخاطئة التي كان قد اتبعها عثمان، ومن يريد الخلافة أو يطمع بها يدخل فيما دخل فيه الناس ويحرّضهم ويزيد نارهم اشتعالاً، لا أنه يعمل على إخمادها ويحاول إقناع كلا الطرفين الخروج من هذه الفتنة بأقل قدر ممكن من الخسائر للطرفين، ووجود هذه الفرقة من الناس تريده للخلافة، لا يجعلها فرصة وينتهزها ويعمل على الوصول إلى الخلافة، فلا ينفعل ولا يتأثر بوجودهم فإن الأمير عليه السلام، ليس من الذين ينتهزون الفرص للوصول إلى ما يريدون، هذا إذا كان فعلاً يريدها، فلا تحركه الانفعالات الشخصية، بل الأمر عنده مصلحة المسلمين العامة، لا مصلحته الخاصة والشخصية، نعم قد تكون المصلحة الإسلامية العامة في وجوده على رأس السلطة، لكن ليس بهذه الطريقة الانتهازية التي تثير الفتنة وتوجد الشقاق والفرقة بين المسلمين.

لذلك نجد الأمير عليه السلام يقبل وساطة الناس تارة ووساطة عثمان تارة أخرى (فلما نزل القوم ذا خشب جاء الخبر أن القوم يريدون قتل عثمان إن لم ينزع وأتى رسولهم إلى عليّ ليلاً، فلما رأى عثمان ما رأى جاء علياً فدخل عليه بيته

(١) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص ١٠٤، دار القلم، بيروت.

فقال: يا ابن عم إنه ليس لي مترك وإن قرابتي قريبة ولي حق عظيم وقد جاء ما ترى من هؤلاء القوم وهم مصبحيّ وأنا أعلم أن لك عند الناس قدراً ـ إلى أن يقول ـ فأنا أحب أن تركب إليهم فتردّهم عني فقال علي على ما أردّهم؟ قال على أن أصير إلى ما أشرت به عليٌ ورأيته لي ولست أخرج من يديك فقال عليٌ إني كنت كلمتك مرة بعد مرة فكلٌ ذلك تخرج فتكلم ونقول وتقول وذلك كله فعل مروان بن الحكم وسعيد بن العاص وابن عامر ومعاوية أطعتهم وعصيتني)[1].

وجاء في نهج البلاغة (اجتمع الناس إلى أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ وشكوا إليه ما نقموه على عثمان وسألوه مخاطبته عنهم واستعتابه، فدخل عَلَيْهِ السَّلَامُ على عثمان فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: إن الناس ورائي وقد استسفروني بينك وبينهم ووالله ما أدري ما أقول لك، ما أعرف شيئاً تجهله، ولا أدلك على أمر لا تعرفه) إلى آخر كلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ، الذي فيه تحذير من الظلم والجور، (وإن شر الناس عند الله إمام جائر ضلّ وضُلّ به فأمات سنة مأخوذة وأحيا بدعة متروكة وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول يؤتى يوم القيامة بالإمام الجائر وليس معه نصير ولا عاذر فيُلقى في نار جهنم فيدور فيها كما تدور الرحى ثم في قعرها ـ إلى أن يقول ـ فلا تكونن لمروان سَيِّقَة يسوقك حيث شاء بعد جَلال السن وتقضّي العمر فقال له عثمان كلّم الناس في أن يُؤَجِّلوني حتى أخرج إليهم من مظالمهم، فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ ما كان بالمدينة فلا أجل فيه وما غاب فأجله وصول أمرك إليه)[2].

يقول ابن أبي الحديد تعليقاً على هذا الكلام (واستعتابهم عثمان طلبهم منه ما يرضيهم عنه واستسفروني جعلوني سفيراً ووسيطاً بينك وبينهم ثم قال له وأقسم على ذلك أنه لا يعلم ماذا يقول له لأنه لا يعرف (أي الأمير عَلَيْهِ السَّلَامُ) أمراً يجهله (أي عثمان) أي من هذه الأحداث خاصة (مراده السياسة الخاطئة التي اتبعها عثمان مع المسلمين) وهذا حق لأن علياً عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يكن يعلم ما يجهله عثمان، بل كان أحداث الصبيان فضلاً عن العقلاء المميزين يعلمون وجهي الصواب والخطأ)[3].

---

(١) المصدر السابق، ص ١٠٩.

(٢) نهج البلاغة، ص ٢٣٤، رقم ١٦٤، تحقيق صبحي الصالح.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٥، ص ٩١، دار نوبليس، بيروت.

ثم إن ابن جرير الطبري يذكر كلام الأمير عليه السلام المتقدم ثم يذكر حواراً جرى بين الأمير عليه السلام وعثمان، يدافع فيه عثمان عن نفسه فيقول (إنما وصلت رحماً وسددت خلة وأويت ضائعاً ووليت شبيهاً بمن كان عمر يوليه، فقال علي عليه السلام : إن عمر كان كل من ولى فإنما يطأ على صماخه إن بلغه عنه حرف جلبه ثم بلغ به أقصى الغاية وأنت لا تفعل ضعفت ورفقت على أقربائك»[1].

ثم إن الأمير عليه السلام كما يذكر الطبري كلّم المصريين فرجعوا، ثم عاد إلى عثمان فطلب منه أن يكلم الناس فخرج عثمان فخطب الخطبة التي نزع فيها وأعطى الناس من نفسه التوبة، وقد ذكرنا سابقاً التهديد الذي أطلقه مروان على الناس بعد خطبة عثمان تلك التي أعلن فيها توبته بعد أن أقنعه الأمير عليه السلام بذلك، فرجع الناس (بعد ذلك التهديد) وخرج بعضهم حتى أتى علياً فأخبره الخبر فجاء علي عليه السلام مغضباً حتى دخل على عثمان فقال «أما رضيت من مروان ولا رضي منك إلا بتحرّفك عن دينك وعن عقلك مثل جمل الظعينة يُقاد حيث يُسار به والله ما مروان بذي رأي في دينه ولا نفسه وأيم الله إني لأراه سيوردك ثم لا يصدرك»، ويذكر الطبري أيضاً أن سبب رجوع المصريين إلى المدينة أنهم وجدوا مع رسول له إلى عامله على مصر عبد الله بن سعد بن أبي سرح كتاباً يأمره بقتل جماعة منهم ومعاقبة آخرين منهم نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وأقبل عليّ عليه السلام وقد أنهى المصريون إليه ذلك فجعل علي عليه السلام يخبره ما وجدوا في كتابهم)[2].

وجاء في الطبري أيضاً أنه لما كان الحصار الذي قتل فيه عثمان وكان الناس قد منعوا عنه الماء، أرسل آل عثمان إلى عليّ عليه السلام بأنهم قد منعونا الماء فإن قدرتم أن ترسلوا إلينا شيئاً من الماء فافعلوا، وأرسلوا بذلك إلى طلحة والزبير وعائشة وأزواج النبي صلى الله عليه وآله، فكان أولهم إنجاداً له عليّ وأم حبيبة وجاء في الغَلَس فقال يا أيها الناس إن الذي تصنعون لا يشبه أمر المؤمنين ولا أمر الكافرين، لا

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٥، ص ٩٧، دار القلم، بيروت.
(٢) المصدر السابق، ص ١١٠ ـ ١١٢ ـ ١١٥ ـ ١١٩، بتصرف.

تقطعوا عن هذا الرجل المادة، قالوا لا والله، لا نتركه يأكل ولا يشرب، فرجع عليه السلام، أما أم حبيبة فقد جاءت على بغلة لها برحالة مشتملة على إداوة، فضربوا وجه بغلتها)[1].

قد تبين مما تقدم، أن المدافع الوحيد عن عثمان هو الأمير عليه السلام، من خلال نصائحه المتكررة التي ذكرنا بعضها، ومن خلال توسطه مع الناس الثائرين والغاضبين من خلال كبح جماح غضبهم، وتهدئة خواطرهم، وأخذه العهود والمواثيق من عثمان بالرجوع عن سياسته الخاطئة وتعديلها، حتى يوأد الفتنة في مهدها، فلا تصل إلى مالا تحمد عقباه، وإخماد نار الحقد والبغضاء التي بدأت تنشأ بين الطرفين، وأنه عليه السلام حاول جاهداً أن يمنع تأثير بني أمية على عثمان في عدم الرضوخ إلى مطالب الناس، وخصوصاً مروان بن الحكم حيث كان له الدور المباشر والظاهري في إبقاء عثمان على موقفه، مع أنه يكون قد سمع من الأمير عليه السلام نصحه بالرضوخ لمطالب الناس.

ومن المؤسف جداً أن تبوء هذه المحاولات المتعددة والمتكررة بالفشل والتي تبين مدى حرص الأمير عليه السلام على مصلحة الإسلام والمسلمين العليا وأنه لم يكن يتحرك من خلال مصلحة شخصية ضيقة، وأنه عليه السلام أثبت لكل ذي بصيرة موقفه الحقيقي والمنطقي من تلك الفتنة العمياء التي عصفت بالمسلمين في ذلك الوقت.

ومن خلال ما تقدم أيضاً يتبين معنى قوله عليه السلام لابن عباس «والله لقد دفعت عنه حتى خشيت أن أكون آثماً» وإن الإثم الذي كان يخشاه عليه السلام هو تكرر النصح من الأمير عليه السلام، وتكرر نقض العهد من عثمان ورضوخه لبني أمية، مع علمه بالطريق الأصوب والأصح للخروج من هذه الفتنة، من خلال ما كان يبينه عليه السلام لعثمان من تغيير سياسته الخاطئة، فكل مرة يقنعه بذلك ثم ينقلب على ما كان وعد به الأمير عليه السلام، ثم يعاود الأمير عليه السلام الكرّة مهدئاً

(١) المصدر السابق، ص ١٢٧.

من روع الناس وغضبهم لما يروه من إصرار عثمان على سياسته الخاطئة تلك أو انقلابه على ما كان يعدهم به بوساطة الأمير عليه السلام.

حتى خرجت الأمور عن السيطرة ولم يعد للأمير عليه السلام كلمة مسموعة لما رأوا أن عثمان لا يفِ له بما كان يعده، وأن عثمان مصرّ على مواقفه السابقة، فكان يخشى أن يصبح كاذباً بنظرهم، لتكرر وعدهم له بتغيير عثمان لسياسته، ثم لا يجدوا من هذا الوعد المتكرر شيئاً.

ففي تاريخ الطبري أن سعد بن أبي وقاص بعد أن تكلم مع الأمير عليه السلام في شأن عثمان كما أسلفنا قال فوالله ما بلغت داري حتى سمعت الهائعة أن عثمان قد قتل)[1].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص ١٢٢، دار القلم، بيروت.

ولاية الشام

«وأما طلبك إليَّ الشام فإني لم أكن لأعطيك اليوم ما منعتك أمسِ...»[1].

كان معاوية والياً على الشام، جعله عليها الخليفة الأول عمر، ومات الخليفة الثالث عثمان والوالي عليها معاوية، وعندما وصلت الخلافة إلى أمير المؤمنين عليه السلام، بالبيعة، فرّق عمّاله على الأمصار، وكان من بين من أرسلهم (سهل بن حنيف إلى الشام، فإنه خرج حتى إذا كان بتبوك لقيته خيل فقالوا من أنت قال أمير قالوا على أي شيء قال على الشام قالوا إن كان عثمان بعثك فحيّ هلا بك وإن كان بعثك غيره فارجع)[2] فرجع إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وكان هذا العمل من أهل الشام، أو بالأحرى من معاوية بمثابة الرسالة إلى أمير المؤمنين عليه السلام بالخلاف عليه، والرفض لبيعته.

ولاحقاً أرسل الأمير عليه السلام جرير بن عبد الله البَجَليّ إلى معاوية، وجرير هذا كان عاملاً لعثمان على همدان، واستبقاه الأمير عليه السلام عليها، بعد أن رضي بالبيعة له عليه السلام وأخذ البيعة له من أهل همدان ثم ورد إلى الأمير عليه السلام بالكوفة، وكان الأمير عليه السلام يريد أن يبعث إلى معاوية رسولاً، فقال جرير (ابعثني يا أمير المؤمنين إليه فإنه لم يزل لي مستحضاً وداً آتيه فأدعوه على أن يسلم لك هذا الأمر)[3] وفي رواية الطبري (ابعثني إليه فإنه لي وُدٌّ حتى آتيه فأدعوه إلى الدخول في طاعتك)[4].

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٧٤، رقم ١٧، تحقيق صبحي الصالح.

(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص١٦١، دار القلم، بيروت.

(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٢، ص٢٦، دار نوبليس، بيروت.

(٤) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص٢٣٥، دار القلم، بيروت.

فما هو هذا الود الذي كان له عند معاوية؟ هل هو ما قاله للأمير عليه السلام كما قال اليعقوبي في تاريخه (فقال لعلي عليه السلام وجهني إلى معاوية فإن جلَّ من معه قومي فلعلي أجمعهم على طاعتك)[1] أو هو ما قاله الأشتر النخعي للأمير عليه السلام عندما علم بإرساله إلى معاوية، مبدياً رأيه فيه (لا تبعثه فوالله إني لأظن هواه معه)[2]، وهل هواه معه، لأنه كان والياً على همذان من قبل عثمان؟ بمعنى أنه كان من بطانة عثمان، ولذلك عزله الأمير عليه السلام، كما جاء في تاريخ اليعقوبي[3]. وهل هذا العزل يتناسب مع إرساله إلى معاوية ليأخذ منه الطاعة للأمير عليه السلام؟ أم أنه لا تنافي بينهما، ولذلك كان جواب الأمير عليه السلام للأشتر «دعه يتوجه فإن نصح كان ممن أدى أمانته، وإن داهن كان عليه وزر من اؤتمن ولم يؤد الأمانة ووُثق به فخالف الثقة»[4].

وكيفما كان فإنه ذهب بكتاب الأمير عليه السلام إلى معاوية في الشام، يدعوه للبيعة، فلما دخل عليه (أي معاوية) حمد الله وأثنى عليه وقال: «أما بعد يا معاوية فإنه قد اجتمع لابن عمك أهل الحرمين وأهل المصرين وأهل الحجاز وأهل اليمن وأهل مصر وأهل العروض (والعروض عمان وأهل البحرين واليمامة) فلم يبق إلا هذه الحصون التي أنت فيها لو سال عليها سيل من أوديته غرقها وقد أتيتك أدعوك إلى ما يرشدك ويهديك إلى مبايعة هذا الرجل ودفع إليه كتاب علي عليه السلام»[5] وسوف نأتي على ذكره مستقلاً.

ثم إن معاوية ماطله واستنظره[6] (أي جرير) ودافعه بالبيعة فقال له جرير إن المنافق لا يصلي حتى لا يجد من الصلاة بداً)[7].

---

(١) الجزء ٢، ص ١٦٠، نقلاً عن الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج١٧، ص٢٣٦، تجمع الإمام المهدي الثقافي، إيران.
(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص٢٣٥، دار القلم، بيروت.
(٣) نقلاً عن الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج١٧، ص٢٣٦.
(٤) المصدر السابق.
(٥) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٢، ص٢٧ ـ ٢٨، دار نوبليس، بيروت.
(٦) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٣، م٥، ص٢٣٥، دار القلم، بيروت.
(٧) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٢، ص٣١، دار نوبليس، بيروت.

وأدت هذه المماطلة والمدافعة إلى طول مكوث جرير في الشام وهو ينتظر الجواب من معاوية ومعاوية لا يجيبه ولا يبايع، وكان ذلك سبباً لاتهام جرير، حتى ضج الناس وهم يطلبون من الأمير عليه السلام، الخروج لحرب الشام ومعاوية، ورفض الأمير عليه السلام ذلك «إن استعدادي لحرب أهل الشام وجرير عندهم إغلاق للشام، وصرف لأهله عن خير إن أرادوه، ولكن قد وقَّتُّ لجرير وقتاً لا يقيم بعده إلا مخدوعاً أو عاصياً، والرأي عندي مع الأناة فارودوا ولا أكره لكم الإعداد»[1].

لا بد من انتظار الجواب، وإن طال الأمد، لكن لا إلى لا نهاية، فما دام أن باب الحوار قد فُتح، فلا يصح إغلاقه، وليكن إغلاقه من الطرف الآخر، فإن الاستعداد للحرب إغلاق لباب الحوار هذا، ما دام أن الأمل موجود في أن يختار أهل الشام الخير والصلاح فإن اختاروا ذلك كان في ذلك الخير كل الخير، فتوأد الفتنة، ولا يفتح جرح جديد في جسم الأمة الإسلامية.

لكن لا يعني ذلك الانتظار إلى ما لا نهاية فهناك وقت حدده الأمير عليه السلام وإن لم يوضح تفصيلاً مراده من هذا الوقت، الذي ينتهي معه أمد الانتظار، فإذا تجاوز الأمر هذا الوقت، فهذا يعني أن جرير إما مخدوع ينتظر أمراً لن يحصل، وهو البيعة وإما أنه عاصٍ، فهو قد لحق بمعاوية وخرج عن بيعة الأمير عليه السلام التي كان قد أعطاه إياها، ولا يعني هذا عدم الاستعداد للحرب مطلقاً، بل لا مانع من ذلك توقعاً لأسوأ الاحتمالات.

فأرسل الأمير عليه السلام كتاباً إلى جرير يستطلعه الحال ويحثه على طلب البيعة من معاوية وأن يكون على حذر منه «أما بعد، فإذا أتاك كتابي فاحمل معاوية على الفصل، وخذه بالأمر الجزم، ثم خيّره بين حرب مجلية، أو سلم مخزية، فإن اختار الحرب فانبذ إليه، وإن اختار السلم فخذ بيعته، والسلام»[2].

ولأن الأمير عليه السلام كان يضع في حسابه احتمال الحرب مع معاوية ولم

---

(١) نهج البلاغة، ص٨٤، رقم ٤٣، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق، ص ٣٦٨، رقم ٨.

يغفل هذا الأمر قال «وقد ضربت أنف هذا الأمر وعينه، وقلّبت ظهره وبطنه فلم أر فيه إلا القتال أو الكفر بما جاء محمد صلى الله عليه»[1].

وقوله عليه السلام «ضربت أنف هذا الأمر وعينه» فمثل تقوله العرب إذا أرادت الاستقصاء في البحث والتأمل والفكر وإنما خص الأنف والعين لأنهما صورة الوجه. وأما قوله «ليس إلا القتال والكفر» فلأن النهي عن المنكر واجب على الإمام ولا يجوز له الإقرار عليه فإن تركه فسق ووجب عزله عن الإمامة، وقوله أو الكفر من باب المبالغة وإنما هو القتال أو الفسق فسمى الفسق كفراً تغليظاً وتشديداً في الزجر عنه»[2].

فهل أن الأمير عليه السلام كان قادراً على تجنب الوقوع في الحرب مع معاوية؟ من خلال إعطائه ولاية الشام وإبقائه والياً عليها كما كان يريد معاوية فعلاً. فيجنب الأمة الإسلامية هذا الانقسام الدموي، وقد أشار إليه بذلك كل من المغيرة بن شعبة وعبد الله بن عباس والأمير عليه السلام يرفض ذلك ويقول «لا والله لا أستعمل معاوية يومين أبداً»[3].

لابن أبي الحديد كلام من حقيقة موقف الأمير عليه السلام من معاوية وإصراره على عدم إبقائه على ولاية الشام، من الجدير أن نذكره (كان قد علم أمير المؤمنين عليه السلام أن معاوية لا يبايع له وإن أقره على ولاية الشام، بل كان إقراره له على إمرة الشام أقوى لحال معاوية وآكد في الامتناع من البيعة، لأنه لا يخلو الحال إما أن يطالبه بالبيعة ويقرن إلى ذلك تقليده بالشام فيكون الأمران معاً، أو يتقدم منه عليه السلام المطالبة بالبيعة أو يتقدم منه إقراره على الشام وتتأخر المطالبة بالبيعة إلى وقتٍ ثانٍ فإن كان الأول (أي البيعة وإقراره على الشام) فمن الممكن أن يقرأ معاوية على أهل الشام تقليده بالأمر (أي يقرأ عليهم كتاب الإقرار على الشام وتقليده لولايتها من الأمير عليه السلام) فيؤكد حاله عندهم ويقرر في أنفسهم لولا أنه

---

(١) المصدر السابق، ص ٨٤، رقم ٤٣.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١، ص٢١٩ ـ ٢٢٠، دار نوبليس، بيروت.

(٣) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٥، ص١٥٩ ـ ١٦٠، دار القلم، بيروت.

أهل لذلك لما اعتمده علي عليه السلام معه ثم يماطله بالبيعة ويحاجزه عنها، وإن كان الثاني (أي يطلب الأمير عليه السلام البيعة من معاوية) فهو الذي فعله أمير المؤمنين عليه السلام وإن كان الثالث (أي إقراره على الشام ثم طلب البيعة منه) فهو كالقسم الأول بل هو آكد فيما يريده معاوية من الخلاف والعصيان وكيف يتوهم من يعرف السير أن معاوية كان يبايع له لو أقره على الشام. وما أشار به ابن عباس والمغيرة بن شعبة، فإنهما قالا ما توهماه وما غلب على ظنونهما وخطر بقلوبهما، وعلي عليه السلام كان أعلم بحاله مع معاوية وأنها لا تقبل العلاج والتدبير، وكيف يخطر ببال عارف بحال معاوية وفكره ودهائه وما كان في نفسه من علي عليه السلام، أنه يقبل إقرار علي عليه السلام له على الشام وينخدع بذلك ويبايع ويعطي صفقة يمينه، إن معاوية لأدهى من أن يُكاد بذلك، وإن علياً عليه السلام لأعرف بمعاوية ممن ظن أنه لو استماله بإقراره لبايع له، ولم يكن عند علي عليه السلام دواء لهذا المرض إلا السيف)[1].

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٥، ص١٨٨، دار نوبليس، بيروت، بتصرف.
وما بين القوسين توضيح لكلام ابن الحديد من المؤلف.

بين البيعة والإمارة

إن مطالبة الأمير عليه السلام، البيعة له من معاوية، لا تتعارض ولا تتنافى مع رفضه إبقاءه على ولاية الشام، فالبيعة والولاية أمران غير متلازمين، فقبول أحدهما لا يعني قبول الآخر، ورفض أحدها لا يتنافى مع قبول الآخر، فالأمير عليه السلام يريد من البيعة أن يلزم فيها معاوية بالدخول فيما دخل فيه الناس، وليس من حق معاوية أن يكون له رأي في هذه البيعة، وإن غاب عنها وهو في الشام، لأن بيعة الأمير عليه السلام لزمته وهو في الشام (لأن بيعتي بالمدينة لزمتك وأنت بالشام، كما لزمتك بيعة عثمان بالمدينة وأنت أمير لعمر على الشام، وكما لزمت يزيد أخاك بيعة عمر وهو أمير لأبي بكر على الشام)[1].

لا يخفى أن هذا الكلام من الأمير عليه السلام من باب محاججة الخصم بما يدين به ويعتقده لأن معاوية كان قد أرسل للأمير عليه السلام كتاباً فيه (فلعمري لو صحت خلافتك لكنت قريباً من أن تُعذر في حرب المسلمين، ولكنها ما صحت لك أنى بصحتها وأهل الشام لم يدخلوا فيها ولم يرتضوا بها)[2].

لذلك أجابه الأمير عليه السلام بما تقدم وأضاف إليه (لأنها بيعة واحدة لا يُثنّى فيها النظر، ولا يُستأنف فيها الخيار، الخارج منها طاعن والمرويّ فيها مداهن)[3].

(١) المصدر السابق، ج٧، ص ١٢٧.
(٢) المصدر السابق.
(٣) نهج البلاغة، ص ٣٦٧، رقم ٧، تحقيق صبحي الصالح.

وقال عليه السلام له أيضاً «إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسَمّوه إماماً كان ذلك لله رضى، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة رده إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتّباعه غير سبيل المؤمنين وولاّه الله ما تولى»(١).

ليس الأمير عليه السلام في هذا الكلام في مقام بيان الطريقة التي يجب اتباعها في اختيار من يشغل منصب الإمامة، وإن الإمامة طريقها الاختيار من جماعة المسلمين أو من أهل الحل والعقد، لأن الإمامة التي يعتقد الشيعة أنها تكون بالنص ليست مجرد خلافة أو منصب سلطة وحاكمية، وقد فصلنا القول في ذلك في مبحث (مفهوم الإمامة) فلا نعيد.

قد يقال إن الأمير عليه السلام استشهد على صحة خلافته وبيعته (ببيعة أهل الحل والعقد له ولم يراع في ذلك إجماع المسلمين كلهم وقياسه على بيعة أهل الحل والعقد لأبي بكر فإنه ما روعي فيها إجماع المسلمين لأن سعد بن عبادة لم يبايع ولا أحد من أهل بيته وولده ولأن علياً وبني هاشم ومن انضوى إليهم لم يبايعوا)(٢).

هذا الكلام من الأمير عليه السلام هو من باب الاحتجاج على الخصم بما يؤمن به ويعتقده وحتى لو قلنا إن الإمام (في معرض التقية وأنه لا يمكنه أن يصرح لمعاوية في كتابه بباطن الحال ويقول إنه منصوص عليه من رسول الله صلى الله عليه وآله كما تقول الإمامية)(٣).

سلمنا أن الإمام ليس في معرض التقية، وأنه لم يرد أن يصرح لمعاوية بحقيقة الحال، لأن المقام ليس لإثبات الإمامة وأنه منصوص عليه أم لا. وإنما المقام هو إثبات صحة البيعة التي حصلت للأمير عليه السلام، ليس من أهل الحل

---

(١) المصدر السابق، ص ٣٦٦ ـ ٣٦٧، رقم ٦.
(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٧، ص١٢٥، دار نوبليس، بيروت.
(٣) المصدر السابق، بتصرف.

والعقد فقط، مع أن هذا العنوان ملتبس، فمن هم أهل الحل والعقد هؤلاء؟ وليس من كافة المسلمين أيضاً، إنما من الأكثرية الساحقة منهم، بحيث لم يجتمع هذا العدد لمن قبله من الخلفاء فكأنه يريد القول لمعاوية إنكم قبلتم بأقل من هذا العدد بكثير في تصحيح خلافة وبيعة الذين سبقوه، فبطريق أولى إن تصححوا بيعتي مع هذا الكم الكبير من المسلمين، بالإضافة ـ مع التسليم بعدم الفرق بين بيعته وبيعة غيره مع أن الفرق واضح ـ إلى أن الذين بايعوا الأمير عليه السلام هم أنفسهم الذين بايعوا الذين قبله وهم المهاجرون والأنصار، فهؤلاء إن قبلوا برجل كان على بقية المسلمين الموافقة عليه ولا يحق لأحد الخروج عن هذا الاختيار، ليس لأنهم هم أهل الحل والعقد بل لأن الخصم لا يعترف بغير هذا الطريق لتصحيح الخلافة، فلماذا إذن يرفض معاوية تصحيح خلافة الأمير عليه السلام، مع أن الطريقة التي اختير فيها لا تختلف كثيراً عن الطريقة التي اختير فيها الآخرون، والواقع هو أن الطريقة مختلفة لأن مخالفة سعد بن عبادة ومن معه لخلافة أبي بكر، هل تخرجه من كونه من أهل الحل والعقد؟ مع أنه كان حاضراً مجلس البيعة في سقيفة بني ساعدة، ومخالفة الأمير عليه السلام ومن معه من بني هاشم هل تخرجه عن كونه من أهل الحل والعقد؟ لأنه لم يكن حاضراً، فمن هم أهل الحل والعقد يا تُرى؟

أما خلافة الأمير عليه السلام والبيعة له، فلا تقاس ببيعة أبي بكر لأن الجموع التي احتشدت مطالبة الأمير عليه السلام بقبول البيعة ومصرة عليه بذلك، لم تحتشد للبيعة لأبي بكر، وإن الذين بايعوا أبا بكر في سقيفة بني ساعدة هم أقلية بالقياس إلى بقية المسلمين وخالف بعض من كان حاضراً، وبقية المسلمين كانوا في ذهول وفجيعة لفقدان رسول الله صلى الله عليه وآله، فلا يحتمل الحال التفكير في أمر الخلافة أو الاعتراض عليها من قبل عامة المسلمين فليس الأمير عليه السلام في معرض المقايسة بين بيعته وبيعة أبي بكر إلا من باب الاحتجاج على الخصم بما يعتقد ويؤمن به.

والأمير عليه السلام حصر الأمر أي أمر الخلافة والبيعة بالمهاجرين والأنصار ليقطع الطريق على معاوية بأن يكون له رأي في هذا الأمر، يعني لنسلم أن أمر الخلافة والإمامة إنما ينعقد بما يختاره المسلمون، لكن هذا الأمر حق للمهاجرين والأنصار، ومعاوية ليس من هؤلاء ولا من هؤلاء فلا يحق له أن يكون له حق

الاختيار أو الاعتراض على ما يختاره هؤلاء (ومتى كنتم يا معاوية ساسة الرعية، وولاة الأمر؟ بغير قدم سابق، ولا شرف باسق)[١]. أما أنه ليس من الأنصار فواضح أما أنه ليس من المهاجرين فلأنه (قد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك)[٢]. يعني (يزيد بن أبي سفيان أسر يوم الفتح (فتح مكة) وكان خرج في نفر من قريش يحاربون ويمنعون من دخول مكة فقتل منهم قوم وأسر يزيد بن أبي سفيان)[٣].

وكان معاوية قد قال للأمير عليه السلام في كتاب أرسله يتهدده بالمهاجرين والأنصار (وها أنا سائر إليك في جمع من المهاجرين والأنصار تحفهم سيوف شامية ورماح قحطانية)[٤].

فأجابه الأمير عليه السلام قائلاً (وذكرت أنك زائري في جمع من المهاجرين والأنصار وقد انقطعت الهجرة يوم أسر أخوك)[٥] هذا الكلام من الأمير عليه السلام (تكذيب له (لمعاوية) في قوله (في جمع من المهاجرين والأنصار) أي ليس معك مهاجر لأن أكثر من معك ممن رأى رسول الله عليه السلام هم أبناء الطلقاء ومن أسلم بعد الفتح، وقد قال رسول الله ﷺ لا هجرة بعد الفتح)[٦].

ولأنه ليس له قدم سابق، في الهجرة والإسلام، فليس له حق في الإمارة أيضاً، لا إمارة الشام، ولا إمارة المسلمين، ولا عذر له في ادعائه الحق هذا، أي الحق في إمارة الشام، بأن عثمان استعمله ولم يعزله وكذلك فعل عمر قبل ذلك، فإن رسول أمير المؤمنين عليه السلام إليه جرير بن عبد الله قد أجابه عن هذا الأمر فقال له (فإن قلت استعملني عثمان ثم لم يعزلني، فإن هذا قول لو جاز لم يقم لله دين وكان لكل امرئ ما في يديه، ولكن الله جعل للآخر من الولاة حق الأول وجعل الأمور موطاة ينسخ بعضها بعضاً)[٧].

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٧٠، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق، ص٤٥٤، رقم ٦٤.
(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٩، ص٩٥، دار نوبليس، بيروت.
(٤) المصدر السابق، ص ٩٤.
(٥) نهج البلاغة، ص ٤٥٤، رقم ٦٤، تحقيق صبحي الصالح.
(٦) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٩، ص٩٥.
(٧) المصدر السابق، ج٢، ص٢٨.

فإن الوالي اللاحق له الحق في أن يولّي من يشاء ممن يثق بدينه وأمانته وله الحق في أن يعزل من الولاة من استعمله الوالي السابق، إذا كان الوالي اللاحق لا يراه أهلاً للعمل في ولايته، وليس الوالي اللاحق ملزماً بسياسة الوالي السابق ولا بطريقة عمله، فإذا كان معاوية قد استعمله عمر وعثمان في ولاية الشام فليس ذلك ملزماً للأمير عليه السلام في إبقائه عليها، إذا كان الأمير عليه السلام لا يراه أهلاً لهذا العمل، لأنه لا يثق بدينه ولا بأمانته.

فتنة رفع المصاحف

اقترب جيش العراق من الانتصار، وكان الأشتر النخعي يخوض غمراته وهو يقترب شيئاً فشيئاً من خيمة معاوية الماكر، والداهية عمرو بن العاص وارتسمت على وجهيهما مسحة سوداء، إنها الهزيمة والانكسار، وتهاوى الحلم والمجد الذي بناه على الأباطيل والأكاذيب، ما العمل؟ كيف الخروج من هذه الورطة إنه خسران الدنيا، بعد أن خسرا الآخرة. وفجأة علت وجهيهما الدهشة والاستغراب، لقد وسوس لهما الشيطان، أين أنتما مما كان قد فعله علي بن أبي طالب في البصرة؟

وماذا فعل في البصرة؟

قال لأصحابه «أيكم يعرض عليهم هذا المصحف وما فيه؟ فقال فتى شاب أنا، فقال له أعرض عليهم هذا، وقل هو بيننا وبينكم من أوله إلى آخره»[1].

فارتسمت على محياهما ابتسامة صفراء ماكرة، إنها الخديعة «فرفعوا المصاحف بالرماح، وقالوا هذا كتاب الله عز وجل بيننا وبينكم»[2].

انطلت الخديعة على جيش العراق «فلما رأى الناس المصاحف قد رفعت قالوا نجيب إلى كتاب الله عز وجل ونُنيب إليه»[3].

إذا كان أمير المؤمنين صادقاً في رفع المصحف ليكون الحكم والرجوع إليه يعني إيقاف الفتنة والحرب، فإن معاوية لم يكن صادقاً في ذلك لأن ما لم يستطع

---

(١) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٥، م٣، ص٢٠٤، دار القلم، بيروت.
(٢) المصدر السابق، ج٦، م٣، ص٢٦.
(٣) المصدر السابق.

تحقيقه في الحرب لا مانع لديه من تحقيقه في السلم عبر المكر والخديعة، ولا مانع أن تكون هذه الخديعة عبر القرآن الكريم، وهو غير صادق في جعله الحكم، لأنه خالفه عندما رفض البيعة للأمير عليه السلام وأبى الدخول فيما دخل فيه الناس، وأصر على إيجاد الفرقة والانقسام في المجتمع الإسلامي وإن وصل الحال إلى القتال وإراقة الدماء، ما دام ذلك يحقق حلمه الذي يجعله والياً على الشام بالقوة والغلبة، ورغماً عن أنف الأكثرية من المسلمين.

والأمير عليه السلام، لم يكن بالذي تنطلي عليه هذه الخديعة، فهو نافذ البصيرة وعلى بينة من أمره «فليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، وما رفعوها لكم إلا خديعة ودهناً ومكيدة»[1].

لقد أبى القوم الاستماع إلى نصيحته عليه السلام، وأصمّوا آذانهم عنها، وكأنهم كانت فرصتهم للخروج من هذه الحرب التي أنهكتهم، مع أنهم كانوا قريبين من النصر لو صبروا قليلاً.

«فقالوا له ما يسعنا أن نُدعى إلى كتاب الله عز وجل فنأبى أن نقبله؟ فقال عليه السلام لهم فإني إنما قاتلتهم ليدينوا بحكم هذا الكتاب فإنهم قد عصوا الله عز وجل فيما أمرهم به ونسوا عهده ونبذوا كتابه»[2].

فإن الحد الأدنى الذي يأمرهم به هذا الكتاب وهذا القرآن أن يحافظوا على جماعة المسلمين من الفرقة والانقسام، وأن يحفظوا وحدة المسلمين، لا أن يستعملوه ذريعة للوصول إلى أهدافهم غير النبيلة وغير السامية. وأن يكون الرجوع إلى القرآن مجرد خديعة للخروج من المأزق.

أصرّ القوم على موقفهم «يا علي أجب إلى كتاب الله عز وجل إذا دُعيت إليه»[3]، وهددوه بالقتل أو تسليمه إلى معاوية وقومه، وطلبوا إليه «أن ابعث إلى الأشتر فليأتك»[4]، فأرسل علي إلى الأشتر أن ائتني، فقال الأشتر «ليس هذه

---

(١) المصدر السابق، ص٢٧.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق.
(٤) المصدر السابق، ص٢٧.

الساعة التي ينبغي لك أن تزيلني فيها عن موقفي إني رجوت أن يُفتح لي فلا تعجلني، فارتفع الرهج وعلت الأصوات وقال له القوم والله ما نراك إلا أمرته أن يقاتل، قال من أين ينبغي أن تروا ذلك رأيتموني ساررته؟ أليس إنما كلمته على رؤوسكم علانية وأنتم تسمعوني؟ قالوا فابعث إليه فليأتك، فقال له أقبل إليّ فإن الفتنة قد وقعت، فقال له ألرفع المصاحف؟ قال نعم، قال أما والله لقد ظننت حين رفعت أنها ستوقع اختلافاً وفرقة»[1].

فعلت الخديعة فعلتها، وأوجدت حالة من البلبلة والإرباك، بل حالة من الفرقة والاختلاف، فوهن موقف الأمير عَلَيْهِ السَّلَامُ وضعف، إذ كيف يمكنه أن يقاتل بجيش هذه حاله، يريد الموادعة والمصالحة، وأعرض عن الحرب والقتال، فلم يكن أمامه عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا الرضوخ لمطالبهم «أيها الناس إنه لم يزل أمري معكم على ما أحب حتى نهكتكم الحرب، وقد والله أخذت منكم وتركت وهي لعدوكم أنهك، لقد كنت أمسِ أميراً فأصبحت اليوم مأموراً وكنت أمس ناهياً فأصبحت اليوم منهياً وقد أحببتم البقاء وليس لي أن أحملكم على ما تكرهون»[2].

(لما رفع عمرو بن العاص ومن معه المصاحف على وجه المكيدة حين أحس بالعطب، وعلو كلمة أهل الحق، ألزموا أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ بوضع أوزار الحرب وكف الأيدي عن القتال، وكانوا على ذلك أقسام، فمنهم من دخلت عليهم الشبهة برفع المصاحف وغلب على ظنه أن أهل الشام لم يفعلوا ذلك خدعة وحيلة، بل حقاً ودعاء إلى الدين وموجب الكتاب، فرأى أن الاستسلام للحجة أولى من الإصرار على الحرب، ومنهم من كان قد ملّ الحرب وآثر السلم، فلما رأى شبهة ما يسوغ التعلق بها في رفض المحاربة وحب العافية أخلد إليهم، ومنهم من كان يبغض علياً عَلَيْهِ السَّلَامُ بباطنه ويطيعه بظاهره كما يطيع كثير من الناس السلطان في الظاهر ويبغضه بقلبه، فلما وجدوا طريقاً إلى خذلانه وترك نصرته أسرعوا نحوها، فاجتمع جمهور عسكره وطالبوه بالكف وترك القتال، فامتنع

---

(١) المصدر السابق، بتصرف.

(٢) نهج البلاغة، ص٣٢٣ ـ ٣٢٤، رقم ٢٠٨، تحقيق صبحي الصالح.

امتناع عالم بالمكيدة، وقال لهم إنها حيلة وخديعة فأبوا عليه وألحوا وأصروا على القعود والخذلان وأمروه بالإنفاذ إلى المحاربين من أصحابه وعليهم الأشتر يأمرهم بالرجوع، وتهددوه»[1].

فكان التحكيم؟!

فاختار أهل العراق أبا موسى الأشعري، واختار أهل الشام عمرو بن العاص، ورفض الأمير عليه السلام اختيار أهل العراق، واختار لهم عبد الله بن عباس لأن أبا موسى الأشعري «ليس لي برضا وقد فارقني وخذل الناس عني وهرب مني حتى أمنته بعد أشهر، ولكن هذا ابن عباس أوليه ذلك، فقالوا إنا لا نرضى إلا به قد كان حذرنا ما وقعنا فيه»[2]. وقد ذكرنا سابقاً حقيقة موقف أبي موسى الأشعري من حرب البصرة، وكيف أنه ثبّط الناس عن اللحاق بالأمير عليه السلام.

وللأمير عليه السلام كلام يصرّح فيه برأيه بأبي موسى الأشعري وأنه ليس أهلاً للتحكيم «ألا وإن القوم اختاروا لأنفسهم أقرب القوم مما تحبون، وإنكم اخترتم لأنفسكم أقرب القوم مما تكرهون، وإنما عهدكم بعبد الله بن قيس[3] بالأمس يقول: «إنها فتنة، فقطعوا أوتاركم، وشيموا سيوفكم»، فإن كان صادقاً فقد أخطأ بمسيره غير مُستكرَه، وإن كان كاذباً فقد لزمته التهمة، فادفعوا في صدر عمرو بن العاص بعبد الله بن العباس»[4].

يقول ابن أبي الحديد تعليقاً على هذا الكلام «والذي يحبه أهل الشام هو الانتصار على أهل العراق والظفر بهم، وكان عمرو بن العاص أقربهم إلى بلوغ ذلك والوصول إليه بمكره وحيلته وخدائعه، والذي يكرهه أهل العراق هو ما يحبه أهل الشام وهو خذلان عسكر العراق وانكسارهم واستيلاء أهل الشام عليهم،

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٦، ص١٠، دار نوبليس، بيروت.
(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٦، م٣، ص٢٨، دار القلم، بيروت.
(٣) وهو أبو موسى الأشعري.
(٤) نهج البلاغة، ص٣٥٧، رقم ٢٣٨، تحقيق صبحي الصالح.

وكان أبو موسى الأشعري أقرب الناس إلى وقوع ذلك، وهكذا وقع لبلهه وغفلته وفساد رأيه وبغضه علياً عليه السلام، وبالأمس يعني في واقعة الجمل قد سمعتم أبا موسى ينهى أهل الكوفة عن نصرتي، ويقول لهم هذه هي الفتنة التي وعدنا بها، فإن كان صادقاً فما باله سار إليّ وصار معي في الصف وحضر حرب صفين، وإن لم يحارب ولم يسل السيف، فإن من حضر في إحدى الجهتين وإن لم يحارب كمن حارب، وإن كان كاذباً فيما رواه من خبر الفتنة فقد لزمته التهمة وقبح الأخلاق إليه في الحكومة، وهذا يؤكد صحة إحدى الروايتين في أمر أبي موسى الأشعري، فإنه قد اختلفت الرواية هل حضر حرب صفين مع أهل العراق أم لا؟ فمن قال حضر، قال حضر ولم يحارب وما طلبه اليمانيون من أصحاب علي عليه السلام ليجعلوه حكماً كالأشعث بن قيس وغيره ألا وهو حاضر معهم في الصف ولم يكن منهم على مسافة، ولو كان منهم على مسافة لما طلبوه، ولو كان على مسافة لما وافق علي عليه السلام على تحكيمه ولا كان علي عليه السلام ممن يحكم من لم يحضر معه»[1].

إلا أن القوم أصرّوا على جعل أبي موسى الأشعري أحد طرفي التحكيم ولم يلتفتوا إلى تحذير الأمير عليه السلام، من سوء رأيه من الحرب هذه عامة، ومن الأمير عليه السلام خاصة، وأنه قد يؤدي إلى ما تكرهون من الانكسار والهزيمة.

وعلى ماذا كان التحكيم؟

بعد أن قبل الأمير عليه السلام مكرهاً على التحكيم وعلى جعل أبي موسى الأشعري أحد طرفي التحكيم «قال للناس قد قبلنا أن نجعل القرآن بيننا وبينهم حكماً»[2].

جاءه الأشعث بن قيس يعرض عليه الذهاب إلى معاوية ليسأله ماذا يريد «فإن شئت أتيت معاوية فسألته ما يريد، قال ائته إن شئت فسله، فأتاه فقال يا

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٧، ص١١٢، دار نوبليس، بيروت.
(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٦، م٣، ص٢٨، دار القلم، بيروت.

معاوية لأي شيء رفعتم المصاحف، قال لنرجع نحن وأنتم إلى ما أمر الله عز وجل به في كتابه»[1].

وكتب الكتاب بينهم:

(بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان، قاضى عليٌّ على أهل الكوفة ومن معهم من شيعتهم من المؤمنين والمسلمين، وقاضى معاوية على أهل الشام ومن كان معهم من المؤمنين والمسلمين، إنا ننزل عند حكم الله عز وجل وكتابه، ولا يجمع بيننا غيره، وإن كتاب الله عز وجل بيننا من فاتحته إلى خاتمته، نحيي ما أحيا ونميت ما أمات، فما وجد الحكمان في كتاب الله عز وجل وهما أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس، وعمرو بن العاص القرشي، عملا به، وما لم يجدا في كتاب الله عز وجل فالسنة العادلة الجامعة غير المفرقة، وأخذ الحكمان من علي ومعاوية ومن الجندين من العهود والميثاق والثقة من الناس أنهما آمنان على أنفسهما وأهلهما والأمة لهما أنصار على الذي يتقاضيان عليه وعلى المؤمنين والمسلمين من الطائفتين كلتيهما عهد الله وميثاقه... أن يحكما بين هذه الأمة ولا يردّاها في حرب ولا فرقة حتى يُعصيا) ثم شهد من أصحاب علي الأشعث بن قيس الكندي وعبد الله بن عباس وآخرون، ومن أصحاب معاوية أبو الأعور السلمي عمرو بن سفيان وحبيب بن سلمة الفهري وآخرون[2].

وكان معاوية وعمرو بن العاص قد رفضا أن يضاف إلى اسم عليّ عليه السلام وصف (أمير المؤمنين) فقال عمرو «اكتب اسمه واسم أبيه هو أميركم فأما أميرنا فلا»[3]، وقال معاوية «أن امح هذا الاسم إن أردت أن يكون صلح»[4].

فهل كان هذا بداية ظهور المكر والخديعة، في إصرارهم على الحرب،

---

(١) المصدر السابق.
(٢) المصدر السابق، ص ٢٩ ـ ٣٠، بتصرف.
(٣) المصدر السابق، ص ٢٩.
(٤) المصدر السابق.

بذريعة الطلب بدم عثمان أو تسليم قتلة عثمان، والمكر والخديعة في رفعهم المصاحف، وإن ذلك كان للخروج من الهزيمة التي لاحت بوادرها هذه الإشارة التي لم يلتفت إليها، أولئك السذج البله، فمن غير الواضح ما علاقة الصلح برفض لقب (أمير المؤمنين) وما علاقة رفض هذا اللقب بطلب تسليم قتلة عثمان لو لم يكن في ذلك مجرد ذريعة وخديعة كغطاء لهدفهم الأصلي ألا وهو رفضهم لأن يكون أمير المؤمنين عليه السلام، والياً وخليفة للمسلمين، ولم يكن بمقدورهم الإفصاح عن هذا الرفض، لما في ذلك من توهين وإضعاف لموقفهم، إذ أنهم بذلك لا يستطيعون التمويه والتعمية على السذج والبسطاء، إذ كيف يمكنهم القول إننا لا نرضى بما رضي به المسلمون؟ أو لا ندخل فيما دخل فيه المسلمون.

واتفق الطرفان على التلاقي في دومة الجندل في شهر رمضان من العام ٣٧ من الهجرة، بعد أن كانوا قد كتبوا بنود التحكيم في صفر من نفس العام على أن يحضر كل من الأمير عليه السلام مع أربعماية من أصحابه ورجاله، ومعاوية كذلك[١] وزعم الواقدي أن اجتماع الحكمين كان في شعبان من العام ٣٨[٢]. وأرسل الأمير عليه السلام أربعمائة رجل عليهم شريح بن هانئ الحارثي وبعث معهم عبد الله بن عباس وهو يصلي بهم ويلي أمورهم ومعهم أبو موسى الأشعري أيضاً وبعث معاوية عمرو بن العاص في أربعمائة من أهل الشام حتى توافدوا بدومة الجندل بأذرح[٣].

وعندما اجتمع الرجلان في دومة الجندل، حاول عمرو بن العاص بمكره ودهائه، أن يستميله إلى جانبه من خلال إظهار أحقية تحركهم بأن معاوية وإن لم يكن له سابقة إلا أنه ولي دم عثمان، قائلاً له: «فما يمنعك من معاوية ولي عثمان يا أبا موسى، فإن تخوفت أن يقول الناس ولي معاوية وليست له سابقة، فإن لك

---

(١) المصدر السابق، ص ٣١، بتصرف. ودومة الجندل: حصن وسميت دومة الجندل لأن حصنها مبني من الجندل أي الحجارة، وقال ابن الأثير، هي بفتح الدال وكسر الميم، قرية قريبة من حمص. انظر ابن منظور، لسان العرب، ج٢، ص٣٨٢.
(٢) المصدر السابق، ص ٤٠.
(٣) المصدر السابق، ص ٣٧ ـ ٣٨.

بذلك حجة، تقول إني وجدته وليّ عثمان وهو أخو أم حبيبة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد صحبه فهو أحد الصحابة»[1]. وحاول إغراءه من خلال جعل نصيب له في هذا الأمر بإكرامه بولاية أو عمل «فقال إن ولي أكرمك كرامة لم يكرمها خليفة»[2] إلا أنه لحسن الحظ لم يستطع عمرو بن العاص الداهية والماكر، أن يستميل أبا موسى الأشعري إلى جانبه، ولم يستطع أن يقنعه بأن معاوية له الحق في ذلك أو أن له الولاية على دم عثمان أو أن له فضلاً، ويا ليت بقي أبو موسى الأشعري على هذه الفطنة، ولعل الأمر أن معاوية كان أمره من الوضوح بحيث لم ينطل حتى على من هو مثل أبو موسى الأشعري، فكان جواب أبو موسى لعمرو على كل ما ذكره له «يا عمرو اتق الله عز وجل، فأما ما ذكرت من شرف معاوية فإن هذا ليس على الشرف يولاه أهله، مع أني لو كنت معطيه أفضل قريش شرفاً أعطيته علي بن أبي طالب، أما قولك إن معاوية ولي دم عثمان، فولّه هذا الأمر فإني لم أكن لأوليه معاوية وأدع المهاجرين الأولين، وأما تعريضك لي بالسلطان فوالله لو خرج لي من سلطانه كله ما وليته وما كنت لأرتشي في حكم الله»[3].

ثم طفقا يتداولان في أسماء من يستحق أن يلي هذا الأمر، لماذا؟ هل لأن عمرو بن العاص فهم من أبي موسى الأشعري أنه لا يصرّ على بقاء أمير المؤمنين عليه السلام خليفة للمسلمين، بعد أن رفض تولي معاوية لهذا الأمر إذ أنه قد قال له بعد أن صرح برفضه لتولي معاوية هذا الأمر «ولكنك إن شئت أحيينا اسم عمر بن الخطاب»[4]، فهل فهم عمرو بن العاص من هذا النص أن أبا موسى الأشعري لا يريد أمير المؤمنين عليه السلام، وليس فقط أنه لا يصر على اسمه لو طرح، وهل كان عمرو بن العاص يعلم أيضاً أن أبا موسى الأشعري، لا يحب أمير المؤمنين عليه السلام، وأنه وإن أتى على ذكره في كلامه السابق وأنه لا يقدم

---

(١) المصدر السابق، ص ٣٨.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق.
(٤) المصدر السابق.

سواه، فإن ذلك كان مجرد كلام عرضي في مقام الجدال والخصام، ولا يعبّر عن موقف مبدئي من أبي موسى الأشعري، فكان هذا إشارة أخرى إلى ثغرة أخرى يمكن النفاذ منها، والانقضاض عليه للوصول إلى ما يريد مما لم يستطع الوصول إليه بالحرب والقتال.

فكان التداول بالأسماء بعد أن تركا كلاهما ذكر الأمير عليه السلام ومعاوية وأراده أي عمرو بن العاص على ابنه «فما يمنعك من ابني وأنت تعرف فضله وصلاحه»[1] فأبى وقال له «إن ابنك رجل صدق ولكنك غمسته في هذه الفتنة»[2] وأراد أبو موسى عمرواً على عبد الله بن عمر فأبى وقال له «إن هذا الأمر لا يصلحه إلا رجل له ضرس يأكل ويطعم»[3].

فلما تم لعمرو بن العاص ما يريد، وتأكد له أن أبا موسى الأشعري قد وقع في الفخ الذي وضعه من حيث لا يشعر ولا يفطن، وأنه لا يريد أمير المؤمنين عليه السلام، تأكد له ذلك واطمأن إليه من خلال تداول الأسماء، فإن أبا موسى الأشعري لم يأت على ذكره ثانية، ولم يشر ولو تلميحاً، إلى أنه لا حاجة لهذه الأسماء، ما دام أن الخليفة المنتخب موجود، وهو صاحب الحق الشرعي والعرفي في هذا الأمر، وإذا كان الأمر شورى بين المسلمين فإن الشورى قد قامت على توليته عليه السلام هذا الأمر.

أقول بعد أن اطمأن عمرو بن العاص إلى نجاح خطته وإحكام مكيدته كان لا بد له من إكمال خيوطها فسأل أبا موسى الأشعري «فقال له عمرو خبّرني ما رأيك قال رأيي أن نخلع هذين الرجلين ونجعل الأمر شورى بين المسلمين، فيختار المسلمون لأنفسهم من أحبوا»[4].

لست أدري؟! هل أن عمرو بن العاص قد ضحك ضحكاً عالياً متواصلاً

(١) المصدر السابق، ص ٣٨ ـ ٣٩.
(٢) المصدر السابق، ص ٣٩.
(٣) المصدر السابق.
(٤) المصدر السابق.

لفترة زمنية لا بأس بها، وانقلب على ظهره من شدة ضحكه هذا، على أمرين على نجاح خطته الداهية والماكرة أولاً، وعلى بساطة وسذاجة أبو موسى الأشعري هذا؟! أم أنه استطاع أن يكبح جماح فرحه هذا حتى يستطيع إحكام الخطة الماكرة هذه بشكل أفضل فيجعل أبا موسى الأشعري لا يلتفت إلى ما يريده واقعاً، بل يطمئن إلى سلامة نيته، وأنه واقعاً يريد الصلاح لهذه الأمة؟! فقال له عمرو بن العاص «فإن الرأي ما رأيت»[1].

لم تنته فصول خطة ومكيدة عمرو بن العاص، لا بد من إخراج الأمر على ما يريده، حتى يصل إلى ما يريد، لا بد من إخراج الأمر من بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام، وتحقيق ما لم يكن له ولمعاوية تحقيقه في الحرب، لا بد من تحويل الأمر من أمير المؤمنين عليه السلام إلى معاوية، وجعل الخليفة معاوية لا بد من جعل أبي موسى الأشعري ينطق بعزل أمير المؤمنين عليه السلام، فيكون العزل شرعياً، لأن العازل هنا هو أحد طرفي التحكيم وأحد الحكمين، لا بد من جعل أبا موسى الأشعري ينسى نفسه حتى يتسنى لعمرو أن يصل إلى مراده، من دون أن يلتفت أبو موسى إلى حقيقة ما يحيكه هذا الداهية وهذا الماكر، من خلال إظهار مدى احترامه له وأنه لا يمكنه أن يتقدم عليه بالكلام «فأقبلا على الناس وهم مجتمعون فقال (أي عمرو بن العاص) يا أبا موسى أعلمهم بأن رأينا قد اجتمع واتفق»[2] وأراد أبو موسى التكلم فحذره عبد الله بن عباس مغبة هذا الأمر «ويحك والله إني لأظنه قد خدعك إن كنتما قد اتفقتما على أمر فقدّمه ليتكلم بذلك الأمر قبلك ثم تكلم أنت بعده فإن عمرواً رجل غادر ولا آمن أن يكون قد أعطاك الرضا فيما بينك وبينه، فإذا قمت في الناس خالفك»[3] لقد كان ابن عباس فطناً، وكان يعلم حقيقة عمرو وأنه داهية ماكر، مخادع، ولهذا كان اختيار الأمير عليه السلام له ليكون أحد طرفي التحكيم، إلا أن القوم لم يقبلوا وقالوا «ما نبالي كنت أنت أم ابن عباس، لا نريد إلا رجلاً هو منك ومن معاوية سواء ليس

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

إلى واحد منكما بأدنى منه إلى الآخر»[1] هذا الكلام بظاهره صحيح، فإن الحكم لا بد من أن يكون خارج المتخاصمين، لكنهم لم يلتفتوا إلى أمرين:

الأول: أن معاوية قد جعل أحد المتخاصمين من طرفه عمرو بن العاص فلا بد من تكافئه بجعل واحد من طرف أهل العراق، وأن يكون قادراً على مجابهة عمرو بن العاص ومكره وخداعه، ولم يكن قادراً على ذلك إلا عبد الله بن عباس.

الثاني: هل أن أبا موسى الأشعري كان على حد سواء من الأمير عليه السلام ومن معاوية؟ لم يكن أبو موسى الأشعري يحب الأمير عليه السلام، فهل كان يكره معاوية؟ وإذا لم يقبل أن يكون معاوية ولياً لدم عثمان أو لم يقبل أن يوليه أمر هذه الأمة، ألم يكن ذلك إلا خوفاً من الناس، كما صرح بذلك عمرو بن العاص كما أسلفنا.

إذن، لم يلتفت أبو موسى الأشعري إلى تحذير عبد الله بن عباس «وكان أبو موسى مغفّلاً فقال إنا قد اتفقنا»[2].

فتقدم أبو موسى فحمد الله وأثنى عليه ثم قال «إنا قد نظرنا في أمر هذه الأمة فلم نر أصلح لأمرها ولا ألمّ لشعثها من أمر قد أجمع رأيي ورأي عمرو عليه وهو أن نخلع علياً ومعاوية، وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيولوا منهم من أحبوا عليهم وإني قد خلعت علياً ومعاوية فاستقبلوا أمركم وولوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلاً»[3].

ها قد تم لعمرو ما يريد، نزع الخلافة من أمير المؤمنين عليه السلام واستطاع بمكره ودهائه أن يسحب شرعية خلافته عليه السلام، هذه الشرعية التي كانت تعطيه الحق في هذه الحرب، وتجعل خصمه في موقف المكابر والمعاند لهذا الحق، انتزع الشرعية، لأن أبا موسى أحد طرفي التحكيم من جانب أهل العراق معسكر

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٨.
(٢) المصدر السابق، ص ٣٩.
(٣) المصدر السابق، ص ٣٩ ـ ٤٠.

أمير المؤمنين عليه السلام، ولن يضير عمرو بن العاص أن أبا موسى الأشعري نزع الشرعية من معاوية أيضاً، كما لم يضيره سابقاً عند تداول الأسماء أن أبا موسى الأشعري رفض وأبى أن يولّي معاوية، لأن ما يريده عمرو بن العاص فقط وفقط أن ينزع الخلافة والولاية والشرعية من أمير المؤمنين عليه السلام وهذا ما حصل، بسبب بلاهة وسذاجة وغفلة أبي موسى الأشعري، ويستطيع عمرو بن العاص الآن أن ينتقل إلى الفصل الأخير من مكيدته وخطته الخادعة والماكرة يستطيع أن يضرب ضربته القاضية، ويحقق ما يريده بالمكيدة والخداع والمكر «وأقبل عمرو بن العاص فقام مقامه فحمد الله وأثنى عليه وقال إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية، فإنه ولي عثمان والطالب بدمه وأحق الناس بمقامه»(1).

إذا كان أبو موسى الأشعري قد نزع الشرعية والخلافة من يد أمير المؤمنين عليه السلام فهذا لن يكون كافياً، فلا بد من تثبيت هذا النزع، حتى يظهر للناس أنهما اتفقا على ذلك وهما فعلاً اتفقا على ذلك، إلا أن ما لم يتفقا عليه هو إعطاء الشرعية لمعاوية، لأن أبا موسى قد أبى ذلك ورفض ولم يستطع عمرو بن العاص إقناعه بذلك، إذ ليس لديه ما يقنعه به، سوى الكذب والافتراء والتضليل، فكيف يكون معاوية ولي دم عثمان؟ مع وجود أبنائه وأولاده ومع وجود الخليفة المنتخب الذي يحاربه معاوية والنزول تحت إمرته وطاعته ومن أين كان معاوية أحق من قام مقام عثمان؟ ومن الذي أعطاه هذا الحق؟

وإذا كان أبو موسى الأشعري قد خلع صاحبه على حد تعبير عمرو بن العاص، فهو يوافقه على هذا الخلع، فهذا يعني أن كلا الطرفين أي الحكمين اتفقا على هذا الخلع.

وإذا كان أبو موسى الأشعري قد خلع معاوية، إلا أن عمرو بن العاص لا يوافقه الرأي في ذلك، فلا يخلع عمرو بن العاص صاحبه على حد تعبيره، بل يعطيه الحق في أن يكون هو الوالي والخليفة والقائم مقام عثمان، على حد تعبيره.

---

(1) المصدر السابق، ص ٤٠.

ولن يستطيع أبو موسى الأشعري الاعتراض على ما قاله عمرو بن العاص وحتى لو اعترض فلن يكون اعتراضه مقبولاً أو مسموعاً، لأنه كان قد قال إنه اتفق مع عمرو بن العاص على «أمر نرجو أن يصلح الله عز وجل أمر هذه الأمة»[١] وصدقه عمرو على ذلك «فقال عمرو صدق وبر»[٢].

ولن يستطيع أحد من أهل العراق أن يعترض أيضاً لأنهم هم اختاروا التحكيم، واختاروا أن يكون أبا موسى أحد طرفي التحكيم، فهم ملزمون بالقبول، وإن اعترضوا فلن يكون اعتراضهم مقبولاً.

فقد اختار ابن العاص أفضل الأوقات واتبع أبشع الأساليب في المكر والخداع، للوصول إلى مبتغاه، فقد أتى أبا موسى من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله، كما يأتي إبليس للإنسان، فزين له حسن عمله وحسن رأيه وأوصل أبا موسى إلى نقطة اللا عودة، فلم يجد نفسه إلا وهو في المصيدة، وعندما سمع عمرواً ماذا يقول، أفاق من غفلته، واستيقظ من سباته «فقال أبو موسى مالك لا وفقك الله غدرت وفجرت، إنما مثلك كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، قال عمرو إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفاراً»[٣] وما نفع هذا الاستيقاظ، بعد أن أفلتت الأمور من يديه، وأعطى عمرواً بيده ولسانه ما كان يريده، وكان هذا التحكيم تأسيساً لفتنة جديدة، ساهم كلاهما في إيجادها وإيقادها.

(١) المصدر السابق، ص ٣٩.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق، ص ٤٠.

---

(٤) المصدر نفسه.

الفصل الثالث

الخوارج (حرب النهروان)

١ ـ تمهيد .

٢ ـ فتنة التحكيم .

٣ ـ تحكيم الرجال؟!

٤ ـ شبهة الكفر؟!

٥ ـ رد التهمة . . . الشبهة .

٦ ـ الإصرار على الحرب . . . والمكابرة .

تمهيد

«لا تقاتلوا الخوارج بعدي، فليس من طلب الحق فأخطأه، كمن طلب الباطل فأدركه»[1].

يظهر من هذا الكلام أن الأمير عليه السلام، كان يعتبر أن معاوية وأصحابه أشدّ خطراً من الخوارج. فإن «معاوية لم يكن يطلب الحق وإنما كان ذا باطل، لا يحامي عن اعتقاد قد بناه على شبهة وأحواله تدل على ذلك، فإنه لم يكن من أرباب الدين، وكان مترفاً يذهب مال الفيء في مآربه وفي تمهيد ملكه ويصانع به عن سلطانه، وكانت أحواله كلها مؤذنة بانسلاخه عن العدالة وإصراره على الباطل، وإذا كان كذلك لم يجز أن ينصر المسلمون سلطانه، وتُحارب الخوارج عليه وإن كانوا أهل ضلال»[2].

أما الحق الذي كان يطلبه الخوارج، فهو نفسه الذي جعلهم يدخلون مع الأمير عليه السلام في حرب صفين، من إقامة العدل ورفض الظلم المتمثل وقتها بمعاوية وحزبه والحفاظ على وحدة المسلمين، ثم جعل معاوية وحزبه يثوبون إلى رشدهم، إلا أنهم أخطأوا في الوصول إلى هذا الحق، لشبهة دخلت عليهم كانت بدايتها رفع المصاحف، ظناً منهم أنهم وصلوا إلى ما كانوا يريدون بالاحتكام إلى القرآن، ما دام أن القوم ثابوا إلى رشدهم، وقبلوا بالرجوع إلى القرآن، وهل يرضى مسلم أن لا يحكم القرآن في حياته فضلاً عن خصوماته ونزاعاته؟ من دون

(١) نهج البلاغة، ص ٩٤، رقم ٦١، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٣، ص ٢٥، دار نوبليس، بيروت.

أن يلتفتوا إلى أن ذلك كان مجرد خديعة ومكر من معاوية كما كان حذّرهم الأمير عليه السلام، كما أسلفنا ذلك فيما مضى.

ثم توالت الشبهات عليهم، من رفضهم للتحكيم، ومن ثم طلبهم من الأمير عليه السلام التوبة لأنه ـ والعياذ بالله ـ قد كفر بزعمهم لأنه رضي بالتحكيم، ومن ثم حكمهم على كل من خالفهم بالكفر.

من هنا نجد أن الأمير عليه السلام في احتجاجه عليهم، يهتم بإزالة هذه الشبهات من تبيين حقيقة التحكيم، وأنهم قد أخطأوا أولاً بقبولهم بالتحكيم، وأخطأوا ثانياً برفضهم للتحكيم.

والدفاع عن نفسه من خلال الإشارة إلى أنه أول الناس إسلاماً فكيف يكون الآن كافراً من دون سبب موجب لذلك، وقد نجح مع الكثيرين في إزالة هذه الشبهات، وأخفق مع آخرين.

(ومن المؤسف حقاً أن لا يلتفت هؤلاء إلى ماذا ضيّعوا في موقفهم هذا:

١ ـ إنهم أضاعوا دماء ما يقرب من ستين ألف نسمة، فيهم من أجلّة المهاجرين والأنصار العدد الوفير، وكلها أريقت في هذه الحرب.

٢ ـ إنهم أضاعوا زحمات ١٨ شهراً صرفوها في هذه الحرب فذهبت من طريق هؤلاء مجاناً بلا عوض.

٣ ـ إنهم أكسبوا النصر لعدوهم بلا ريب، لأن إعطاء معاوية هذه الفرصة (أي فرصة التحكيم) نصر قطعي له، وأنتجت خلافة معاوية وانهيار علي عليه السلام)(١).

(١) محمد الكرمي، بحوث وآراء، شروح موضوعية على نهج البلاغة، ج٥، ص١٤٨، إيران، ١٤٠٤هـ.

فتنة التحكيم

كان لما حصل في دومة الجندل وقع الصدمة على معسكر أمير المؤمنين عليه السلام فلم يكن يخطر ببالهم أن تصل الأمور إلى هذا الحد، وأن يتحول التحكيم الذي أصروا عليه، بسبب ما خُدعوا فيه من رفع المصاحف، أن يتحول إلى نقمة، ويقلب نصرهم إلى هزيمة، فلم يكن هدفهم من التحكيم أن يتخذه الخصم ذريعة ووسيلة لنزع الشرعية في حربهم تلك، بالحد الأدنى، إن لم نقل نزعها من يد أمير المؤمنين عليه السلام، وتحويل شرعية الخلافة والولاية لمعاوية، فقد ظنوا أن معاوية أراد التسليم بخلافة أمير المؤمنين والنزول على حكمه، وهو أي معاوية صرح بأنه قد أراد من رفع المصاحف الرجوع إلى ما أمر الله به في كتابه، وهذا ما نص عليه كتاب التحكيم. فهل في كتاب الله أن لا ينزل معاوية على حكم أمير المؤمنين عليه السلام ولا يسلم بخلافته؟ وهل في كتاب الله أن يفرق معاوية جماعة المسلمين؟ ويتخذ لذلك ذريعةً دم عثمان، أليس في كتاب الله **﴿ومن قُتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل﴾**[1] فهل معاوية ولي دم عثمان؟ وكونه كان والياً على الشام له، فلا يعطيه ذلك حق ولاية الدم، وإذا كان معاوية ولي الدم، ألم يخالف معاوية الكتاب في خروجه هذا وحربه تلك؟ **﴿فلا يسرف في القتل﴾** وهل يوجد إسراف في القتل كالإسراف الذي أتاه معاوية في إصراره على الحرب؟ وكون ولاة الدم الحقيقيين معه لا يعني أنهم بوجودهم معه أعطوه هذا الحق، إذ لم يصرح أحد منهم بذلك. ثم إنهم أليسوا ملزمين برفع الأمر إلى الخليفة الجديد؟ والمنتخب من عامة المسلمين، أليس

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

الخليفة الجديد هو المعني مباشرة بهذا الأمر؟ حتى لو لم يرفعوا الأمر إليه، وإذا كانوا قد أعطوا معاوية هذا الحق، ألم يسرف هو ويسرفوا هم في هذا القتل؟

وبعد أن تبين لهم خطأ ما أصروا عليه، وصحة ما حذرهم منه الأمير عليه السلام من أن رفع المصاحف لم يكن إلا خديعة ومكراً، وكأنهم أرادوا أن يشترك الأمير عليه السلام معهم في هذا الخطأ، من خلال تحميله النتيجة التي آلت إليه قضية التحكيم، فإنه عليه السلام إذا كان يتوقع هذه النتيجة، لماذا قبل بالتحكيم؟ ولماذا رضخ لمطلبهم هذا، ولم يصر على رفضه؟ «وقد قام إليه رجل من أصحابه فقال نهيتنا عن الحكومة ثم أمرتنا به، فلم ندر أي الأمرين أرشد، فصفق عليه السلام إحدى يديه بالأخرى ثم قال: هذا جزاء من ترك العُقدة، أما والله لو أني حين أمرتكم به حملتكم على المكروه الذي يجعل الله فيه خيراً، فإن استقمتم هديتكم وإن اعوججتم قومتكم، وإن أبيتم تداركتكم، لكانت الوثقى، ولكن بمن وإلى من؟ أريد أن أداوي بكم وأنتم دائي، كناقش الشوكة بالشوكة، وهو يعلم أن خَلَعَها معها»[1] متناسين ومتجاهلين إصرارهم على القبول بالتحكيم، وتهديدهم الأمير عليه السلام بالنزول على رغبة معاوية في القبول بتحكيم القرآن، ورفضهم لتحذير الأمير عليه السلام من مغبة وسوء عاقبة هذه الخديعة، فتركوا الرأي الوثيق، وانصاعوا إلى تلك الخديعة التي أوصلتهم إلى هذه النتيجة السيئة، فهم وحدهم يتحملون مسؤولية ونتيجة هذا الأمر. ثم كيف يمكنه عليه السلام إخضاعهم لرأيه الأصوب؟ وبمن يستعين على ذلك؟ «بالاستنجاد بغيركم من قبائل العرب وأهل خراسان والحجاز، فكلهم كانوا شيعته وقائلين بإمامته، فإلى أن يصلوا يكون قد بلغ العدو غرضه مني ولم يبق من أخلد إليه في إصلاح الأمر وإبرام هذا الرأي الذي كان صواباً، إلا أن أستعين ببعضكم على بعض فأكون كناقش الشوكة بالشوكة، وهذا مثل مشهور لا تنقش الشوكة بالشوكة فإن ضلعها معها والضلع الميل، فأنتم وحالكم معلومة في الخلاف والشقاق والعصيان»[2].

(١) نهج البلاغة، ص ١٧٧، رقم ١٢١، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص١٠٤، دار نوبليس، بيروت.

ولا يعني هذا كله، أن لا مصلحة مطلقاً في التحكيم، إذا أحسنوا التصرف وكانوا على حذر من أية خديعة أو مكر يمكن أن يوصل إلى الندم والخيبة. من هنا أيضاً نفهم لماذا اقترح الأمير عليه السلام أن يكون أحد طرفي التحكيم عبد الله بن عباس، لأنه يستطيع أن يدفع أيَ مكر أو خديعة يمكن أن يقوم بهما عمرو بن العاص «وقد كانت هذه الفعلة وقد رأيتكم أعطيتموها، والله لَئِن أبيتها ما وجبت عليّ فريضتها ولا حَمّلني الله ذنبها ووالله إن جئتها إني للمحق الذي يُتّبع وإن الكتاب لمعي ما فارقته مذ صحبته فإذا طمعنا في خصلة يلُمُّ الله بها شعثنا ونتدانى بها إلى البقية فيما بيننا رغبنا فيها وأمسكنا عما سواها»[١].

فما داموا مصرّين على إعطاء التحكيم فرصة، فلا مانع لديه عليه السلام في ذلك، وما دام أن المطلوب هو تحكيم القرآن فكذلك، وإذا كان قد رفض فلأن هذا «أمر ظاهره إيمان وباطنه عدوان وأوله رحمة وآخره ندامة»[٢] فلا يتحمل تبعات هذه الندامة ولن يأخذه الله بذنب هذا الفعل وهذه النتيجة، فإذا كان هؤلاء يريدون فعلاً تحكيم كتاب الله، لماذا خالفوه بشق عصا المسلمين، والخداع والكذب والتمويه، وإذا كنتم تحسبون أنكم بقبولكم لهذا التحكيم سوف يرحمكم الله بإيقاف غائلة الفتنة هذه ووقف إراقة الدماء، ألا إنكم سوف تندمون على ما سوف يجره عليكم من خسران إذا لم تكونوا على حذر من ألاعيبهم ودسائسهم وإذا كان قد قبل عليه السلام تحكيم القرآن، فلأن في إصراره على الرفض اتهام له بأنه لا يرضى بالقرآن حكماً، وهذه تهمة لن يرضى الأمير عليه السلام لصقها به، لأنه عليه السلام بحسب واقع الحال لم يفارق هذا القرآن منذ أن آمن به، وإذا كان هذا القرآن سوف يكون سبباً للم شعث هذه الأمة، وإنهاء الفرقة، والإبقاء على بقية المسلمين فلا حاجة لنا للحرب، ما دامت تبقي الفرقة وقد تقضي على البقية الباقية من المسلمين، لكن القوم بحسب الواقع لم يكن هدفهم من رفع المصاحف إلا «حيلة وغيلة ومكراً وخديعة»[٣].

---

(١) نهج البلاغة، ص ١٧٩، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق، ص ١٧٨.

مع أن الواجب يقتضي الالتزام بأوامره ونواهيه، فهو (الإمام المفترض الطاعة وإن الأمر إليه وهو ولي الأمر، لو رأى المصلحة في الإباء منه كان الإباء واجباً، ولو رآها في الإجابة إليه كانت الإجابة واجبة، وعلى التقديرين فاللازم عليهم التسليم والانقياد لا الإنكار والاعتراض، والاقتداء والمتابعة لا الرد والامتناع)[1]، وهو الخليفة المنتخب والمبايع له على السمع والطاعة وهم كانوا قد بايعوه على ذلك، ومن حق الأمير أو الوالي أو الخليفة أو الإمام على الرعية أو الناس أو الذين بايعوه «وأما حقي عليكم فالوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والإجابة حين أدعوكم، والطاعة حين آمركم»[2].

(والوفاء بالبيعة هو أهم الأمور وبه حصول النظام الكلي (العام) ومنفعة هذه الأمور عائدة إليهم إما في الدنيا أو في الآخرة إذ قيامهم بها يوجب انتظام الحال، وحسن المآل، ومخالفتهم فيها يوجب خذلان الدنيا والآخرة)[3].

---

(١) الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج٨، ص١٤٦.
(٢) نهج البلاغة، ص ٧٩، تحقيق صبحي الصالح.
(٣) الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج٤، ص٧٧.

تحكيم الرجال؟!

الشبهة الأخرى التي دخلت عليهم في سبب رفضهم للتحكيم، قولهم «حكمت الرجال»[1] و«لا نرضى بأن يحكم الرجال في دين الله إن الله قد أمضى حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يدخلوا تحت حكمنا عليهم»[2]. وأغلب الظن أن شبهة تحكيم الرجال قد دخلت عليهم من هذا الباب، فما دام أن معاوية وأصحابه قد رفضوا الدخول فيما دخل فيه الناس، والنزول على حكم الأمير عليه السلام، فليس لهم إلا القتال، خاصة أن عمرو بن العاص قد استطاع بمكره ودهائه أن ينزع الأمر من يد الأمير عليه السلام، ويلحق الهزيمة والانكسار السياسي بمعسكر أهل العراق، ولم يكن الهدف من التحكيم هو هذا بل أن يثوب معاوية وأصحابه إلى رشدهم ويدخلوا فيما دخل فيه الناس والنزول على حكم الأمير عليه السلام، فالقبول بالتحكيم مخالفة للقرآن وتحكيم الرجال ليعملوا بالقرآن على هواهم وطبقاً لمصالحهم الشخصية، البعيدة عن مصلحة الإسلام العليا، أمر مخالف للقرآن أيضاً، ومخالف لدين الله، فدين الله واضح لا لبس فيه لا يحتاج إلى آراء الرجال وأحكامهم.

من هنا كان همّ الأمير عليه السلام، توضيح معنى التحكيم وأنه ليس تحكيم الرجال وآرائهم، وإن الحكمين قد خالفا الله والقرآن ودين الله بما أوصلوا من نتيجة التحكيم «إنّا لم نحكّم الرجال وإنما حكّمنا القرآن، هذا القرآن إنما هو خط

---

(1) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٦، ص٤٠ وما بعدها، دار القلم، بيروت، بتصرف.

(2) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١، ص١٩٣، دار نوبليس، بيروت.

مستور بين الدفتين، لا ينطق بلسان، ولا بد له من ترجمان. وإنما ينطق عنه الرجال ولما دعانا القوم إلى أن نحكّم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولّي عن كتاب الله سبحانه وتعالى، وقد قال الله سبحانه **﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾**[1]، فرده إلى الله أن نحكم بكتابه، ورده إلى الرسول أن نأخذ بسنته، فإذا حكم بالصدق في كتاب الله، فنحن أحق الناس به، وإن حكم بسنة رسول الله ﷺ، فنحن أحق الناس وأولاهم بها»[2].

فإن الحاكم الفعلي هنا هو القرآن، وليس الرجال، وليس دورهم إلا النطق بما هو مسطور فيه، لا يجوز لهم تجاوزه، والحكم وفق ما حكم به، لا الحكم بما تمليه أهواؤهم إذا كانت مخالفة للقرآن، والقرآن يحتاج إلى الرجال في بيان أحكامه وآياته لأنه (لا ينطق بلسان) فاحتاج إلى اللسان الموجود في أفواه الرجال الناطقين بما فيه وإذا كان الله تعالى قد أمر في حال حصول التنازع بالرجوع إلى الله تعالى، فإن الرجوع إلى الله تعالى هو في الرجوع إلى كتابه «فرده إلى الله أن نحكم بكتابه» و«لما دعينا إلى تحكيم الكتاب لم نكن القوم الذين قال الله تعالى في حقهم **﴿وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم تولوا إلا قليلاً منهم وهم معرضون﴾**[3] بل أجبنا إلى ذلك وعملنا بقول الله تعالى **﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾**»[4].

أما لماذا تأجيل الأمر إلى وقت آخر؟

«وأما قولكم لم جعلت بينك وبينهم أجلاً في التحكيم؟ فإنما فعلت ذلك ليتبين الجاهل، ويتثبت العالم، ولعل الله أن يصلح في هذه الهدنة أمر هذه الأمة، ولا تؤخذ بأكظامها، فتعجل عن تبيّن الحق، وتنقاد لأول الغيّ. إن أفضل الناس

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.
(٢) نهج البلاغة، ص١٨٢، رقم ١٢٥، تحقيق صبحي الصالح.
(٣) الآية. كذا في المصدر وفي نسخة أبو الفضل إبراهيم، الآية هكذا «وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون» وهو الموافق لما فيه الآية ٤٨ من سورة النور، والآية التي في المصدر لم أجدها في المعجم.
(٤) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص ١٤٦، دار نوبليس، بيروت.

عند الله من كان العمل بالحق أحب إليه ـ وإن نقصه وكرثه ـ من الباطل وإن جر إليه فائدة وزاده»[1].

«يقول عليه السلام فأما ضربي للأجل في التحكيم، فإنما فعلته لأن الأناة والتثبت من الأمور المحمودة، أما الجاهل فيعلم فيه ما جهله، أما العالم فيثبت فيه على ما علمه فرجوت أن يصلح الله في ذلك الأجل أمر هذه الأمة المفتونة ولا تؤخذ بأكظامها جمع كظم وهو مخرج النفس يقول عليه السلام كرهت أن أعجل القوم عن التبين والاهتداء فيكون إرهاقي لهم وتركي للتنفيس عن خناقهم، وعدولي عن ضرب الأجل بيني وبينهم أدعى إلى استفسارهم وأحرى أن يركبوا غيهم وضلالهم، ولا يقلعوا عن القبيح الصادر عنهم، ثم قال عليه السلام أفضل الناس من آثر الحق وإن كرثه أي اشتد عليه ويبلغ منه المشقة»[2].

أما وقد وقفت الحرب وهدأت، وآثر القوم السلامة، فلا مانع من إعطائهم فسحة، لعله مع هدوء النفوس والخواطر، يتفكرون في أمرهم ويتبين لهم خطأهم في الإصرار على العصيان والتمرد، فإن القدرة على التفكير ومراجعة الأمور مع هدوء النفوس وزوال الانفعالات الغرائزية، أفعل في الوصول إلى الرأي الأصوب، حيث يكون العقل قد خرج من تأثير الغرائز، فيستطيع أن يتفكر في أمره هل هو على صواب أم على خطأ؟ ومع زوال بخار الغرائز والانفعالات، لعله يضاء أمام العقل قبس من نور الهداية فيصحو من غفوته وغفلته وسباته، فيثوب إلى رشده، ويخرج من نفق ظلام الضلالة والغواية.

أما ترك الأجل، والعمل على إنجاز أمر التحكيم، مع كون الانفعالات الغرائزية لم تهدأ، وغبارها لم يزل عن صفحة العقل، فمعنى ذلك تركهم على غيهم وضلالهم، وهذا ما لا يريده الأمير عليه السلام، فإذا كانت الحرب آخر الدواء، لا يعني إذا سنحت سانحة من الهدوء والهدنة تساعد على وأد الفتنة ورجوع القوم

---

(١) نهج البلاغة، ص ١٨٢، رقم ١٢٥، والأكظام: جمع كَظَم، محركة، مخرج النفس. والأخذ بالأكظام المضايقة والاشتداد بسلب المهلة. وكرثه: كنصره وضربه، اشتد عليه الغم، المصدر، ص٦٢٢، رقم ١٦٧٧ ـ ١٦٧٨، تحقيق صبحي الصالح..

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص١٤٦، دار نوبليس، بيروت.

عن غيهم وضلالهم أن لا نستغلها، إذ ليس المراد من الحرب مجرد الحرب، أو الانتقام، أو التشفي، بل لتعود الأمور إلى نصابها، ويثوب الضال إلى رشده فيهتدي، فإذا حصل كل ذلك بغير الحرب فلا معنى للحرب، ولا معنى للتضييق على خناقهم، فلا نترك لهم فسحة من تفكير ومراجعة نفس وحسابها.

ماذا فعل الحكمان؟ وما الذي كان قد طُلب منهما؟

«فأجمع رأي ملئكم على أن اختاروا رجلين، فأخذنا عليهما أن يجعجعا عند القرآن، ولا يجاوزاه، وتكون ألسنتهما معه وقلوبهما تبعه، فتاها عنه، وتركا الحق وهما يبصرانه، وكان الجور هواهما، والاعوجاج رأيهما. وقد سبق استثناؤنا عليهما في الحكم بالعدل والعمل بالحق سوء رأيهما وجور حكمهما. والثقة في أيدينا لأنفسنا، حين خالفا سبيل الحق، وأتيا بما لا يعرف من معكوس الحُكم»[1].

إذا كان الحَكَم الفعلي هو القرآن، وكان الاتفاق قد تم على النطق بما نطق به القرآن، وأن لا يتجاوزا ما حكم به القرآن، وأن لا يتعدا حدوده إلا أنهما «تاها عنه، وتركا الحق وهما يبصرانه».

صحيح أنه (لم يرد في نص الوثيقة ما يشير إلى موضوع التحكيم، قط، أو أنه يُعنى بالنظر في أمر قتلة عثمان وإنما اشتملت على واجب عام للحكمين وهو أن ينزل الحكمان عند حكم القرآن، وما لم يجداه مسمى في الكتاب رداه إلى سنة رسول الله ﷺ)[2].

فماذا كان في القرآن؟ فلم ينطقا به، وبماذا خالفا الحق؟ وما هو هذا الحق الذي كانا يبصرانه وتركاه؟ هل هو علمهما بأفضلية أمير المؤمنين عليه السلام وأحقيته في منصب الخلافة؟ وعلمهما بعدد لا بأس به من الآيات الناطقة بهذا الأمر. أم

---

(١) نهج البلاغة، ص ٢٥٦، رقم ١٧٧، تحقيق صبحي الصالح و(يجعجعا: من جعجع البعير إذا برك ولزم الجعجاع أي الأرض، أي أن يقيما عند القرآن)، المصدر، ص٦٤١، رقم ٢٢٤٤.

(٢) محمد الري شهري، موسوعة الإمام علي عليه السلام، م٦، ص٢٤٨ ـ ٢٤٩، دار الحديث، بيروت.

علمهما بأن البيعة كانت قد تمت له من المهاجرين والأنصار؟ فلا يجوز نقض هذه البيعة أو الخروج عليها، ولم يكن الاتفاق أن يبحثا في أمر الخلافة، بأن ينزعاها من أحد، أو يؤتياها أحداً، فهي منزوعة تلقائياً ومثبتة أيضاً، منزوعة من يد معاوية لأنه لا حق له في هذا الأمر لا من قريب ولا من بعيد، فليس له السابقة أو الشرف في الإسلام حتى يكون له الحق في هذا الأمر، ومثبتة في يد الأمير عليه السلام لأن البيعة قد سبقت له، قبل هذا الوقت، وهما يعلمان ذلك «ويبصرانه»، ما أبلغ هذا التعبير، فكأن الأمير عليه السلام يريد القول بأن هذا الأمر كان ماثلاً أمام أعينهما، واضحاً تمام الوضوح، واقعاً تحت بصرهما، لا يمكن إنكاره، ولا يمكن الادعاء بعدم العلم وعدم الوضوح، ومع ذلك كان تصرفهما ظلماً وجوراً، واعوجاج عن الرأي الصائب وهما لا يملكان الحق في أن ينزعا الأمر من يد الأمير عليه السلام، لأن (ما أعلن بوصفه رأياً نهائياً على أثر الخديعة التي حاكها عمرو بن العاص جاء خارج موضوع التحكيم وفوق الصلاحيات المفوضة إلى الحكمين)[1] فلو لم يكن إلا هذا مخالفة للقرآن، وتجاوزاً له وترك للحق الذي أمرا بالأخذ به، لكفى، لما فيه من مخالفة العهود والمواثيق التي أمر القرآن بالوفاء بها **﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾**[2]، **﴿وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولا﴾**[3] ولو لم يكن جور إلا هذا، لكفى.

وقد طلب البعض من الأمير عليه السلام، أن لا يكمل مسيرة التحكيم ويعود إلى قتال القوم، لأنهم اكتشفوا خطأهم في قبولهم التحكيم وإصرارهم عليه، إلا أن الأمير عليه السلام رفض ذلك رفضاً قاطعاً قائلاً «قد أردتكم على ذلك فعصيتموني، وقد كتبنا بيننا وبينهم كتاباً وشرطنا شروطاً وأعطينا عليهما عهودنا ومواثيقنا، وقد قال الله عز وجل وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم **﴿ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً إن الله يعلم ما تفعلون﴾**»[4].

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٤٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٣٤.

(٤) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٦، م٣، ص٤٠، دار القلم، بيروت، والآية ٩١ من سورة النحل.

هكذا هو الإنسان العاقل والحكيم، الذي يحترم نفسه، ويعطي قيمة للكلام الذي يصدر منه، يسير ضمن خط مستقيم لا يحيد عنه يميناً ولا شمالاً، يحترم الوعود والعهود والمواثيق التي يعطيها، ليس انتهازياً، وليس ماكراً أو مخادعاً، يعرف ما معنى أن يعطي الإنسان كلمة، ليس الأمر عنده انتهازاً للفرص، إذا كانت مصلحته في أن يعطي العهود والمواثيق، يعطيها وهو بانٍ على أن الفرصة إذا سنحت له للانقضاض على هذه العهود والمواثيق ينقض عليها غير مبال بما يقال عنه وفيه، لا ليس الأمير عليه السلام كذلك فهو إذا أعطى عهداً يلتزم به حتى النهاية إلا أن ينقضه الطرف الآخر فيصبح هو في حل منه، يبقى ملتزماً بما أعطاه وإن كان ذلك على خلاف مصلحته الخاصة، لأنه لم يفكر يوماً في هذه المصلحة الخاصة. كيف لا يكون كذلك وهو ربيب القرآن، وليس استشهاده بالآية إلا للإشارة إلى أن ذلك أمر الله تعالى وتكليفه ولا تجوز المخالفة لهذا الأمر وهذا التكليف تحت أي ظرف أو ذريعة.

نعود إلى ما كنا نتحدث فيه عن مخالفة الحكمين للقرآن لنشير إلى ابن أبي الحديد يعترف بهذه المخالفة وأنها مخالفة لنص القرآن على خلافة أمير المؤمنين عليه السلام قائلاً «لو تأمل الحكمان حق التأمل لوجدا النص الصريح على خلافة أمير المؤمنين عليه السلام لأن فيه النص الصريح على أن الإجماع حجة»[1] ولعل مراده من النص الصريح على أن الإجماع حجة فيكون النص قائماً على خلافة أمير المؤمنين عليه السلام «الآيات التي قد استدل بها الجمهور على حجية الإجماع[2] وهي قوله تعالى **﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم﴾**[3] وقوله تعالى **﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾**[4] وقوله تعالى **﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر﴾**[5]».

---

(١) شرح نهج البلاغة، ج٤، ص١٤٦، دار نوبليس، بيروت.
(٢) الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج٨، ص١٧٨.
(٣) سورة النساء، الآية: ١١٥.
(٤) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.
(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٠٩.

فالعجب من ابن أبي الحديد، كيف يتجاوز الآيات الدالة على خلافة الأمير عليه السلام كآية الولاية[1]، وآية الطاعة[2] وغيرها من الآيات ويتمسك بآيات يدعى دلالتها على حجية الإجماع ليستدل من خلالها على صحة خلافته عليه السلام (لأنه مع وجود النص من القرآن على أصل الخلافة لا داعي إلى إقامته النص على حجية الإجماع، ثم الاستدلال به على خلافته عليه السلام وبعد التنزل والتسليم فإن غاية الأمر أن هذه الأدلة (الآيات) من قبيل الظواهر لا النصوص)[3] أي أن هذه الآيات إن دلت على حجية الإجماع فهي ليست نصاً فيه كما يدعي ابن أبي الحديد، ولا صريحة في الدلالة على حجيته، بل تدل بظاهرها على حجيته.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٣) الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج٨، ص١٧٧ ـ ١٧٨، بتصرف.

شبهة الكفر؟!

«فإن أبيتم إلا أن تزعموا أني أخطأت وضللت، فلِمَ تضللون عامّة أمة محمد ﷺ، بضلالي، وتأخذونهم بخطئي، وتكفرونهم بذنوبي سيوفكم على عواتقكم تضعونها مواضع البُرء والسُّقم، وتخلطون من أذنب بمن لم يذنب، وقد علمتم أن رسول الله ﷺ رجم الزاني المحصَن، ثم صلى عليه، ثم ورّثه أهله، وقتل القاتل وورّث ميراثه أهله، وقطع السارق وجلد الزاني غير المحصَن، ثم قسّم عليهما من الفيء، ونكحا المسلمات، فأخذهم رسول الله ﷺ بذنوبهم، وأقام حق الله فيهم، ولم يمنعهم سهمهم من الإسلام، ولم يُخرج أسماءهم من بين أهله...»[1].

شبهة أخرى دخلت على الخوارج، على أثر ما حصل في التحكيم، مما فصلناه سابقاً، والذي كان من نتيجته نزع الشرعية في الخلافة من يد أمير المؤمنين عليه السلام فبدل أن يثوبوا إلى رشدهم، ويتبين لهم صواب رأي الأمير عليه السلام عندما رفض التحكيم، ويقفوا معه ليكمل مسيرته في قتال أهل الشام، ويكونوا إلى جانبه ليدحض الباطل الذي كانوا قد رفضوه وقاتلوه، اشترطوا عليه أن يتوب من ذنبه «فإن شهدت على نفسك بالكفر واستقبلت التوبة، نظرنا فيما بيننا وبينك وإلا فقد نابذناك»[2] ولم يكتفوا بتكفيره، بل كفروا معه عامة المسلمين ممن لا يرى رأيهم «واعلم أن الخوارج كلها تذهب إلى تكفير أهل الكبائر، ولذلك أكفروا علياً عليه السلام، ومن اتبعه على تصويب التحكيم»[3].

---

(١) نهج البلاغة، ص ١٨٤، رقم ١٢٧، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٦، م٣، ص٤٤، دار القلم، بيروت.
(٣) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص١٤٩، دار نوبليس، بيروت.

لماذا اعتبر هؤلاء أن الأمير عليه السلام في قبوله للتحكيم، كافر ـ والعياذ بالله ـ؟ ومن أين جاءتهم هذه الشبهة؟ وكيف دخلت عليهم؟ أغلب الظن، أن هذه الشبهة دخلت عليهم، من كلام كان قد قاله الأمير عليه السلام، قبل واقعة صفين عندما كان أصحابه يصرون عليه بالحرب لإخضاع معاوية وكان رسوله جرير بن عبد الله ما زال في الشام، فكان يرفض البدء بالحرب ما دام جرير في الشام، إلا أنه كان قد أوضح لهم أن أمر الحرب لا بد منه إذا بقي معاوية مصراً على النزول على طاعته، والدخول فيما دخل فيه الناس «ولقد ضربت أنف هذا الأمر وعينه وقلّبت ظهره وبطنه، فلم أرَ لي فيه إلا القتال أو الكفر بما جاء محمد صلى الله عليه وآله»[1].

فإن الأمير عليه السلام نفسه قد سمى عدم القتال وعدم الحرب مع معاوية إذا بقي مصراً على موقفه، بأنه كفر، من هنا دخلت عليهم الشبهة أن قبول التحكيم وما يترتب عليه من توقيف القتال، كفر، والأمير عليه السلام إذن عندما قبل بالتحكيم وقبل بتوقيف القتال فقد كفر، إلا أن هذه الشبهة مدفوعة بأمرين:

الأول: وقد ذكرناه سابقاً، أن تسمية عدم القتال كفر من باب المبالغة والتشدد، فهو توصيف مجازي لا حقيقي.

الثاني: سلمنا أنه توصيف حقيقي، إلا أن الذي يتحمل مسؤولية هذا الأمر، هم الذين أصروا على التحكيم، ورفضوا الاستماع إلى نصائحه بهذا الأمر، وإن رفع المصاحف لم يكن إلا خديعة ومكراً ودهاء، ولا يتحمل الأمير عليه السلام من ذلك شيئاً وقد فصلنا الأمر في بحث (فتنة رفع المصاحف) فراجع.

ثم إن الأمير عليه السلام أراد القتال ثانية بعد الذي حصل في دومة الجندل والنتيجة التي وصلت إليها قضية التحكيم، إلا أنهم رفضوا الخروج معه إلا أن يتوب ويشهد على نفسه بالكفر، والأمر بواقعه لا يحتاج إلى هذا المستوى، أليس في إرادته القتال ثانية رجوع عن التحكيم؟ أو بالأحرى رفض للتحكيم ونتائجه، وفي واقع الأمر لم يعد هناك تحكيم، بعد الخديعة والمكر اللذين أظهرهما عمرو بن العاص وأوصل الأمور إلى ما وصلت إليه مما فصلناه سابقاً، فأصبح الأمير عليه السلام في حلٍّ، وأصبحوا هم أيضاً في حل من التحكيم ونتائجه.

---

(١) نهج البلاغة، ص ٨٤، رقم ٤٣، تحقيق صبحي الصالح.

مع ذلك نجد أن الأمير عليه السلام، في مقام رده لهذه الشبهة، يستشهد بما كان يفعله رسول الله ﷺ مع مرتكبي الذنوب والمعاصي، فإذا كان صاحب هذا الذنب يستحق حداً، يقيم عليه الحد، كما إذا كان محصناً فزنى فحده الرجم، فيرجمه، وإذا كان قاتلاً فإنه يقتل، ثم صلى عليهما، فلو كانا كافرين لما جاز لرسول الله ﷺ أن يصلي عليهما، لأن الصلاة لا تجوز إلا على المسلم، ثم سمح لأهلهما أن يرثاهما، لا يقال إن هذا مخالف لضرورة الفقه من أن المسلم يرث الكافر، فلا مانع من أن يكون كافراً فيرثه أهله. لأنه يقال لعل مراد الأمير عليه السلام المبالغة في بيان عدم كفره بمجرد ارتكابه لمعصيةٍ أو كبيرة، بدليل حصول التوارث بينه وبين أهله، والله العالم بالمراد الحقيقي والواقعي للأمير عليه السلام، وأن رسول الله ﷺ قطع يد السارق وجلد الزاني غير المحصَن، فأقام عليهما حق الله تعالى وحده فلم يمنعهم سهمهم من الإسلام ولم يخرجهم من بين أهله، ثم أعطاهم سهمهم من الفيء وسمح لهما بالتزوج من المسلمات، فلو كانا بفعلهما ذلك كافرين، لما أعطاهما سهمهما من الفيء ولم يسمح لهما بالتزوج من المسلمات، لأن الكافر لا يجوز له الزواج من المسلمة، ولا يعطى نصيبه من فيء المسلمين، ففعل رسول الله ﷺ دليل واضح وبرهان ساطع على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج بذلك عن ربقة الإسلام، ويبقى يعامل معاملة المسلم بالظاهر والواقع.

«وهذا الاحتجاج الذي احتج به عليهم لازم وصحيح، لأنه لو كان مرتكب الكبيرة كافراً لما صلى عليه رسول الله ﷺ ولا ورثه من المسلم ولا مكنه من نكاح المسلمات ولا قسم عليه من الفيء، ولأخرجه عن لفظ الإسلام»[1].

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص١٤٩، دار نوبليس، بيروت.

رد التهمة... الشبهة

«أصابكم حاصب، ولا بقي منكم آثر، أبعد إيماني بالله، وجهادي مع رسول الله ﷺ، أشهد على نفسي بالكفر؟! (قد ضللت إذن وما أنا من المهتدين)»[1].

وأي إيمان؟ إيمان قائم على الدلالات والآيات والبراهين التي شاهدها من رسول الله ﷺ مباشرة، إيمان زرعه رسول الله ﷺ في قلبه منذ أن كفله من أبيه (أبي طالب).

ولهذا نجده عليه السلام يعدد فضائله، ويبين كيف ترسخ هذا الإيمان، ويبين أيضاً ما هي طبيعة علاقته برسول الله ﷺ.

«ولقد كنت أتبعه اتباع الفصيل أَثَر أمه، يرفع لي في كل يوم من أخلاقه علماً، ويأمرني بالاقتداء به، ولقد كان يجاور في كل سنة بحِرَاء، فأراه ولا يراه غيري، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله وخديجة وأنا ثالثهما أرى نور الوحي والرسالة وأشم ريح النبوة»[2].

«في إشارة إلى فرط ملازمته له وعدم مفارقته إياه ليله ونهاره سفراً وحضراً

---

(١) نهج البلاغة، ص ٩٢ ـ ٩٣، رقم ٥٨، تحقيق صبحي الصالح، (آثر) الذي يأثر الحديث أي يرويه ويحكيه، والمراد لا بقي منكم مخبر يروي أثراً، وهذا اللفظ أقرب إلى السياق من (آبر) و(آبز) وقد اختاره الشريف الرضي ووجده أصح الوجوه. المصدر، ص٥٨٢، رقم ٥٦٦، والآية ٥٦ من سورة الأنعام.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٠٠ ـ ٣٠١.

في خلواته وجلواته، وأن رسول الله ﷺ كان مؤيداً بروح القدس من حين طفولته إلى آخر عمره الشريف، ملهماً إلى الخيرات موفقاً بتأييد الروح إلى سلوك مكارم ومحاسن الأخلاق، تعرف من ذلك أن أمير المؤمنين إذا كان ملازماً له غير مفارق، يكون تالياً له في سلوك مسالك مكارم الخصال ومحامد الأفعال، مقتبساً من أنواره، مقتفياً لآثاره»[1].

فمن كان ربيب رسول الله ﷺ، ويتخلق بأخلاقه ويتلقف منه العلم والحكمة، ويرى بأم عينيه أنوار الوحي والرسالة، ما لم يره غيره من جميع الناس، فسوف يكون إيمانه راسخاً لا يتزعزع ولا يتزلزل.

ولأنه فتح عينيه على رسول الله ﷺ، وكان رسول الله بمثابة الأب الروحي والمربي والقدوة، فكان لا يفارقه وكان يقتفي أثره أينما ذهب وأينما حلّ، كان أول من آمن برسول الله «اللهم إني أول من أناب وسمع وأجاب، لم يسبقني إلا رسول الله ﷺ بالصلاة»[2].

ويقول عليه السلام عن نفسه، بعد أن يذكر قصة الشجرة[3] التي أمرها رسول الله ﷺ بالمجيء والرجوع ففعلت «فقلت أنا لا إله إلا الله إني أول مؤمن بك يا رسول الله، وأول من أقرّ بأن الشجرة فعلت ما فعلت بأمر الله تعالى، تصديقاً بنبوتك، وإجلالاً لكلمتك»[4].

إن من يرى كل هذا، من الآيات الباهرة والعلامات الظاهرة على صحة نبوة رسول الله ﷺ، ثم يكون أول المؤمنين به والمصدقين برسالته، ويجاهد بين يديه، حتى يقوم للإسلام مجده وعزّه، كيف يكفر الآن ويشهد على نفسه بالكفر.

---

(١) الخوئي، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج١٢، ص٢٥.
(٢) نهج البلاغة، ص١٨٩، تحقيق صبحي الصالح.
(٣) الحديث الوارد فيها كثير مستفيض قد ذكره المحدثون في كتبهم في معجزات الرسول ﷺ. انظر ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٧، ص٧٧، دار نوبليس، بيروت.
(٤) نهج البلاغة، ص ٣٠٢، تحقيق صبحي الصالح.

كان لا بد من ذكر هذا الإيمان، وكيف حصل؟ وبأية طريقة حصل؟ وما هو دور رسول الله ﷺ في هذا الإيمان؟ وما هي علاقته برسول الله ﷺ؟ وإلى أي مدى وصلت هذه العلاقة؟ وليست فقط علاقة النسب والقرابة «لأن العارفين بحقيقة حاله كانوا قليلين، وكان السواد الأعظم لا يعتقدون فيه الأمر الذي يجب اعتقاده فيه، ويرون تفضيل من تقدمه من الخلفاء عليه، ويظنون أن الأفضلية إنما هي بالخلافة ويقلد أخلافهم أسلافهم، ويقولون لولا أن الأوائل علموا فضل المتقدمين عليه لما قدموهم، ولا يرونه إلا بعين التبعية لمن سبقه وإنه كان رعية لهم»[1].

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص٢٦، دار نوبليس، بيروت.

الإصرار على الحرب... والمكابرة

«لقد عامل (أمير المؤمنين) علي عليه السلام الخوارج بمنتهى الحرية والديمقراطية لقد كان خليفة وكانوا من رعاياه، فكان قادراً على أن ينفذ بحقهم ما كانوا يستحقونه ولكنه لم يسجنهم ولم يجلدهم، بل إنه لم يقطع حتى نصيبهم من بيت المال، وكان ينظر إليهم نظرته إلى الآخرين»[1].

وكم من مرة كانوا يقطعون على الأمير عليه السلام كلامه على المنبر معلنين مقولتهم الشهيرة «لا حكم إلا لله» أو «الحكم لله لا لك يا علي» والأمير عليه السلام يرد عليهم مقولتهم «الله أكبر كلمة حق يراد بها باطل» أو «إن لكم عندنا ثلاثاً لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا ثم يعود إلى مكانه الذي كان من خطبته»[2]، (لعل هذا القدر من الحرية لم يسبق له وجود في العالم فما من حكومة عاملت معارضيها بهذا القدر من الديمقراطية)[3].

ولم يرد الأمير عليه السلام محاربتهم ومقاتلتهم، بل كان يريد إكمال ما كان قد بدأه من قتال معاوية ومحاربته، والذي توقف بسبب خدعة رفع المصاحف والتحكيم، ولعل السبب في ذلك أن معاوية كان صاحب دعوى باطلة وإن حاول

---

(١) مرتضى مطهري، الإمام علي في قوتيه الجاذبة والدافعة، ص١٥١، مؤسسة البعثة، بيروت.
(٢) تاريخ الأمم والملوك، ج٦، م٣، ص٤١ ـ ٤٢، دار القلم، بيروت، بتصرف.
(٣) مرتضى مطهري، الإمام علي في قوتيه الجاذبة والدافعة، ص١٥٢، مؤسسة البعثة، بيروت.

التعمية عليها بأساليب مخادعة وملتوية، أما الخوارج فكانوا قد وقعوا تحت تأثير شبهات وخلطوا الحق بالباطل، ولم يرد الأمير عليه السلام أن يتلهى جيشه ومعسكره بهم تاركاً الهدف الأساس والخطر الأصلي على الإسلام والأمة الإسلامية، فإن الأمير عليه السلام بعد الذي حصل في دومة الجندل، استعد وأعد جنده للمسير إلى الشام، وقام في الكوفة خطيباً «ألا إن هذين الرجلين اللذين اخترتموهما حكمين قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما ـ إلى أن يقول ـ استعدوا وتأهبوا للمسير إلى الشام وأصبحوا في معسكركم إن شاء الله يوم الاثنين»(١) وكتب إلى الخوارج بالنهر « . . .فإذا بلغكم كتابي هذا فأقبلوا فإنا سائرون إلى عدونا وعدوكم ونحن على الأمر الأول الذي كنا عليه والسلام، وكتبوا إليه رافضين الخروج معه إلا أن يتوب، فلما قرأ كتابهم أيس منهم، فرأى أن يدعهم ويمضي بالناس إلى أهل الشام حتى يلقاهم فيناجزهم»(٢) وكان قد تناهى إلى سمعه بعد أن أعد العدة وجمع جيشه للخروج إلى الشام «أن الناس يقولون لو سار بنا إلى هذه الحرورية (الخوارج) فبدأنا بهم فإذا فرغنا منهم وجّهنا من وجهنا ذلك إلى المحلين، فقام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإنه قد بلغني قولكم لو أن أمير المؤمنين سار بنا إلى هذه الخارجة التي خرجت فبدأنا بهم فإذا فرغنا منهم وجهنا إلى المحلين وإن غير هذه الخارجة أهم إلينا منهم فدعوا ذكرهم وسيروا إلى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا جبارين ملوكاً ويتخذوا عباد الله خولاً»(٣).

(اكتفى الخوارج في أوائل أمرهم بمجرد النقد والجدل الحر، ولكنهم بعد أن يأسوا شيئاً فشيئاً من توبة علي، بدلوا أسلوبهم وعزموا على الثورة)(٤) فأقاموا معسكرهم خارج الكوفة واتفقت كلمتهم على النزول إلى جانب جسر النهروان بعد أن اجتمعوا في منزل عبد الله بن وهب الراسبي وجعلوه أميرهم فقال «ما ينبغي

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، ج٦، م٣، ص٤٣ ـ ٤٤، دار القلم، بيروت، بتصرف.

(٢) المصدر السابق، ص٤٥، بتصرف.

(٣) المصدر السابق، ص ٤٥.

(٤) مرتضى مطهري، الإمام علي في قوتيه الجاذبة والدافعة، ص ١٥٥.

لقوم يؤمنون بالرحمن وينيبون إلى حكم القرآن أن تكون هذه الدنيا التي الرضا بها والركون إليها والإيثار إياها عنَاء وتَبَار، آثر عندهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقول بالحق فاخرجوا بنا من هذه القربة الظالم أهلها منكرين لهذه البدع المضلة»[1].

«ثم إنهم دخلوا قرية فخرج عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ مذعوراً، قالوا أأنت عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ؟ قال نعم، قال فما تقول في علي قبل التحكيم وبعده؟ قال إنه أعلم بالله منكم وأشد توقياً على دينه وأنفذ بصيرة، فقالوا إنك تتبع الهوى وتوالي الرجال على أسمائها لا على أفعالها والله لنقتلنك قتلة ما قتلناها أحداً، فأخذوه فكتفوه ثم أقبلوا به وبامرأته وهي حبلى متم، فقال إني لمسلم ما أحدثت في الإسلام حدثاً وقد آمنتموني قلتم لا روع عليك فجاؤوا به فاضجعوه فذبحوه وسال دمه في الماء، وأقبلوا إلى المرأة فقالت إني إنما أنا امرأة ألا تتقون الله؟ فبقروا بطنها وقتلوا ثلاث نسوة من طيء وقتلوا أم سنان الصيداوية»[2].

«فبلغ ذلك علياً ومن معه من المسلمين من قتلهم عبد الله بن خباب واعتراضهم الناس فبعث إليهم الحارث بن مرة العبدي ليأتيهم فينظر فيما بلغه عنهم ويكتب إليه على وجهه ولا يكتمه فخرج حتى انتهى إلى النهر ليسائلهم فخرج القوم إليه فقتلوه، وأتى الخبر أمير المؤمنين والناس، فنادى عليه السلام بالرحيل»[3].

«وأرسل إليهم أن ارفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم ثم أنا تارككم وكاف عنكم حتى ألقى أهل الشام فلعل الله يقلب قلوبكم ويردكم إلى خير مما أنتم عليه من أمركم، فبعثوا إليه فقالوا كلنا قَتَلَتُهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم»[4].

---

(١) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج٦، م٣، ص٤٢، دار القلم، بيروت، بتصرف.

(٢) المصدر السابق، ص٤٦، بتصرف.

(٣) المصدر السابق، ص ٤٦ ـ ٤٧.

(٤) المصدر السابق، ص ٤٧.

الترهيب:

لما وجد الأمير عليه السلام إصرارهم على موقفهم والذي وصل إلى الحد الذي لا يمكن السكوت عليه، وهو ارتكابهم لجرائم القتل، وإخلالهم بالنظام العام، حاول أن يخوفهم سوء العاقبة والمنقلب «فأنا نذير لكم أن تصبحوا صرعى بأثناء هذا النهر، وبأهضام هذا الغائط، على غير بينة من ربكم، ولا سلطان مبين معكم، قد طوّحت بكم الدار، واحتبلكم المقدار، وقد كنت نهيتكم عن هذه الحكومة فأبيتم عليّ إباء المنابذين حتى صرفت رأيي إلى هواكم، وأنتم معاشرُ أخفّاء الهام، سفهاء الأحلام، ولم آت ـ لا أب لكم ـ بُجراً، ولا أردت لكم ضُرًّا»[1].

«قد تظافرت الأخبار حتى بلغت حد التواتر بما وعد الله تعالى قاتلي الخوارج من الثواب على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله»[2].

وبغضّ النظر عن الأمر الغيبي في هذا الموضوع، كان لا بد من هذا التحذير، علهم يثوبون إلى رشدهم، خصوصاً أنهم لا يملكون أية دلالة أو حجة أو برهان يجعلهم يصرون على موقفهم هذا، فيكون موتهم بلا ثمن ولا قيمة، ويكون مصيرهم الخلود في النار والهوان الدائم. وخصوصاً أيضاً أنهم بموقفهم الساذج وغير الناضج من الإصرار على التحكيم مع تحذيره عليه السلام لهم من مغبة هذا الإصرار، هم أوصلوا الأمور إلى ما وصلت إليه، وإذا كان الأمير عليه السلام قد قبل بالتحكيم فلأنه لم يجد مناصاً من ذلك بعد إصرارهم ورفضهم للتحذير. فالذي يتحمل المسؤولية واقعاً هم وليس هو عليه السلام، فمعنى هذا أن الحجة والبرهان عليهم وليست معهم فليس موقفهم الآن وإصرارهم عليه إلا مكابرة وعناداً، بعد أن وجدوا صحة ما كان حذرهم منه وخطأ إصرارهم على التحكيم، وإلا من غير الواضح إصرارهم ذلك، مع أن الأمير عليه السلام لم يصدر منه ما يستحق عليه هذا الأمر «ولم آت ـ لا أب لكم ـ بجراً، ولا أردت لكم ضراً» فلم يأت بأمر عظيم أو مستقبح، ولم يبغ لهم أبداً أي ضرر يلحق بهم، حتى يعاملوا الأمير عليه السلام بهذه الطريقة القاسية، التي تنبئ عن سفاهتهم، وسوء تدبيرهم، وسوء عاقبتهم.

---

(١) نهج البلاغة، ص ٨٠، رقم ٣٦، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج١، ص٢٠٢، دار نوبليس، بيروت.

أحكام المعارضة

وخلاصة القول أن نظام الحكم في الإسلام لا يمنع من وجود المعارضة، بالطريقة المعمول بها في أنظمة الحكم الحديثة، بمعنى المعارضة السياسية والسلمية، والتي يجب أن تبقى ضمن الأطر التالية:

١ - أن تبقى في إطار النظام السياسي المعمول به في نظام الحكم فلا يكون هدفها تقويض أسس هذا النظام، واستبداله بنظام سياسي لا ينسجم مع الأسس الإسلامية والشرعية التي يريدها الإسلام في حكمه المستمدة من القانون الإلهي وكون الحاكمية الفعلية والحقيقية هي لله تعالى وليس هذا بدعاً من القول فإن أنظمة الحكم القائمة على أساس «حكم الشعب للشعب» لا ترضى أيضاً من المعارضة أن تقوض هذا الأساس وتستبدل نظام الحكم بنظام آخر لا ينسجم مع هذه النظرية.

٢ - إن هذه المعارضة يجب أن تحافظ على النظام الأمني والاجتماعي للمسلمين، فلا تستعمل الوسائل والأساليب التي تقوض هذا النظام، فلا توجد الفرقة ولا تسبب الانقسام بين المسلمين. وهذا ما نجده صريحاً وواضحاً لا لبس فيه، في كلام أمير المؤمنين عليه السلام في إشارة لأهل الجمل حيث يقول «إن هؤلاء قد تمالؤوا على سخطة إمارتي، وسأصبر ما لم أخف على جماعتكم، فإنهم إن تمّموا على فيالة هذا الرأي انقطع نظام المسلمين»[١].

---

(١) نهج البلاغة، ص ٢٤٤، تحقيق صبحي الصالح.

واضح من هذا الكلام أن الرفض والاعتراض إذا بقي في إطار المحافظة على النظام الاجتماعي ولم يؤد إلى الفرقة والانقسام فإن الأمير عليه السلام لن يجد في ذلك حرجاً، أليس في هذا الكلام جعل قاعدة لما يجب على الحاكم أن يصنعه مع المعارضين والمخالفين لوجوده على رأس السلطة أو لسياسته؟ وكيف يجب أن تكون طريقة معارضة المعارضين والمعترضين والمخالفين؟

٣ ـ إن هذه المعارضة يجب أن لا تستعمل العنف أو ترتكب الجرائم، بذريعة التعبير عن الاعتراض، أو كوسيلة لإيصال صوتها أو اعتراضها، وهذا ما نجده صريحاً وواضحاً في فعل وقول أمير المؤمنين عليه السلام، عندما خرج أهل الجمل إلى البصرة حيث انقضوا على عامله عثمان بن حنيف وطردوه بعد أن أعلنوا الحرب وقتلوا من قتلوا من جيشه وأنصاره، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في طيات الكتاب حيث قال الأمير عليه السلام «فقدموا على عاملي بها وخزان بيت مال المسلمين وغيرهم من أهلها، فقتلوا طائفة صبراً وطائفة غدراً، فوالله لو لم يصيبوا من المسلمين إلا رجلاً واحداً معتمدين لقتله، بلا جرم جرّه، لحل لي قتل ذلك الجيش»[1].

فإن الأمر لم يعد مجرد معارضة أو اعتراض، فإن في الأمر جريمة ترتكب، وهذا ما لم يمكن السكوت عليه، أو مقابلته بالحوار، فإن الحوار هنا لم يعد ينفع، وما قيمة الحوار مع مجرم؟

وكلامه عليه السلام مع الخوارج يصب في هذا الاتجاه حيث قال لهم ـ بعد دخولهم الكوفة وإظهارهم الخلاف ورفضهم لنتائج التحكيم وتكرار اعتراضهم على الأمير عليه السلام في مجالس متفرقة كما ذكرنا سابقاً ـ «إن لكم عندنا ثلاثاً ما صحبتمونا، لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا»[2].

إذن الاعتراض على بعض السياسات التي يمارسها الحاكم، وإبداء الرأي

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٤٧.

(٢) ابن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، م٣، ج٦، ص٤١، دار القلم، بيروت.

والتعبير عن هذا الرأي بالوسائل السلمية، لا تعني منع المعترضين من حقوقهم المدنية والاجتماعية. فلا يجوز للحاكم أن يمنعهم من:

أ ـ ممارسة حياتهم الاجتماعية بشكلها الطبيعي المعتاد، ما دام أنهم لم يتجاوزوا السقف المسموح به، وهو حرية التعبير وإبداء الرأي، فلا يسجنوا ولا يوضعوا في الإقامة الجبرية، ولا يمنع عنهم الاتصال بالناس أو التواصل معهم ولا يمنعوا من مزاولة أي نشاط سياسي سلمي أو أي عمل من الأعمال فإن قوله عليه السلام «لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه» هو إشارة إلى ما ذكرنا.

ب ـ أيضاً لا يحرموا من حقوقهم المالية والمدنية، فلا يطردوا من أعمالهم، ولا يحجر على أموالهم، ولا تصادر أملاكهم، بل تبقى أموالهم بين أيديهم يتصرفون فيها كما يشاؤون، وتبقى أملاكهم لهم، بيوتهم وشركاتهم وأراضيهم يبيعون ويشترون، وهذا ما أشارت إليه فقرة «لا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا».

ج ـ ولا تعلن الحرب عليهم، ولا يقتلوا، بسبب هذه المعارضة وإظهارهم الخلاف.

فإذا أعلنوا الحرب وبدأوا بالقتال ومارسوا القتل فإن كل الحقوق السابقة تسقط، لأن الأمر لم يعد مجرد معارضة، إنه إعلان صريح بالقتال والحرب، وهذان لا يقابلان إلا بالقتال والحرب.

أليست هذه القواعد التي رسمها الأمير عليه السلام للخوارج، هي قواعد لكيفية التعاطي مع المعترضين والمخالفين؟

ألا يعني هذا أن لكل إنسان الحق، وله مطلق الحرية في التعبير عن رأيه في كل الشؤون التي تجري حوله سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي؟ وأن لا أحد يملك الحق في منع ذلك حتى الحاكم نفسه، بل يجب عليه أن يستمع إلى الآراء والمقترحات والاعتراضات فما كان منها صواباً أخذ به، وما كان منها خطأً رده بالدليل والبرهان.

إذن الوسيلة الوحيدة التي تملكها المعارضة للتعبير عن رأيها، هي الحوار، ولا شيء غير الحوار، على قاعدة تقديم الدليل والحجة على صوابية اعتراضها،

وخطأ السياسة المعمول بها، والدليل على هذا الخطأ، وهذا الحوار أيضاً إذا لم يقدم الدليل على ذلك لا قيمة له، وهو بواقعه مجرد كلام للاستهلاك وللتعبير عن الوجود فقط لا طائل تحته، وتكون المعارضة بهذه الحالة لمجرد أنها ليست في السلطة على قاعدة «قم لأجلس مكانك» وبالتالي تكون معارضة لمجرد المعارضة لا بهدف التصويب والتصحيح.

قد يقول القائل إن هذه النصوص الواردة على لسان أمير المؤمنين عليه السلام، التي احتج بها على خصومه إنما هي واردة في وقائع خاصة ولا يمكن الاستفادة منها أو السماح بأصل وجود المعارضة في نظام الحكم الإسلامي، على خلفية القاعدة التي تقول «إنه حكم في واقعة» لا نعلم ما هي خصوصيات هذه الواقعة ولا نعلم الظروف المحيطة بهذه الواقعة، وعليه فلا يمكننا تعميم هذه الأحكام الواردة في الوقائع الخاصة والمتعددة، إلى غيرها من وقائع قد لا تتفق مع تلك من حيث الخصوصيات والظروف.

في الجواب نقول، ما دمنا قد سلمنا أن أمير المؤمنين عليه السلام، هو الإمام المفترض الطاعة والذي له حق التشريع بحسب نظرية الشيعة الإمامية، وإنه الخليفة المنتخب والمبايع له من قبل جماعة المسلمين بحسب نظرية الشورى، فهو إذن الخليفة الشرعي، والحاكم الفعلي. ومن الطبيعي أيضاً أن يجد المخالفين له، سواء على كونه خليفة أو على بعض سياساته وسواء اكتفوا بمجرد المخالفة ورفض البيعة كما حصل مع مجموعة من الصحابة كما ذكرنا ذلك في عنوان «المعارضة في الإسلام» أو تجاوزوا ذلك لإعلان الحرب والعصيان المدني والعسكري، فإن أمير المؤمنين عليه السلام في تعاطيه مع هذه الأحداث لا ينطلق من منطلق شخصي حتى نقول إن هذه الأحكام تنتهي عند هذه الوقائع، بل هو ينطلق من منطلق الحاكم والمشرع الذي يريد أن يعطي الصورة الأصيلة والصحيحة للإسلام إذا حكم فهو «أي هذا الإسلام» لن يحكم بالحديد والنار وكمّ الأفواه والقهر والغلبة بل بالرأفة والرحمة والحرية التي هي الهواء الذي يتنفسه الإنسان، الإسلام الذي لا يضيق بالرأي المخالف، وهو القائل «ولا تظنوا بي استثقالاً في حق قيل لي... فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل»[1] أليس في هذا القول دعوة إلى حرية

---

(١) نهج البلاغة، ص ٣٣٥، تحقيق صبحي الصالح.

الرأي والتعبير؟ ألا يعني هذا أن الإنسان له الحق في إبداء رأيه حتى أمام الحاكم وإن كان رأيه مخالفاً لرأي الحاكم؟

من الطبيعي أيضاً أن يكون الإمام عليه السلام قد وضع نصب عينيه عندما نطق بتلك الكلمات واتخذ تلك المواقف، صورة الحاكم الذي يريد أن يحكم باسم الإسلام، كيف يجب أن يحكم؟ وما هي الطريقة التي يجب أن يتبعها في الحكم؟ وليس هناك ما يشير إلى خصوصية تلك المواقف والأحكام، بالأحداث التي جرت، بل إذا أردنا أن نطبق ما يسمى «بالإطلاق الزماني» على تلك المواقف والأحكام ليس هناك ما يمنع ذلك.

أما كون تلك المواقف والأحكام هي من قبيل «الحكم في الواقعة» التي لا نعلم ظروفها وخصوصياتها.

نقول إن تلك الوقائع والأحداث التي اتخذ حولها الأمير عليه السلام المواقف وأطلق عليها الأحكام، إذا كان لها خصوصياتها فهي خصوصيات من حيث الزمان الذي وقعت فيه والأشخاص الذين كانوا فيها، وهي غير مجهولة إلا أن ظروفها وهي إظهار الخلاف للحاكم وإعلان التمرد عليه يمكن أن تتكرر في أي زمان، فماذا يجب على الحاكم أن يفعل هنا؟ وما هي الطريقة التي يجب أن يتبعها مع هؤلاء المخالفين؟ هل يسجنهم أو يقيمهم في الإقامة الجبرية بمجرد ورود شبهة أو لمجرد الاتهام؟ هل يترك الاستماع إليهم، ولعل مطالبهم محقة؟ هل يكمّ الأفواه ويمنع التجمعات؟ هل يحاربهم في لقمة عيشهم فيمنع عنهم الأرزاق؟

ما فعله أمير المؤمنين عليه السلام مع المخالفين يعطي الصورة الصحيحة والطريقة السليمة للتعامل مع المعارضة. وأية صورة أخرى ليست صحيحة وأية طريقة أخرى ليست سليمة.

وإذا كانت المعارضة قائمة على خلفية حرية الرأي والتعبير ففي الإسلام أحكام يستفاد منها وجود هذه الحرية، فعلى مستوى المعتقد **﴿لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾**[1] و**﴿قل يا أيها الناس قد جاءكم الحق من ربكم فمن**

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها وما أنا عليكم بوكيل﴾[1] فالإنسان له مطلق الحرية في اختيار الدين والعقيدة التي يشاء، ولم يمارس على إنسان بسبب عقيدته أي أسلوب من أساليب الاضطهاد والإكراه في اختيار عقيدة الإسلام، بل كان الحوار هو الأسلوب الوحيد الذي اتبعه الإسلام في تغيير العقيدة الفاسدة والمنحرفة، ولم يمر عبر العصور الإسلامية مجتمع من المجتمعات الإسلامية إلا وكان فيه أناس يعتقدون غير عقيدة الإسلام كاليهود والنصارى، ولم يكن ذلك يشكل أي حرج للإسلام، ومن الطبيعي أن لا يمارس الإكراه على المعتقد، لأن الإسلام يريد أن تكون الهداية والعقيدة على أساس من القناعة والاختيار، وهما أمران قلبيان لا يصح ممارسة الإكراه فيهما، لأن الإكراه لا يجعل القلب مقتنعاً بما أُكره عليه صاحبه وإن أظهر بلسانه ذلك، إذ لا يكفي هذا الإيمان اللساني، بل لا بد من الإيمان القلبي، وهو لا يحصل إلا بالحرية والاختيار.

وعلى مستوى الحرية الفردية أو ما يسمى بالحرية الشخصية. فهناك أيضاً مجموعة من الأحكام شرعها الإسلام وجعل لها مجموعة شرائط تسمى بالشرائط العامة يستفاد منها إعطاء الحرية للإنسان ومن جملة هذه الشرائط «الاختيار» فالزواج بين الرجل والمرأة حتى يكون صحيحاً لا بد أن يكونا مختارين غير مكرهين، فإذا أكره أحدهما أو كلاهما فالزواج باطل غير صحيح، الطلاق أيضاً لا يكون صحيحاً إذا أكره الزوج عليه فشرط صحته أن يكون الزوج قد اختار الطلاق من تلقاء نفسه، البيع أيضاً لا يكون صحيحاً إذا أكره البائع أو المشتري عليه، فشرط صحته حصوله من الطرفين بإرادتهما واختيارهما، والصوم أيضاً كعمل عبادي يبطل إذا تناول الصائم أحد المفطرات، فإذا أكره على تناول المفطر لا يكون صومه باطلاً، فشرط بطلان الصوم أن يكون تناول المفطر بإرادة واختيار الصائم، والأمثلة كثيرة في الشريعة في العبادات أو المعاملات، فلا يوجد حكم من الأحكام الشرعية يستفاد منه أن الإنسان مسلوب الإرادة والاختيار، وأنه غير معطى الحرية، حتى حرية الرأي والتعبير. وقد قرأنا قبل قليل ما قاله أمير المؤمنين عليه السلام لأصحابه «لا تظنوا بي استثقالاً في حق قيل لي... فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل».

---

(1) سورة يونس، الآية: ١٠٨.

الخاتمة

سياسة... أم سياسة ودين؟

كانت سياسة الأمير عليه السلام، سياسة الحق والعدل والمساواة «من ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق»[1] وقد عوتب على التسوية في العطاء فكان جوابه عليه السلام «أتأمرونني أن أطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه... لو كان لي لسويت بينهم، فكيف وإنما المال مال الله؟»[2].

لا يداهن ولا يخادع «والله ما معاوية بأدهى مني، لكنه يغدر ويفجر»[3] كان عليه السلام يعرف الدهاء وطرقه وأساليبه، كان يمكنه أن يستميل الناس بالمال، كما فعل معاوية، كان يمكنه أن لا يعزل بعض عمال عثمان، كان يمكنه أن لا يرد القطائع التي كان أقطعها عثمان لبعض المسلمين وبعض الصحابة، كان يمكنه أن يبقي معاوية على الشام، وهو يعلم أن الشام أصبحت جزءاً من معاوية وأصبح معاوية جزءاً منها، فيستميل بذلك أهل الشام، ويستميل بذلك معاوية، ويستميل بذلك بني أمية وقريش ويوفر على نفسه الكثير من العناء والتعب والأعداء، كان يمكنه أن يجعل طلحة والزبير مستشاريه ويعينهما رسمياً لذلك، كان يمكنه أن يجعلهما ولاة على بعض الأمصار كما كانا قد طلبا ذلك، فيوفر على نفسه الكثير من العناء والأعداء والسياسة تقتضي منه ذلك؟! سياسة فعل الممكن، سياسة من

---

(١) نهج البلاغة، ص ٥٧، رقم ١٥، تحقيق صبحي الصالح.
(٢) المصدر السابق، ص ١٨٣، رقم ١٢٦.
(٣) المصدر السابق، ص ٣١٨، رقم ٢٠٠.

يريد أن يكون زعيماً، مهما كانت الأساليب، ومهما كانت الوسائل فليس في السياسة ما هو مشروع، وما هو ليس بمشروع، كل شيء في السياسة مشروع ما دام يوصل إلى الهدف، لكن أي هدف؟ هدف الحق والعدل والمساواة والمصلحة العامة، أم هدف الكرسي والشخص والزعامة والإمارة.

إذا كان أمير المؤمنين عليه السلام يريد أن يفعل كل ذلك، هل يبقى أميراً للمؤمنين؟ وهل يبقى إماماً للحق والعدل والمساواة؟ وهل يبقى عند الأمل الذي من أجله تداكت عليه جموع المسلمين المعترضين على سياسة من سبقه؟ وهتفوا من أجله باسمه للخلافة، أين إذن الحق والعدل والمساواة؟ هذا الشعار الذي يبحث عنه الإنسان المعذب والمقهور منذ فجر التاريخ، وما زال.

قالوا عنه إن الدليل على «حسن سياسته وصحة تدبيره أن من مُني بهذه الرعية المختلفة الأهواء وهذا الجيش العاصي له المتمرد عليه، ثم كسر بهم الأعداء، وقتل بهم الرؤساء، فليس يبلغ أحد في حسن السياسة وصحة التبليغ مبلغه ولا يقدر أحد قدره»(١).

وقالوا أيضاً «لولا أنه عليه السلام كان عارفاً بوجوه السياسة وتدبير أمر السلطان والخلافة حاذقاً في ذلك لم يجتمع عليه إلا القليل من الناس وهم أهل الآخرة خاصة، الذين لا ميل لهم إلا الدنيا، فلما وجدناه دبر الأمر حين وليه، فاجتمع عليه من العساكر والأتباع ما يتجاوز العد والحصر، وقاتل بهم أعداءه الذين حالهم حالهم، فظفر في أكثر حروبه، ووقف الأمر بينه وبين معاوية على سواء وكان هو الأظهر والأقرب إلى الانتصار، علمنا أنه من معرفته تدبير الدول والسلطان بمكان مكين»(٢).

وقال ابن أبي الحديد قال شيخنا أبو عثمان «ربما رأيت بعض من يظن بنفسه العقل والتحصيل والفهم والتميز، يزعم أن معاوية كان أبعد غوراً وأصح فكراً وأجود روية وأبعد غاية وأدق مسلكاً، وليس الأمر كذلك كان علي عليه السلام لا

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٤، ص٢٦، دار نوبليس، بيروت.
(٢) المصدر السابق، ج٥، ص١٨٨.

يستعمل في حربه إلا ما وافق الكتاب والسنة، وكان معاوية يستعمل خلاف الكتاب والسنة، ويستعمل جميع المكائد حلالها وحرامها فعلي عليه السلام كان ملجماً بالورع عن جميع القول إلا ما هو لله عز وجل نصاً، وممنوع اليدين من كل بطش إلا ما هو لله رضا، ولا يرى الرضا إلا فيما يرضاه الله ويحبه، ولا يرى الرضا إلا فيما دل عليه الكتاب والسنة، دون ما يعول عليه أصحاب الدهاء والمكر والمكائد والآراء»(١).

وقال ابن أبي الحديد أيضاً وكان أبو جعفر بن أبي زيد الحسني نقيب البصرة يقول (إن علياً عليه السلام لم يزل أمره مضطرباً معهم (أي مع أصحابه) بالمخالفة والعصيان والهرب إلى أعدائه وكثرة الفتن والحروب، فكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل ممنواً بنفاق المنافقين وأذاهم وخلاف أصحابه عليه وهرب بعضهم إلى أعدائه وكثرة الحروب والفتن، وكان يقول ألست ترى القرآن العزيز مملوأً بذكر المنافقين والشكوى منهم والتألم من أذاهم له، كما أن كلام علي عليه السلام مملوأ بالشكوى من منافقي أصحابه والتألم من أذاهم والتوائهم علي)(٢).

وقال ابن أبي الحديد أيضاً (وأمير المؤمنين عليه السلام كان مقيداً بقيود الشريعة مدفوعاً إلى اتباعها ورفض ما يصلح اعتماده من آراء الحرب والمكيدة والتدبير، إذا لم يكن للشرع موافقاً، فلم تكن قاعدته في خلافته قاعدة غيره ممن لم يلتزم بذلك)(٣).

أما لماذا سمح لطلحة والزبير بالخروج من المدينة مع تنبوءه بما يريدان الإقدام عليه بقوله «والله ما تريدان العمرة وإنما تريدان الغدرة»؟(٤) فلأنه «ما كان يجوز له في الشرع أن يحبسهما ولا في السياسة، أما في الشرع فلأنه محظور أن يُعاقب الإنسان بما لم يفعل وعلى ما يُظن منه ويجوز أن لا يقع، وأما في السياسة فلأنه لو أظهر التهمة لهما، لكان في ذلك من التنفير عنه ما لا يخفى ومن الطعن

---

(١) المصدر السابق، ص١٨٦ ـ ١٨٧.
(٢) المصدر السابق، ص١٨٢.
(٣) المصدر السابق، ص١٨١.
(٤) المصدر السابق، ص١٩٤.

عليه ما هو معلوم بأن يقال إنه ليس من إمامته على ثقة، لا سيما وطلحة كان أول من بايعه، والزبير لم يزل مشتهراً بنصرته، فلو حبسهما وأظهر الشك فيهما لم يسكن أحد إلى جهته ولنفر الناس كلهم عن طاعته»[١].

ولا يمكن له عليه السلام أن يصلح شأنهما ويوليهما أمراً من أمور الخلافة أو مصراً من الأمصار، فيأمن جانبهما، لأن معنى ذلك أن يكون أمير المؤمنين عليه السلام «في الإمامة مغلوباً على رأيه، مفتاة عليه في تدبيره، فيقر معاوية على ولاية الشام غصباً ويولي طلحة والزبير مصر والعراق كرهاً، وهذا شيء ما دخل تحته أحد ممن قبله، ولا رضوا أن يكون لهم من الإمامة الاسم ومن الخلافة اللفظ، ولقد حورب عثمان وحُصر على أن يعزل بعض ولاته فلم يجب إلى ذلك فكيف تسومون علياً عليه السلام أن يفتتح أمره بهذه الدنية ويرضى بالدخول تحت هذه الخطة»[٢].

قالوا عنه عليه السلام «أنه كان غير مصيب في ترك الاحتراس، فقد كان يعلم كثرة أعدائه ولم يكن يحترس منهم، وكان يخرج ليلاً في قميص ورداء وحده، حتى كمن له ابن ملجم في المسجد فقتله، ولو كان احترس وحفظ نفسه ولم يخرج إلا في جماعة، ولو خرج ليلاً كانت معه أضواء وشرطة لم يوصل إليه»[٣].

«إن هذا إن كان قادحاً في السياسة وصحة التدبير، ليكن قادحاً في صحة تدبير سول الله صلى الله عليه وآله، فقد كان يخرج وحده في المدينة ليلاً ونهاراً مع كثرة أعدائه، ولم تكن العرب في ذلك الزمان تحترس، وكان ذلك عندهم قبيحاً يعير به فاعله، لأن الشجاعة غير ذلك، ولأن علياً عليه السلام كانت هيبته قد تمكنت في صدور الناس، فلم يكن يُظن أن أحداً يقدم عليه غيلة أو مبارزة في حرب، فقد كان بلغ من الذكر بالشجاعة مبلغاً عظيماً لم يبلغه أحد من الناس، ولهذا قال شبيب بن بجرة لابن ملجم لما رآه يشد الحديد على بطنه وصدره «ويلك ما تريد أن تصنع»

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق، ص١٩٧.

قال «أقتل علياً» قال «هبلتك الهبول لقد جئت شيئاً إدّاً كيف تقدر على ذلك» فاستبعد أن يتم لابن ملجم ما عزم عليه ورآه مراماً وعراً»[1].

«إن علياً عليه السلام كان قد امتحن في أصحابه وفي دهره، بما لم يُمتحن إمام قبله، من الاختلاف والمنازعة والتشاح من الرئاسة والتسرع والعجلة، وهل أتي عليه السلام إلا من هذا المكان، فكان من الامتحان أن يكون علي عليه السلام هو المقتول (وينجو معاوية وعمرو بن العاص في مؤامرة دبرها ثلاثة من الخوارج من بينهم ابن ملجم الذي استطاع قتل الأمير عليه السلام) وإن سلامة عمرو ومعاوية إنما كانت بحزم منهما، وإن قتل علي عليه السلام إنما هو من تضييع منه؟! فإذ قد تبين أنه من الابتلاء والامتحان، بخلاف الذي كان من عدوه، فكل شيء سوى ذلك فإنما هو تبع للنفس»[2].

نعم إنما هو الامتحان والبلاء، إنه قضاء الله الذي لا مفر منه والذي تقف أمامه النفوس البشرية والعقول حائرة وعاجزة عن كنه حقيقة هذا الأمر، فلو لم يكن أمير المؤمنين عليه السلام، يملك من قوة النفس وعلو الهمة، وصفاء الروح وقوة اليقين، لما استطاع أن يتحمل كل هذه الابتلاءات المتكررة والمتلاحقة، ابتلاه الله تعالى أولاً بطلحة والزبير، مع ما كان يستعد به لإخضاع معاوية، والخروج إلى الشام، فألجأته ظروف عصيان وتمرد طلحة والزبير للخروج إليهما في البصرة، مع ما يمكن أن يوفره عدم خروجهما من جهد وطاقة ودماء ورجال، كان استطاع بها أن يخضع معاوية، وابتلاه الله تعالى بمعاوية ودهائه ومكره «أما بعد، فإن الله سبحانه قد جعل الدنيا لما بعدها، وابتلى فيها أهلها، ليعلم أيهم أحسن عملاً، ولسنا للدنيا خلقنا، ولا بالسعي فيها أمرنا، وإنما وضعنا فيها لِنُبتلى بها، وقد ابتلاني الله بك وابتلاك بي فجعل أحدنا حجة على الآخر، فعدوت على الدنيا بتأويل القرآن، فطلبتني بما لم تجن يدي ولا لساني، وعصيته أنت وأهل الشام بي»[3].

(١) المصدر السابق، ص١٩٧ ـ ١٩٨، بتصرف.
(٢) المصدر السابق، ص١٨٧ ـ ١٨٨، بتصرف.
(٣) نهج البلاغة، ص ٤٤٦، رقم ٥، تحقيق صبحي الصالح.

هذه هي الحقيقة التي كانت ماثلة أمام أمير المؤمنين عليه السلام أن الإنسان لم يخلق لهذه الدنيا، وأن الدنيا خلقت للآخرة، وأن أهلها يبتلون بها ليعلم أيهم أحسن عملاً، وقد ابتلى الله أمير المؤمنين عليه السلام بمعاوية، ليعلم مدى صبره على هذا البلاء، وابتلى الله معاوية بأمير المؤمنين عليه السلام، إلا أن معاوية لم يصبر على هذا البلاء، وعدى على الدنيا بتأويل بغير وجه حق عندما اعتبر نفسه ولي دم عثمان[1]، واتهم به الأمير عليه السلام بغير وجه حق أيضاً، فكان ذلك مجرد وسيلة للوصول إلى هدفه ومبتغاه، فإن معاوية هدفه الدنيا ومبتغاه الملك والإمارة، ولن يستطيع الوصول إليهما إلا بهذا، فكان عاصياً وأهل الشام كذلك، والعجيب أن تكون معصيتهم بأمير المؤمنين عليه السلام، عندما رفضوا النزول على طاعته والدخول فيما دخل فيه الناس.

ولم يكن يمكن للأمير عليه السلام أن يرفض المبايعة له بالخلافة أو يصر على الرفض، ويدع الأمة المضطربة بعد مقتل الخليفة عثمان بلا والٍ أو خليفة، يساعدها على الخروج من هذا الاضطراب، ويعيد الأمور إلى نصابها، ويعيد الهدوء والاستقرار ويساعد على تحقيق العدالة الاجتماعية لأنه عليه السلام «كان يرى أن القيام بالأمر يومئذ فرض عليه لا يجوز له الإخلال به، لعدم من يصلح في ظنه للخلافة، فما كان يجوز له أن يغلق بابه ويمتنع، وما الذي يؤمنه أن يبايع الناس طلحة والزبير أو غيرهما ممن لا يراه أهلاً للأمر، فقد كان عبد الله بن الزبير يومئذ يزعم أن عثمان عهد إليه بالخلافة وهو محصور، وكان مروان يطمع أن ينحاز إلى طرف من الأطراف فيخطب لنفسه بالخلافة وله من بني أمية شيعة وأصحاب بشبهة أنه ابن عم عثمان وأنه كان يدبر أمر الخلافة على عهده، وكان معاوية يرجو أن ينال الخلافة لأنه من بني أمية وابن عم عثمان وأمير الشام عشرين سنة وقد كان قوم من بني أمية يتعصبون لأولاد عثمان المقتول ويرومون إعادة الخلافة فيهم وما كان يسوغ لعلي عليه السلام في الدين إذا طلبه المسلمون للخلافة أن يمتنع منها ويعلم أنها ستصير إذا امتنع إلى هؤلاء»[2].

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج٩، ص٥٢، بتصرف، وفيه وعصبته أنت وأهل الشام بي أي ألزمتنيه كما تلزم العصابة الرأس (أي مقتل عثمان).

(٢) المصدر السابق، ج٥، ص١٩٦ ـ ١٩٧.

«كان علي (أمير المؤمنين عليه السلام) من الذين يصنعون الأعداء، ويوجدون التذمر، وكان هذا الأمر من مفاخر علي عليه السلام الكبرى. إن كل امرئ يسلك سلوكاً معيناً، وله هدف يناضل من أجله، وعلى الأخص إذا كان ثورياً يسعى لتحقيق أهدافه المقدسة، ومن الذين يصفهم الله تعالى بقوله ﴿**يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم**﴾[1] لا بد أن يكون كذلك، لذلك فإن أعداءه ـ وعلى الأخص في فترة حياته ـ لم يكونوا أقل عدداً من أصحابه، إن لم يكونوا أكثر. واليوم إذا أبرزت شخصية علي ـ بغير تحريف ـ على حقيقتها، فإن الكثيرين ممن يدعون محبته ينحازون إلى أعدائه»[2].

«لم يكن علي عليه السلام يحابي أحداً في الله، بل إنه كان إذا راعى أحداً فإنما ذلك في سبيل الله ـ وهذا لا ريب ـ يخلق الأعداء ويملأ الألم قلوب الذين امتلأت قلوبهم بالطمع والجشع»[3].

والخطير في الأمر، أن لا تكون سياسة أمير المؤمنين عليه السلام مقدوراً عليها حتى عند أتباعه ومحبيه، وأنهم لا يستطيعون تطبيقها، أو أنهم لا يطبقونها فعلاً لأنهم اعتادوا سياسة أخرى، فيها المحاباة والمداهنة، سياسة لا تضع الرجل المناسب في المكان المناسب، سياسة لا تتعامل مع الأشخاص على أساس الكفاءة وحسن الإدارة والعلم، بل على أساس المصالح الشخصية الضيقة والمنافع الخاصة المتبادلة، سياسة الناس فيها ليسوا سواسية كأسنان المشط، بل سياسة ابن الست وابن الجارية، سياسة لا مكان فيها للضعفاء الذين لا يقدرون على شيء وليس لهم (ظهر) يعتمدون عليه مع أن الأمير عليه السلام يقول «الذليل عندي عزيز حتى آخذ الحق له، والقوي عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه»[4]، سياسة لا يحاسب فيها المخطئ على خطئه ولا يعاقب، وسياسة أمير المؤمنين عليه السلام خلاف ذلك كله.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٤.

(٢) مرتضى مطهري، الإمام علي في قوتيه الجاذبة والدافعة، ص١١٣ ـ ١١٤.

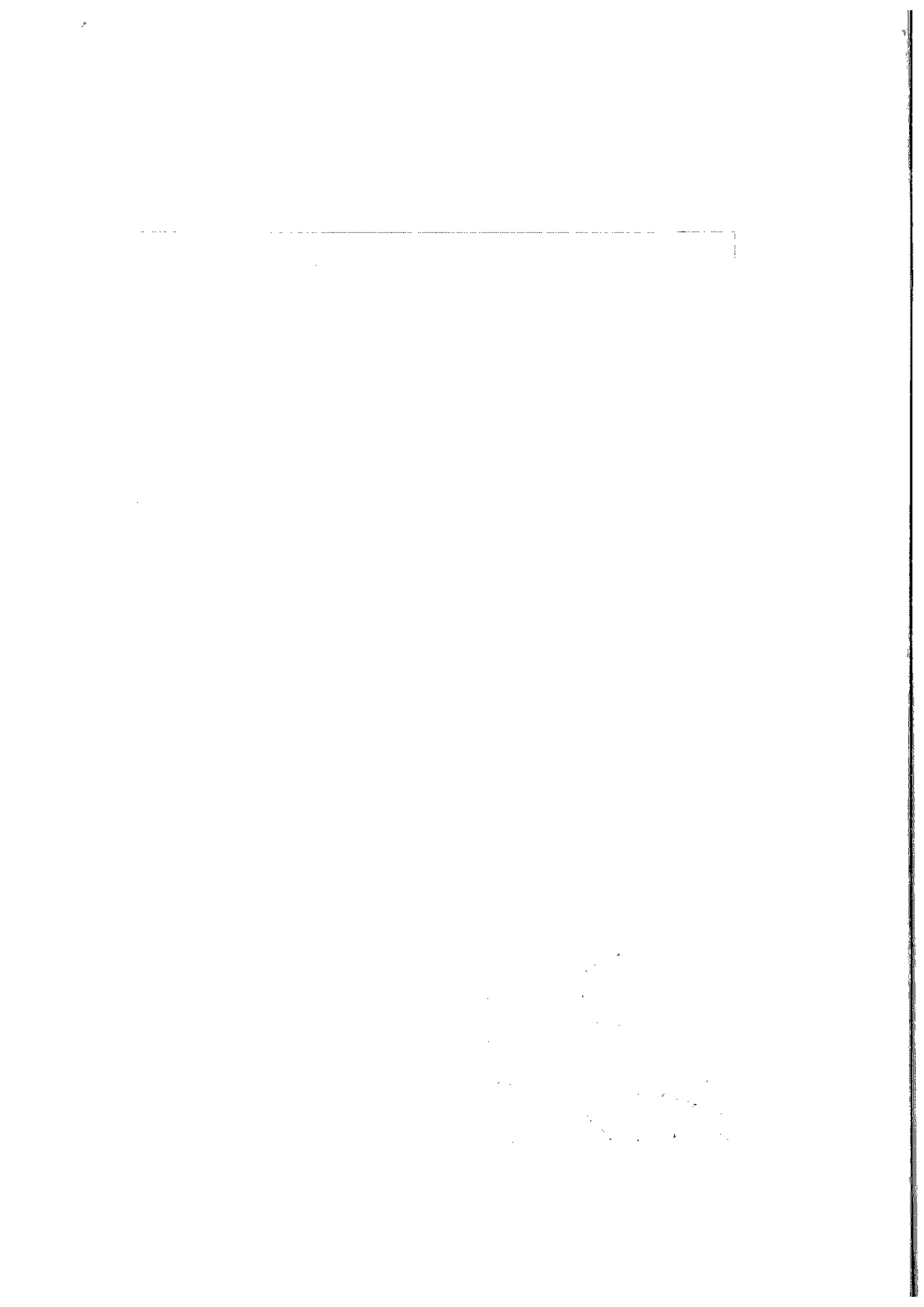
(٣) المصدر السابق، ص١١٥.

(٤) نهج البلاغة، ص٨١، تحقيق صبحي الصالح.

المصادر

- القرآن الكريم.
- نهج البلاغة.
- ابن أبي الحديد المعتزلي: شرح نهج البلاغة، دار نوبليس، بيروت.
- إبراهيم فوزي: تدوين السُنة، رياض الريّس للكتب والنشر.
- ابن جرير الطبري: تاريخ الأمم والملوك، دار القلم، بيروت.
- الحاكم الحسكاني: شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، إيران.
- حبيب الله الخوئي: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، مؤسسة الإمام المهدي، قم ـ إيران.
- الصدوق: عيون أخبار الرضا، دار الأعلمي، بيروت.
- علي عبد الرازق: الإسلام وأصول الحكم.
- عبد المجيد تراب زمزمي: الحرب العراقية الإيرانية، الوكالة العالمية للتوزيع.
- محمد حسين الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، دار الأعلمي، بيروت.
- محمد جمال باروت: يثرب الجديدة، رياض الريّس للكتب والنشر، بيروت.
- محمد الكرمي: بحوث وآراء، المطبعة العلمية، قم ـ إيران.
- مجلة الفكر العربي: العدد ٢٢، أيلول ـ تشرين الأول سنة ١٩٨١، السنة الثالثة.

الفهرس







دار البلاغة للطباعة والنشر والتوزيع

تلفاكس: 1-544334 / 1-546787 مكتبة: 1-544336

ص.ب. 25/16 بيروت - لبنان - e-mail:balagha@cyberia.net.lb